٢٩ مجموع [illegible]

منطق مجموعه‌سی

ایساغوجی حسام کاتی بردعی شمسیه

بسم الله الرحمن الرحيم

قال الشيخ الامام المتاخرين قدوة الحكماء
والراسخين اثير الدين الابهري طيب الله ثراه
وجعل الجنة مثواه نحمد الله على توفيقه ونسأله
هداية طريق الهداية ونصلي على محمد وعترته اجمعين
اما بعد فهذه رسالة في المنطق اوردنا
فيها ما يجب استحضاره لمن يبتدئ في شيء
من العلوم مستعينا بالله تعالى انه مفيض
الخير والجود ايساغوجي اللفظ الدال على
تمام ما وضع له بالمطابقة ويدل على جزئه
بالتضمن ان كان له جزء وعلى ما يلازمه
في الذهن بالالتزام كالانسان فانه
يدل على الحيوان الناطق وعلى احدهما
بالتضمن وعلى قابل العلم وصنعة
الكتابة بالالتزام ثم اللفظ اما

مفرد وهو الذي لا يراد بالجزء منه دلالة على جزء معناه
كالانسان واما مؤلف وهو الذي لا يكون كذلك كرامي
الحجارة والمفرد اما كلي وهو الذي لا يمنع نفس
تصوره من وقوع الشركة فيه كالانسان واما
جزئي وهو الذي يمنع نفس تصوره من ذلك كزيد
وعمرو والكلي اما ذاتي وهو الذي يدخل في حقيقة
جزئياته كالحيوان بالنسبة الى الانسان والفرس
واما عرضي وهو الذي يخالفه كالضاحك بالنسبة الى
الانسان والذاتي اما مقول في جواب ما هو
بحسب الشركة المحضة كالحيوان بالنسبة الى
الانسان والفرس وهو الجنس ويرسم بانه كلي مقول
على كثيرين مختلفين بالحقايق في جواب ما هو بحسب
الشركة واما مقول في جواب ما هو بحسب الشركة
والخصوصية معا كالانسان بالنسبة الى زيد وعمرو
وهو النوع ويرسم بانه كلي مقول على كثيرين

مختلفين بالعدد دون الحقيقة في جواب ما هو
واما غير مقول في جواب ما هو بل مقول في جواب
اي شيء هو في ذاته وهو الذي يميز الشيء عما يشاركه في
الجنس كالناطق بالنسبة الى الانسان وهو الفصل
ويرسم بانه كلي يقال على الشيء في جواب اي شيء هو في ذاته
واما العرض فاما ان يمتنع انفكاكه عن الماهية
وهو العرض اللازم او لا يمتنع انفكاكه وهو العرض المفارق
وكل واحد منهما اما ان يختص بحقيقة واحدة وهو الخاصة
كالضاحك بالقوة وبالفعل للانسان ويرسم بانها
كلية تقال على ما تحت حقيقة واحدة فقط قولا عرضيا
واما ان يعم حقائق فوق واحدة وهو العرض العام كالمتنفس
بالفعل وبالقوة للانسان وغيره من الحيوانات
ويرسم بانه كلي يقال على ما تحت حقائق مختلفة قولا عرضيا
القول الشارح المعرف ما يدل على ماهية الشيء فالحد
التام وهو الذي يتركب من جنس الشيء وفصله

القريبين كالحيوان الناطق بالنسبة الى الانسان
وهو الحد التام والحد الناقص وهو الذي يتركب عن
عن جنس البعيد للشيء وفصله القريب كالجسم
الناطق بالنسبة الى الانسان والرسم التام
وهو الذي يتركب عن جنس قريب للشيء وخاصته
اللازمة كالحيوان الضاحك في تعريف الانسان و
والرسم الناقص وهو الذي يتركب عن عرضيات
تختص جملتها بحقيقة واحدة كقولنا في تعريف الانسان
انه ماش على قدميه عريض الاظفار بادي البشرة مستقيم
القامة ضحاك بالطبع القضية قول يصح ان يقال
لقائله انه صادق فيه او كاذب فيه وهي اما حملية كقولنا
زيد كاتب واما شرطية متصلة كقولنا
ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود واما
شرطية منفصلة كقولنا العدد اما ان يكون
وهو زوجا او فردا والجزء الاول من الحملية يسمى

موضوعا والثاني محمولا والجزء الاول من الشرطية
يسمى مقدما والثاني تاليا والقضية اما موجبة
كقولنا زيد كاتب واما سالبة كقولنا زيد ليس
بكاتب وكل واحد منها اما مخصوصة كما ذكرنا واما
كلية مسورة كقولنا كل انسان كاتب ولا شيء
من الانسان بكاتب واما جزئية مسورة
كقولنا بعض الانسان كاتب وبعض الانسان
ليس بكاتب واما ان لا يكون كذلك ويسمى
مهملة والمتصلة اما لزومية كقولنا ان كانت الشمس
طالعة فالنهار موجود واما اتفاقية كقولنا ان كان
الانسان ناطقا فالحمار ناهق والمنفصلة اما
حقيقية كقولنا العدد اما زوج او فرد وهي مانعة الجمع
والخلو معا واما مانعة الجمع فقط كقولنا هذا الشيء
اما ان يكون حجرا او شجرا واما مانعة الخلو فقط كقولنا

زيد اما ان يكون في البحر واما ان لا يغرق وقد يكون
المنفصلات ذات اجزاء الثلثة كقولنا العدد
اما ان يكون زائدا او ناقصا او مساويا والتناقض
هو اختلاف القضيتين بالايجاب والسلب
بحيث يقتضي لذاته ان يكون احديهما صادقة
والاخرى كاذبة كقولنا زيد كاتب وزيد ليس بكاتب
ولا يتحقق ذلك الا بعد اتفاقهما في الموضوع والمحمول
والزمان والمكان والشرط والاضافة والقوة
والفعل والجزء والكل والشرط كقولنا زيد ليس بكاتب
ونقيض الموجبة الكلية انما هي السالبة الجزئية
كقولنا كل انسان حيوان وبعض الانسان
ليس بحيوان ونقيض السالبة الكلية انما هي الموجبة
الجزئية كقولنا لا شيء من الانسان بحيوان
وبعض الانسان حيوان والمحصورات لا يتحقق
التناقض بينهما الا بعد اختلافهما في الكلية والجزئية

لان الكليتين قد تكذبان كقولنا وكل انسان
كاتب ولا شيء من الانسان بكاتب والجزئيتين
قد تصدقان كقولنا بعض الانسان كاتب وبعض
الانسان ليس بكاتب والعكس هو ان يصير المحمول
الموضوع محمولا والمحمول موضوعا مع بقاء السلب
والايجاب والتصديق والتكذيب بحاله والموجبة
الكلية لا تنعكس بنفسها لانه اذا يصدق قولنا كل
انسان حيوان ولا يصدق كل حيوان انسان
بل تنعكس جزئية لانا اذا قلنا كل انسان
حيوان يصدق قولنا بعض الحيوان انسان فانا نجد شيئا
معينا موصوفا بالانسان والحيوان فيكون بعض الحيوان
انسانا والموجبة الجزئية ايضا تنعكس جزئية بهذه
الحجة ايضا والسالبة الكلية تنعكس كلية وذلك بين
بنفسه فانه اذا صدق لا شيء من الانسان
بحجر فقد صدق لا شيء من الحجر بانسان

والسالبة

والسالبة الجزئية لا تنعكس لها لزوما لانه يصدق
بعض الحيوان ليس بانسان ولا يصدق عكسه
والقياس هو قول مؤلف من اقوال متى سلمت لزم عنها لذاتها
قول آخر وهو اما اقتراني كقولنا كل جسم مركب وكل مركب
محدث واما استثنائي كقولنا ان كانت الشمس طالعة
فالنهار موجود لكن النهار ليس بموجود فالشمس
ليست بطالعة والمكرر بين مقدمتي القياس
فصاعدا يسمى حدا اوسط وموضوع المطلوب يسمى
حدا اصغر ومحموله يسمى حدا اكبر والمقدمة التي
فيها الاصغر تسمى الصغرى والكبرى تسمى شكلا والا
شكال اربعة لان حد الاوسط ان كان محمولا
في الصغرى وهو موضوعا في الكبرى فهو الشكل الاول
وان كان بالعكس فهو الشكل الرابع وان كان
موضوعا فيهما وهو الشكل الثالث ومحمولا فيهما
فهو الشكل الثاني فهذه الاشكال الاربعة المذكورة

في النطق والشكل الرابع منها بعيد عن الطبع
والذي له طبع مستقيم وعقل سليم لا يحتاج الى
رد الثاني الى الاول وانما ينتج الثاني عند اختلاف
مقدمتيه بالسلب والايجاب والشكل الاول هو الذي
جعل معيار العلوم فنورده ههنا ليجعل دستورا في هذا الفن
وليستنتج منه المطلوب ونورد به المنتجة اربعة الضرب الاول
كل جسم مؤلف وكل مؤلف محدث فكل جسم محدث والثاني
كل جسم مؤلف ولا شيء من المؤلف بقديم فلا شيء
من الجسم بقديم والثالث بعض الجسم مؤلف
وكل مؤلف حادث فبعض الجسم حادث الرابع
بعض الجسم مؤلف ولا شيء من المؤلف بقديم
فبعض الجسم ليس بقديم والقياس الاقتراني اما
من حمليتين كما مر واما من متصلتين كقولنا
ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وان كان النهار
موجودا فالارض مضيئة ينتج ان كانت الشمس طالعة

والارض

فالارض مضيئة واما من منفصلتين كقولنا كل عدد
فهو اما زوج او فرد وكل زوج اما زوج الزوج او زوج الفرد
ينتج كل عدد اما فرد او زوج الزوج او زوج الفرد
واما من حملية ومتصلة كقولنا كلما كان هذا
الشيء انسانا فهو حيوان وكل حيوان جسم ينتج
كلما كان هذا انسانا فهو جسم واما من حملية
ومنفصلة كقولنا كل عدد اما زوج او فرد وكل زوج
فهو منقسم بمتساويين ينتج كل عدد فهو اما
فرد او منقسم بمتساويين او من متصلة
ومنفصلة كقولنا كلما كان هذا انسانا فهو حيوان
وكل حيوان فهو اما ابيض او اسود ينتج كلما كان
هذا انسانا فهو اما ابيض او اسود واما القياس
الاستثنائي فالشرطية الموضوعة فيه ان كانت متصلة
فاستثناء عين المقدم ينتج عين التالي كقولنا
ان كان هذا انسانا فهو حيوان لكنه انسان فهو حيوان

واستثناء نقيض التالي ينتج نقيض المقدم

كقولنا ان كان هذا انسانا فهو حيوان

لكنه ليس بحيوان فلا يكون انسانا

وان كانت منفصلة فاستثناء عين

احد الجزئين ينتج نقيض الآخر واستثناء نقيض

احدهما ينتج عين الثاني والبرهان وهو قياس

مؤلف من مقدمات يقينية لانتاج اليقينيات

واليقينيات اقسام اوليات كقولنا الواحد

نصف الاثنين والكل اعظم من الجزء ومشا

هدات كقولنا الشمس مشرقة والنار

محرقة ومجربات كقولنا السقمونيا مسهل

الصفراء وحدسيات كقولنا نور القمر مستفاد

من الشمس ومتواترات كقولنا محمد عم

ادعى النبوة واظهر المعجزات على يده وقضايا

قياساتها معها كقولنا الاربعة زوج

بسبب وسط حاضر في الذهن وهو الانقسام

بمتساويين والجدل وهو قياس

مؤلف من مقدمات مشهورة

والخطابة وهي قياس مؤلف

من مقدمات مقبولة من

شخص معتقد فيه او مظنونة

والشعر وهو قياس مؤلف من مقدمات

تنبسط منها النفس او تنقبض

والمغالطة وهي قياس

مؤلف من مقدمات كاذبة

شبيهة بالحق

او بالمشهورة او قياس مؤلف

من مقدمات

وهمية كاذبة

والعمدة

هو البرهان

تمت

غفر الله له ولوالديه واحسن اليهما

تاريخ سنه ١٠١٣

دلالة

لفظية

وضعية
كدلالة الانسان
على الحيوان الناطق

عقلية
كدلالة اللافظ
على اللافظ من وراء
الجدار

طبعية
كدلالة اح
على وجع الصدر

قال النبي عليه السلام
من قال لا اله الا الله
خالصا مخلصا دخل الجنة

قال عليه السلام
من اراد ان يقطع لسانه
فليقل سبحانك لا علم لنا
الا ما علمتنا انك انت العليم الحكيم صدق

ان لا يجوز قراءة القران في خمسة مواضع عند النائم
وعند الجنب وعند المتغوط بغير عمل وعند المصلي نسوى

فائدة
خير الدنيا والاخرة مع العلم
وشر الدنيا والاخرة مع الجهل

قال عليه السلام
من قرأ اية يخرج من ... فانا خصمه يوم القيامة ...
...

حديث
قال عليه السلام اذا مات مؤمن وترك ورقة واحدة
عليها علم يكون تلك الورقة يوم القيامة سترا فيما بينه
وبين النار واعطاه الله تعالى بكل حرف مكتوب عليها مدينة
اوسع من الدنيا سبع مرات صدق رسول الله وصدق

مسئلة
ويجوز اعانة الكناسة مع الكراهية
لقوله عم صلوا خلف كل بر وفاجر

كل جسم مركب وكل مركب محدث
ان كان انسانا ان كانت الشمس طالعة
كل جسم مؤلف وكل مؤلف محدث
ينعقد لنا كل جسم

حمليتين كما مر

والقياس الاقتراني اما من واما من متصلتين كقولنا ان كانت الشمس طالعة
فالنهار موجود وان كان النهار موجودا فالارض مضيئة واما من
منفصلتين كقولنا كل عدد اما زوج او فرد وكل زوج اما زوج الزوج
او زوج الفرد فكل عدد اما فرد او زوج الزوج او زوج الفرد واما
من حملية ومتصلة كقولنا كلما كان هذا انسانا فهو جسم ومنفصلة
كقولنا كل عدد فهو اما زوج او فرد وكل منقسم بمتساويين ينتج كل عدد
فهو اما فرد او منقسم بمتساويين او متصلة ومنفصلة كقولنا كلما كان هذا
انسانا فهو حيوان وكل حيوان فهو اما ابيض او اسود ينتج كلما كان
هذا انسانا فهو اما ابيض او اسود

لا زال راجحدر ولد

مسعودا كاس
بر در

مودودا معطوفدر
مسعودا اوزرینه

مختصره معطوفدر
اسنطهریه

وكشف

عسنا سنطهریه معطوفلر

فضله معطوفدر
كشفیه

مفردینه
معطوفدر یاحاد

مفعول انقی

المظنه
عابد الی الولد

من كرمه
معطوفلر
المظنه

الامام محمد
مضافا الیه للكلام

المحقق محمود علی ابن صنع الحمام

والمحرر محمد علی
مضاف محمود
مخفف

الرحما

محمود علی

حسام كاتی

جنس قریب
كالحیوان

جنس بعید
كالجسم

فصل قریب
كالناطق

فصل بعید
كالنامی

حد تام
الحد التام مشتمل على جنس القریب وفصل القریب كالحیوان الناطق

حد ناقص
الحد الناقص مشتمل على فصل القریب وجنس البعید كالجسم الناطق

رسم تام
الرسم التام مشتمل على جنس القریب كالحیوان وفصل البعید كالضاحك

رسم ناقص
الرسم الناقص مشتمل على جنس البعید كالجسم وفصل البعید الضاحك

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

الحمد لله الواجب وجوده الممتنع نظيره الممكن
سواه وعجائبه الصادرة باختياره شره وخيره
والصلوة والسلام على محمد الذى انتشر به
نهيه وامره اما بعد فان كتاب الشيخ الامام
قدوة الحكماء اثير الدين الابهرى طيب الله
ثراه وجعل الجنة مثواه المشهور بايساغوجى
لما كان على بعض الاخوان متعسرا وعلى بعضه
متيسرا اردت ان اكتب بالتماسهم اوراقا
فالتيسر بك تعسره وتعم تيسره والله خير الميسرين

والمو

والموفقين قال ايساغوجى اقول ان للمنطقيين
اصطلاحات يجب استحضارها للمبتدى اذا اراد ان
يشرع فى شئ من العلوم منها ايساغوجى وهو لفظ
يونانى يراد به الكليات الخمس وهو الجنس والنوع
والفصل والعرض العام والخاصة يتوقف معرفتها
على بيان الدلالات الثلث المطابقة والالتزام والتضمن
واقسام اللفظ الدلالة هى كون الشئ بحالة يلزم
من العلم به العلم بشئ آخر والاول هو الدال
والثانى هو المدلول فمن هذا عرفت ان الدليل
هو الذى يلزم من العلم به العلم بشئ آخر وكذا
عرفت ان المدلول هو الذى يلزم من العلم بشئ

بشئ آخر العلم به الدلالة ينقسم الى طبعية وعقلية

ووضعية والمراد من الدلالة ههنا الدلالة الوضعية

التي تكون بحسب وضع اللفظ على المعنى وهي ثلثة

لان اللفظ الدال على معنى لا يخلو من ان يدل على تمام

ما وضع له او يدل على جزء ما وضع له او يدل على ما يلازمه

في الذهن فان كان الاول فالدلالة دلالة بالمطابقة

فان كان الثاني فالدلالة دلالة بالتضمن فان

كان الثالث فالدلالة دلالة بالالتزام مثال

الدلالة بالمطابقة كالانسان فانه يدل على الحيوان

الناطق بالمطابقة لكونه تمام ما وضع له الانسان

وانما سميت هذه الدلالة بالمطابقة لان اللفظ

موافق

موافق لتمام ما وضع له ومن قولهم طابق النعل بالنعل اذا توافقا

ومثال ما يدل بالتضمن كالانسان اذا دل على احدهما

اي على الحيوان او الناطق وانما سميت هذه الدلالة تضمنا

لانه يدل على الجزء الذي في ضمنه فيكون دالا على ضمنه

ومثال الدلالة بالالتزام كالانسان اذا دل على

قابل العلم وصنعة الكتابة وانما سميت هذه الدلالة التزاما

لان اللفظ لا يدل على كل امر خارج عنه بل على الخارج اللازم

له وانما قيل على ما يلازمه بقولنا في الذهن لان الملازمة

الخارجية لو جعلت شرطا لم يتحقق دلالة الالتزام بدونها

لامتناع تحقق المشروط بدون تحقق الشرط

واللازم باطل وكذا الملزوم لان العدم كالعمى يدل

على الملكة كالبصر التزاما لان العمى عدم البصر عما من

شأنه ان يكون بصيرا وان بينهما معاندة في الخارج

قال ثم اللفظ اقول لما فرغ من بيان الدلالة

الثلثة يشرع في تقسيم اللفظ فنقول اللفظ ينقسم الى قسمين

مفرد ومؤلف لانه اما ان لا يراد من جزئه دلالة

على جزء معناه او يراد ذلك كقولك رامي الحجارة فانه لفظ

يدل جزئه على جزء معناه لان الرامي يدل على ذات

من له الرمي والحجارة على جسم معين فان كان الاول

فهو مفرد وان كان الثاني فهو مؤلف فقوله لا يراد بالجزء

منه دلالة صدقه على اربعة اوجه الاول ان لا يكون

له جزء كق علما والثاني ان يكون له جزء لا معنى له

---

4 قال عبد الله علما يكون معنى كل واحد من جزئيه خارجا عن المعنى الموضوع له علما فان معنى العبد العبودية ومعنى الله الالوهية وكلاهما خارجان عن المعنى الموضوع له وهو الشخص الانساني حاشية

نحو زيد علما بالجزء منه اي من اللفظ دلالة على جزء معناه كالانسان

فانه لفظ لا اجزاء له علما والثالث ان يكون له جزء ذو معنى

ومعنى لكن لا يدل عليه نحو عبد الله علما والرابعة ان

يكون له جزء ذو معنى دال عليه لكن لا يكون

مرادا نحو الحيوان الناطق علما لان معناه الماهية

الانسانية مع التشخص قال المفرد اما كلي اقول المفرد

المفرد ينقسم الى كلي وجزئي لانه اما ان يكون نفس

تصور مفهومه من حيث انه متصور مانعا من وقوع الشركة فيه

منه اي من اشتراكه بين كثيرين فهو الكلي كالانسان

فان مفهومه عند العقل لا يمنع عن صدقه على كثيرين

وانما قيد المفهوم بالتصور لان من الكليات ما يمتنع

الاشتراك بين امور متعددة بالنظر الى الخارج كواجب

الوجود فان الدليل الخارجي يقطع عرق الشركة عنه

لكن عند العقل لم يمنع عن صدقه على كثيرين والالم

يفتقر الى دليل اثبات الوحدانية قال الكلي اما ذاتي او عرضي

اقول الكلي ينقسم الى ذاتي وعرضي لانه اما ان يكون داخلا

في حقيقة جزئياته او لا يكون فان كان داخلا في

حقيقة جزئياته فهو ذاتي كالحيوان بالنسبة الى الانسان

فانه حقيقة زيد وعمرو وبكر والحيوان داخل فيه لكونه مركبا

من الحيوان والناطق وكذا بالنسبة الى الفرس وان

لم يكن داخلا في حقيقة جزئياته بل كان خارجا عن

تلك الحقيقة فهو العرضي كالضاحك بالنسبة الى الانسان

فانه

فانه لم يدخل في حقيقة زيد وعمرو وبكر الذي هي الانسان

لما مر من انه مركب من الحيوان والناطق فقط

فتعين انه خارج عنه وعلى هذا لا يكون نفس الماهية ذاتية

بل من العرضيات لانه يخالف الذاتي بذكر التفسير وما

خالفه فهو عرضي وقد يقال الذاتي على ما ليس بعرضي

فح يكون الماهية ذاتية لا يقال ان هو المنتسب الى الذات

فلا يجوز ان يكون الماهية ذاتية والا لزم انتساب

الشيء الى نفسه وهو ممتنع لانا نقول نسبة الشيء

اي تسمية الماهية ذاتية ليست بلغوية حتى يلزم

ذلك بل هو امر اصطلاحي فلا يرد ذلك قال

والذاتي اما مقول في جواب ما هو اقول معناه الشروع في

بالنسبة الى الانسان والفرس فانه اذا سئل عن الانسان والفرس
بما هما كان الحيوان جوابا عنهما

في بيان الكليات الخ اعلم ان الذاتي اما جنس
او نوع او فصل لانه ان كان مقولا في جواب ما هو بحسب الشركة
المحضة اي الخصوصية ايضا فهو جنس كالحيوان واذا سئل
عن كل واحد من الانسان والفرس لم يصح ان يقع جوابا عن كل
عن كل منهما لانه ليس بتمام ماهية كل واحد منهما بالافراد
لانك اذا افردت الانسان بالسؤال فتقول ما هو فجوابه
ليس الا الحيوان الناطق لكونه تمام ماهيته وكذا اذا
افردت الفرس فجوابه الحيوان الصاهل لكونه تمام ماهيته
ويرسم الجنس بانه كلي مقول على كثيرين مختلفين
بالحقائق في جواب ما هو قولا ذاتيا فقوله الكلي زائد لا طائل
تحته قوله مقول يتناول الجزئيات والكليات قوله

على

على كثيرين لخروج الجزئيات لما مر من ان الجزئي انما يقال
على واحد مشخص وقوله مختلفين بالحقائق يخرج النوع
لكونه مقولا على كثيرين متفقين بالحقائق وقوله في جواب
ما هو يخرج الكليات الباقية اعني الخاصة والفصل
والعرض العام وان كان الذاتي مقولا في جواب ما هو
بحسب الشركة والخصوصية معا فهو النوع كالانسان
بالنسبة الى افراده اعني زيدا وعمرا وبكرا فان الجواب
لانه اذا سئل عن زيد وعمرو وبكر بما هم كان الجواب
الانسان لانه تمام ماهيتهم المشتركة بينهم واذا سئل
عن زيد فقط كان الجواب الانسان ايضا لانه
تمام ماهيته المختصة به فتعين انه اعني النوع يكون

مقولاً في جواب ما هو بحسب الشركة والخصوصية معاً ويرسم النوع

بانه كلي مقول على كثيرين مختلفين بالعدد دون الحقيقة

في جواب ما هو فقوله كلي كزيد كامر وقوله مقول جنس

متناول للكلي والجزئي وقوله على كثيرين يخرج الجزئي وقوله

مختلفين بالعدد دون الحقيقة يخرج الجنس لانه بخلاف

النوع اذ ما هو مقول على كثيرين متفقين بالحقيقة بخلاف

الجنس فانه مقول على كثيرين مختلفين بالحقايق

وقوله مختلفين بالعدد بكونه افراده مختلفة

بالعوارض والمشخصات وقوله في جواب ما هو يخرج

الثلثة الباقية المذكورة وان كان الذاتي غير مقول

في جواب ما هو بل مقولاً في جواب اي شيء هو في ذاته

وهو

وهذا اعني المقول في جواب اي شيء هو في ذاته هو ما يميز به

الشيء عن مشاركه في الجنس فهو الفصل ولو قال او

في الوجود ايضا لكان التعريف اشمل ليدخل فيه

الماهية المركبة من امرين متساويين او امور متساوية

اللهم الا ان يقال اكتفاؤه بقوله بالجنس بناء على بطلان

تركيب تلك الماهية من امرين متساويين وامور متساوية

ولقائل ان يقول فعلى هذا كان اللازم عليه ان يذكر الجنس

في التعريف وذلك اعني ما يميز الشيء عما يشاركه في الجنس

كالناطق بالنسبة الى الانسان فانه اعني الناطق ما

يميز الانسان عما يشاركه في الحيوان كالفرس والبغل

والبقر وغيرها لانه اذا سئل عن الانسان باي شيء

للجواب انه

هو في ذاته كالحيوان الناطق لان السؤال باي

شيء هو انما يطلب به ما يميز الشيء عن غيره وكل ما يميز

الشيء يصلح للجواب فالناطق يصلح للجواب لتميزه الا

نسان عن غيره ويرسم الفصل بانه كلي يقال على الشيء

في جواب اي شيء هو في ذاته وقوله كلي جنس شامل للكليات

الخمس وقوله يقال على الشيء في جواب اي شيء هو في ذاته

يخرج النوع والجنس والعرض العام لان النوع يقال

في جواب ما هو لا في جواب اي شيء هو في ذاته والعرض

العام لا يقال في الجواب اصلا وقوله في ذاته اي في

جوهره يخرج الخاصة لانها وان كانت مميزة للشيء لكن لا

في جوهره لا في ذاته بل في عرضه خاصة قال فاما العرض

اقول اما العرض فهو اما لازم او مفارق لانه اما ان يمتنع انفكاكه

عنها او لا الاول هو العرض اللازم كالكاتب بالقوة بالنسبة

الى الانسان والثاني هو العرض المفارق كالكاتب بالفعل بالنسبة

اليه وكل واحد منهما اي من العرض اللازم والعرض المفارق

اما خاصة او عرض عام لانه ان اختص بحقيقة واحدة

فقط فهو الخاصة كالضاحك بالقوة وبالفعل بالنسبة الى

الانسان فان الضاحك بالقوة عرض لازم لا ينفك عن

ماهية الانسان مختص بحقيقة واحدة وهي ماهية

الانسان والضاحك بالفعل عرض مفارق ينفك عن ماهية

الانسان مختص بها وترسم اي الخاصة بانها كلية تقال

على ما تحت حقيقة واحدة قولا عرضيا قوله كلية

مستند ذلك كما مر غير مرة وقوله ويقال على ما تحته حقيقة
واحدة جنس شامل للكليات الخمس وقوله فقط يخرج الجنس
والعرض العام لكونهما مقولين على ما تحته حقائق مختلفة وقوله قولا
عرضيا يخرج النوع والفصل لانهما مقولات على ما تحتهما ذاتيا
لا عرضيا وان كلهم يختلط الى كل واحد من اللازم والمفارق بحقيقة
واحدة بل بحقائق فوق واحدة فهو العرض العام كالمتنفس
بالقوة والفعل بالنسبة الى الانسان وغيره من الحيوانات
فان المتنفس بالنسبة بالقوة عرض لازم غير منفك عن ماهيات
الحيوانات غير مختص بماهية واحدة والمتنفس بالفعل عرض
مفارق منفك عن ماهياتها مختصة بماهية واحدة ويرسم
اي العرض العام بانه كلي يقال على ما تحته حقائق مختلفة قولا
عرضيا

عرضيا قوله كلي زائد وقوله يقال على ما تحته حقائق مختلفة يخرج
النوع والفصل والخاصة لانها لا يقال الا على حقيقة واحدة
فقط وقوله قولا عرضيا يخرج الجنس لانه ذاتي لا عرضي و
وقعت هذه التعريفات للكليات رسوما بناء على امكان
ان يكون لها ماهيات وراء تلك المفهومات التي مر ذكرناها
فهي ملزومات متساويات لها فالمناسب ذكر التعريف الذي
حدوا عنهم لان عدم العلم بانها حدود لا يوجب العلم بانها رسوم
قال القول الشارح اي اه اقول العلم ينقسم على قسمين
احدهما القول الشارح والآخر الحجة لانه ان كان تصورا مع عدم
اعتبار الحكم فيه موصلا الى المطلوب التصوري فهو قول
الشارح فان كان تصورا مع اعتبار الحكم فيه موصلا فهو

فهو بحجة واذا عرفت هذا فنقول من تلك الاصطلاحات
المنطقية المذكورة القول الشارح وهو التعريف وهو اعم
من ان يكون حدا او رسما والحد قول دال على ماهية الشيء
قوله على ماهية يخرج الرسم كما تشبث هذا التعريف الحد وقيل
لم يخرج تعريف للبلاء بتسلسل قلنا الا لزوم ذكر لات الحد نفس
الحد كمان وجود الواجد نفس الوجود والحد ينقسم الى قسمين
تام وناقص والحد التام هو الذي يتركب عن جنس الشيء
وفصله القريبين كالحيوان الناطق بالنسبة الى
الانسان فانك اذا قلت ما الانسان فيقال الحيوان الناطق
ومثل هذا هو الحد التام اما كونه حدا فلان الحد في اللغة
المنع وهو كونه مشتملا على الذاتيات مانع عن دخول

الغير فيه

الغير فيه والحد الناقص هو الذي يتركب عن جنس بعيد للشيء وفصل
القريب كالجسم الناطق بالنسبة الى الانسان فانه اذا سئل عن
الانسان بما هو واجب بانه جسم ناطق كان الحد ناقصا اما كونه حدا
فلما مر واما كونه ناقصا فلعدم ذكر بعض الذاتيات فيه والرسم
ايضا ينقسم الى قسمين تام وناقص اما الرسم التام فهو الذي يتركب
عن جنس الشيء وخاصته اللازمة كالحيوان الضاحك في تعريف
الانسان اما كونه رسما فلان رسم الدار اثرها ولما كان
التعريف بالخاصة اللازمة التي هي من آثار الشيء كان تعريفا بالاثر
اما كونه تاما فلتحقق المشابهة بينه وبين الحد التام من جهة
انه وضع فيه الجنس القريب وقيد بامر مختص بالشيء واما الرسم
الناقص فهو الذي يتركب عن العرضيات التي تختص

بجملتها بحقيقة واحدة لان كل واحد منها لا يختص بحقيقة واحدة

كقولنا في تعريف الانسان انه ماش على قدميه عريض الاظفار بادى البشرة مستقيم القامة ضحاك بالطبع فالجملة هذه الامور العرضية مختصة بالانسان لا غير بخلاف كل واحد منها لوجود البعض منها في غيره ايضا اما كونه رسما فلما مر من ان الخاصة اللازمة من اثار الشيء فيكون تعريفا بالاثر الذي هو الرسم واما كونه ناقصا فلعدم ذكر بعض اجزاء الرسم التام حتى يتحقق المشابهة بالحد التام لحقيقتها بين الرسم التام والحد التام قال القضايا الخ اقول لما فرغ عن القول الشارح شرع في الحجة وهي القضايا المرتبة والموصلة الى التصديق والقضية قول يصح ان يقال لقائله انه صادق فيه او كاذب فيه وهو الذي يسميه بعضهم خبرا والقول هو المركب سواء كان لفظا مركبا كما في القضية

الملفوظة او مفهوما عقليا مركبا كما في القضية المعقولة وهو اى القول جنس يتناول الاقوال التامة والناقصة قوله ان يقال لقائله انه صادق او كاذب فيه فصل يحترز به عن الاقوال الناقصة والانشائيات من الامر والنهي والاستفهام وغيرها وهي اى القضية تنقسم الى قسمين احدهما حملية والاخر شرطية لان المحكوم عليه وبه في القضية ان كانا مفردين فالقضية حملية والا فالقضية شرطية مثال الحملية كقولنا زيد كاتب وفيه نظر والشرطية اما شرطية متصلة وهي التي يحكم فيها بصدق قضية او لا صدقها على تقدير صدق قضية اخرى وهي موجبة ان حكم فيها بصدق قضية على تقدير صدق قضية اخرى كقولنا ان كانت الشمس طالعة والنهار موجود وسالبة ان حكم فيها بسلب صدق قضية على تقدير صدق قضية اخرى كقولنا ليس ان كانت الشمس طالعة فالليل موجود واما شرطية منفصلة وهي التي يحكم فيها بالتنافي بين القضيتين فان حكم فيها بالتنافي ايجابا او سلبا ان حكم ايجابا فالقضية منفصلة موجبة كقولنا هذا العدد اما ان يكون زوجا او فردا وان حكم فيها بالتنافي سلبا والقضية منفصلة سالبة كقولنا ليس اما ان يكون هذا الانسان اسود او كاتبا قال اقول والجزء الاول اى الجزء الاول اى المحكوم عليه من القضية الحملية

تسمى موضوعا لانه اى وضع لان يحكم عليه بشيء والجزء الثاني اى المحكوم به منها تسمى
محمولا لانه موضوع لان يحمل عليه والنسبة التي ترتبط بها المحمول بالموضوع تسمى
نسبة حكمية ولم يذكر المص الجزء الاخير ولا بد منه في القضية لكونه جزءا منها والجزء
الاول من القضية الشرطية تسمى مقدما لتقدمه في الذكر والجزء الثاني منها تسمى
تاليا لكونه تابعا له ومن التلو بمعنى التبع قال والقضية اما موجبة اقول تنقسم
اى القضية ثانيا الى موجبة وسالبة لان تلك النسبة التي ذكرناها ان كانت حكما
بان يقال الموضوع محمول فالقضية موجبة كقولنا زيد كاتب وان كان حكما
بانتفاء الموضوع ليس بمحمول فالقضية سالبة كقولنا زيد ليس بكاتب
قال وكل واحد منهما اقول كل واحد من القضية الموجبة والسالبة اما ان يكون
مخصوصة او محصورة اى كلية كانت او جزئية او مهملة لانه ان كان الموضوع
في القضية شخصا معينا فالقضية مخصوصة كما ذكرنا في المثال الموجبة و
السالبة نحو زيد كاتب وزيد ليس بكاتب اما تسميتها مخصوصة فلخصوص
موضوعها او قد يقال لها شخصية لكون موضوعها شخصا معينا جزئيا
وان لم يكن موضوعها اى موضوع القضية شخصا معينا جزئيا بل يكون
غير معين كليا فان بين كمية افراد ذلك الموضوع من الكلية والجزئية

فالقضية

فالقضية محصورة ومسورة اما كونها محصورة فلحصر افراد موضوعها واما
كونها مسورة فلاشتمالها على السور الذي هو اللفظ الدال على كمية افراد
الموضوع حاصر لها ومحيط بها والسور ماخوذ من سور البلد فكما انه
يحصر البلد كذلك ذاك يحصر افراد الموضوع وهذه المحصورة اما ان يكون
الحكم فيها على كل الافراد او على بعضها وعلى التقديرين اما بالايجاب او بالسلب فان
كان الاول فالقضية كلية مسورة موجبة كقولنا كل انسان كاتب
او سالبة كقولنا لا شيء من الانسان بكاتب والسور في الكلية الموجبة
نحو كل وفي الكلية السالبة نحو لا شيء ولا واحد كما ذكرنا فان كان الثاني اى ان
كان الحكم في القضية على بعض الافراد فالقضية جزئية مسورة موجبة
كقولنا بعض الناس كاتب او سالبة كقولنا بعض الانسان
ليس بكاتب والسور في القضية الجزئية الموجبة نحو بعض او واحد
وفي الجزئية السالبة نحو ليس كل وليس بعض وبعض ليس
كقولنا ليس كل حيوان انسان وليس بعض الانسان بكاتب وان لم يكن
كذلك اى وان لم يكن الموضوع في القضية شخصا معينا ولم يبين الحكم فيها على كل الافراد
او بعضها فالقضية تسمى مهملة مثاله الانسان في خسر لاهمال السور

لا مما بيان كمية افراد التي حكم عليها فاذا القسمة مثلثة كما ثلث الشيخ

في الشفاء لا يقال ان القضية الطبعية خارجة عنها فلا يصدق الحصر

لانا نقول الكلام في القضايا المعتبرة في العلوم والقضية الطبعية

ليست بمعتبرة في العلوم لعدم احتياجها في الاصطلاحات فخروجها عن التقسيم

لا يخل بالانحصار قال والمتصلة اما لزومية اقول لما فرغ عن تقسيم الحملية

شرع في تقسيم الشرطية الشرطية سواء كانت متصلة او منفصلة

اما الشرطية المتصلة فتنقسم الى قسمين احدهما لزومية والآخر

اتفاقية لانه ان صدق التالي فيها على تقدير صدق المقدم

لعلاقة بينهما تقتضي عن ذات المقدم توجب ذلك فالقضية

متصلة لزومية والمراد بالعلاقة ههنا ما بسببه يستلزم المقدم

التالي كالعلية والمعلولية والتضايف اما العلية فكقولنا ان كانت

الشمس طالعة فالنهار موجود فان طلوع الشمس علة لوجود النهار

واما المعلولية فكقولنا كلما كان النهار موجودا فكانت الشمس

طالعة فان وجود النهار معلولة لطلوع الشمس واما التضايف

فكقولنا ان كان زيد ابا عمرو فعمرو ابنه وان صدق التالي في المتصلة

على تقدير

على تقدير صدق المقدم لا لعلاقة مذكورة بل على سبيل الاتفاق

والقضية متصلة اتفاقية كقولنا ان كان الانسان ناطقا فالحمار ناهق

فانه لا علاقة بين ناطقية الانسان وناهقية الحمار بل توافق

الطرفان على سبيل الصدق بينا واما الشرطية المنفصلة فتنقسم

الى ثلثة اقسام حقيقية ومانعة الجمع ومانعة الخلو لانه ان حكم في

القضية بالتنافي بين جزئيها في الصدق والكذب فالقضية

حقيقية منفصلة كقولنا العدد اما زوج واما فرد فانه حكم في هذه

القضية بامتناع اجتماع الزوج والفرد على عدد وبامتناع ارتفاعهما

عنه وانما سميت حقيقية لان التنافي بين جزئيها اشد من التنافي

بين جزئي الاخرين لانه يوجد التنافي بين جزئيها في الصدق

والكذب معا فهذا ليس الا حقيقة الانفصال وان حكم في القضية

بالتنافي بين جزئيها في الصدق فقط فالقضية مانعة الجمع كقولنا اما

هذا الشيء اما شجر او حجر فانه بالتنافي بين الحجر والشجر في الصدق فقط لا

في الكذب لجواز ان يكون الشيء لا حجرا ولا شجرا وانما سميت مانعة

الجمع لاشتمالها على منع الجمع بين جزئيها في الصدق وان حكم فيها

بالتنافي بين جزئيها في الكذب فقط لا في الصدق فالقضية مانعة الخلو

كقولنا زيد اما ان يكون في البحر واما ان لا يغرق فانه حكم في هذه القضية

بالتنافي بين ان لا يكون في البحر وبين ان يغرق لا بين ان يكون

في البحر وان لا يغرق لجواز ان يكون في البحر وان لا يغرق وانما سميت

مانعة الخلو لاشتمالها على منع الخلو بين جزئيها في الكذب قال وقد يكو

ن المنفصلات اقول المنفصلات المذكورة يتركب كل واحد منها عن

جزئين غالبا كما مر اي المنفصلة الحقيقية ومانعة الجمع ومانعة الخلو و

وقد يتركب عن اكثر من جزئين اما المنفصلة الحقيقية فكقولنا

العدد اما زايد او ناقص او مساو فانه حكم فيها بانه لا يجتمع على

عدد واحد ولا يخلو العدد عن احدها وفيه نظر لانه يجب احد الاجزاء الحقيقية

يستلزم نقيض الاخر لامتناع الجمع وبالعكس لامتناع الخلو فلو يتركب

الحقيقية من ثلثة اجزاء فصاعدا يلزم الخلف لانه في المثال المذكور

وهو قولنا العدد اما زايد او ناقص او مساو يلزم ان يستلزم

كونه زايدا كونه غير ناقص ويستلزم كونه غير ناقص كونه مساويا

وينتج من هذا ان يستلزم كونه زايدا كونه مساويا وقد كان

بينهما منع الجمع لكون المنفصلة حقيقية هذا خلف وايضا يلزم ان يستلزم

كونه غير زايد كونه ناقصا ويستلزم كونه ناقصا كونه غير مساو وينتج من هذا

ان يستلزم كونه غير زايد كونه غير مساو وقد كان بينهما منع الخلو ايضا لكونه

المنفصلة حقيقية هذا خلف بل الحق ان الحقيقية تركب عن حملية ومنفصلة

كقولنا اما ان يكون مساويا لذلك العدد او زايدا عليه او ناقصا عنه والجزء الثاني

مانع قوله او زايدا الخ منفصلة والجزء الاول حملية والاصل اما مساو لذلك

العدد او غير مساو له لكن اذا لم يكن مساويا له كان زايدا عليه او ناقصا عنه

فلما كانت هذه المنفصلة في قوة تلك الحملية اقيمت مقامها فظن انها مركبة

من ثلثة اجزاء ولكنها بالحقيقة مركبة من الحملية والمنفصلة كما عرفت فلا تركب

الحقيقية الا من جزئين وكذلك مانعة الخلو بخلاف مانعة الجمع فانها قد

يتركب من ثلثة اجزاء فصاعدا وبيان ما طول لا يليق في هذا المختصر

فليطلب في المطولات قال التناقض اه اقول من الاصطلاحات المنطقية

المذكورة التناقض وهو اختلاف القضيتين بالايجاب والسلب بحيث يقتضي لذاته ان يكون احديهما

صادقة والاخرى كاذبة كقولنا زيد كاتب زيد ليس بكاتب

فان ما بين القضيتين اختلفا بالايجاب والسلب اختلافا

بحيث يقتضي لذاته ان يكون احدهما صادقة والاخرى كاذبة [illegible]
الواقع (قوله) اختلاف جنس يتناول الاختلاف الواقع بين قضيتين
ومفردين ومفرد وقضية (وقوله) قضيتين اخرج الاختلاف الواقع بين
غير قضيتين (وقوله) بالايجاب والسلب اخرج الاختلاف بالاتصال
والانفصال والاختلاف بالكلية والجزئية والاختلاف بالعدول
والتحصيل وغير ذلك (قوله) بحيث يقتضي اه اخرج الاختلاف بالايجاب
والسلب لكن لا بحيث يقتضي صدق احدهما كذب الاخرى نحو زيد ساكن زيد
ليس بمتحرك لانهما صادقان (وقوله) لذاته يخرج الاختلاف بالايجاب والسلب
بحيث يقتضي صدق احدهما وكذب الاخرى لكن لا لذاته ذلك الاختلاف
بين هاتين القضيتين نحو زيد انسان زيد ليس بناطق فان الاختلاف
بين هاتين القضيتين انما يقتضي ان يكون احدهما صادقة والاخرى
كاذبة لان قولنا زيد ليس بناطق في قوة قولنا زيد ليس بانسان
او لان قولنا زيد انسان في قوة قولنا زيد ناطق فيكون ذلك بواسطة
لا لذاته (قال) ولا يتحقق ذلك اه (اقول) القضيتان اللتان بينهما يقع التناقض
لا يخلو اما ان يكونا مخصوصتين او محصورتين او مهملتين وان كانتا

مخصوصتين فلا يتحقق التناقض الا بعد اتفاقهما في ثمان وحدات
الاولى وحدة الموضوع لانهما لو اختلفا في هذه الوحدة لم تتناقضا لجواز
صدقهما معا وكذبهما معا نحو زيد قائم وعمرو ليس بقائم (والثانية) وحدة
المحمول اذ لو اختلفا فيه لم تتناقضا نحو زيد كاتب ليس بشاعر (والثالثة)
وحدة الزمان اذ لو اختلفا لم تتناقضا نحو زيد قائم ليلا زيد ليس بقائم نهارا
(والرابعة) وحدة المكان لانهما عند اختلافهما لم تتناقضا نحو زيد قائم في
الدار زيد ليس بقائم في السوق (والخامسة) وحدة الاضافة لانهما لو
اختلفا فيها لم يتحقق التناقض نحو زيد اب لعمرو زيد ليس باب لبكر (والسادس)
وحدة القوة والفعل لانهما لو اختلفا فيهما بان يكون النسبة في احدهما
بالقوة وفي الاخرى بالفعل لم تتناقضا نحو الخمر في الدن مسكر اي بالقوة الخمر
في الدن ليس بمسكر اي بالفعل (والسابعة) وحدة الكل والجزء لانهما اذا
اختلفا في الكل والجزء لم يتحقق التناقض نحو الزنجي اسود اي بعضه الزنجي
ليس باسود اي كله (والثامنة) وحدة الشرط لعدم التناقض بين القضيتين
عند اختلاف الشرط كقولنا الجسم مفرق للبصر اي بشرط كونه ابيض
الجسم ليس بمفرق اي بشرط كونه اسود واذا عرفت هذا (فاعلم) ان

انه اذا كانت احديهما موجبة كلية ينبغي ان يكون الاخرى سالبة
جزئية واذا كانت سالبة كلية كانت الاخرى موجبة جزئية فنقيض
الموجبة الكلية انما هي السالبة الجزئية كقولنا كل انسان حيوان بعض
الانسان ليس بحيوان ونقيض السالبة الكلية انما هي الموجبة الجزئية
كقولنا لا شيء من الانسان بحيوان بعض الانسان حيوان ولمية هذا
سيأتي في المحصورات والحق ان ايراد المصنف هذا اي قوله و
نقيض الموجبة الكلية ههنا ليس في موضع تحقق المحصورات وانما هو
موضعه بعد تمام المحصورات اقول ان كان القضيتان المتناقضتان
محصورتين لا يتحقق التناقض بينهما الا بعد الاختلاف فيهما في الكمية اي في
الكلية والجزئية بان يكون احديهما كلية والاخرى جزئية فهذا انما
يكون بعد اتفاقهما في الوحدات المذكورة فلو قيد بعد قوله في الكمية
بقولنا ايضا لكان اولى ليكون اشارة اليه اعني قوله اي اتفاقهما
في الوحدات المذكورة وانما قلنا انه لم يتحقق التناقض في المحصورتين
الا بعد اختلافهما في الكلية والجزئية لان الكليتين قد يكذبان كقولنا
كل انسان كاتب ولا شيء من الانسان بكاتب والجزئيتان قد يصدقان

كقولنا

كقولنا بعض الانسان كاتب وبعض الانسان ليس بكاتب فنقيض
الكلية وبالعكس اعني نقيض الجزئية الكلية لا الجزئية وان كانت القضيتان
مهملتين فحكمهما حكم المحصورتين لان المهملات من المحصورات في الحقيقة
من حيث انها في قوة الجزئيات قال العكس اقول من تلك الاصطلاحات
المنطقية المذكورة العكس وهو عبارة عن ان يصير الموضوع محمولا والمحمول
موضوعا مع بقاء الكيف اي السلب والايجاب اي ان كان الاصل موجبا كان
العكس ايضا كذلك وان كان سالبا كان العكس ايضا كذلك ومع بقاء التصديق
والتكذيب اي ان كان الاصل صادقا بان وجد كان العكس ايضا كذلك وان كان
كاذبا كان العكس ايضا كذلك كما اذا اردنا ان نعكس قولنا كل انسان حيوان
جعلنا الجزء الاول ثانيا والثاني اولا وقلنا بعض الحيوان انسان
واذا اردنا ان نعكس قولنا لا شيء من الانسان بحجر قلنا لا شيء من
الحجر بانسان ولو قال العكس هو جعل الجزء الاول من القضية ثانيا والثاني
اولا لكان احسن لان ما هو الموضوع لا يصير محمولا وما هو المحمول لا يصير موضوعا
اصلا ولئن سلمنا ذلك لكن يخرج من التعريف المذكور عكس الشرطيات
وانما اعتبر بقاء السلب والايجاب لانهم تتبعوا القضايا ولم يجدوها في الاكثر

بعد جعل المذكور صادقة لازمة للاصل الا موافقة له في السلب والايجاب
وانما اعتبر بقاء الصدق لان العكس لازم للقضية اذ لو فرض صدقها يلزم صدق
العكس والا يلزم صدق الملزوم بدون صدق اللازم وصدق الملزوم بدون
صدق اللازم مستحيل ولم يعتبر بقاء الكذب لانه لا يلزم من كذب الملزوم كذب
اللازم فان قولنا كل حيوان انسان كاذب مع صدق عكسه الذي هو قولنا بعض
الانسان فعلى هذا قول المصنف والتكذيب لا يكون الا خطأ قال والموجبة
الكلية لا ينعكس اقول القضية الكلية التي تكون موجبة كلية لا يلزم
ان ينعكس كلية بل يلزم ان ينعكس جزئية اما عدم انعكاسها كلية فلانه
قد لا ينعكس بانه تكون المحمول فيها اعم من الموضوع وعند الانعكاس
يلزم صدق الاخص على كل الاعم وهو محال مثلا يصدق قولنا كل انسان
حيوان ولا يصدق كل حيوان انسان والا يلزم ان يصدق الانسان
الذي هو الاخص على كل الاعم وهو محال واما انعكاسها جزئية فلانا اذا قلنا كل
حيوان نجد شيئا موصوفا بالانسان والحيوان وهو ذات الانسان
فيكون بعض الحيوان انسان وهذا ما ذكره المصنف تعليل انعكاسها جزئية
والاولى فيه ان يقال اذا صدق كل انسان حيوان لزم ان يصدق بعض

انسان

انسان والا لصدق نقيضه وهو لا شيء من الحيوان بانسان فيلزم المنافات
بين الانسان والحيوان فيصدق بعض الانسان لحيوان وقد كان
الاصل كل انسان حيوان هذا خلف او نضم ذلك النقيض الى الاصل
لينتج سلب الشيء عن نفسه وهو محال ليس بموجود فكان نقول كل انسان
حيوان ولا شيء من الحيوان بانسان ينتج من الشكل الاول لا شيء من
الانسان بانسان وهو محال قال والموجبة الجزئية اه اقول القضية
الموجبة الجزئية ايضا ينعكس موجبة جزئية كما ان الموجبة القضية الكلية
ينعكس اليها والحجة ههنا كالحجة التي ذكرنا فيها فانه اذا صدق بعض الحيوان
انسان يلزم ان يصدق بعض الانسان حيوان لانا نجد شيئا موصوفا
بالحيوان والانسان فيكون بعض الانسان حيوانا او نقول على تقدير صدق
قولنا بعض انسان يلزم ان يصدق بعض الانسان حيوان والا صدق
نقيضه وهو لا شيء من الانسان بحيوان ويلزم منه لا شيء من الحيوان بانسان
وقد كان الاصل بعض الحيوان انسان هذا خلف او نضم هذا اللازم الى
الاصل حتى يلزم سلب الشيء عن نفسه كما مر قال والسالبة الكلية اقول
السالبة الكلية يلزم ان تنعكس سالبة كلية وذلك اي انعكاسها

لى السالبة الكلية بيّن بنفسه لانه اذا صدق لا شيء من ج بانسان
يلزم ان يصدق لا شيء من الانسان بج والا لصدق نقيضه وهو بعض
ج بانسان فينعكس الى قولنا بعض الانسان ج وقد كان الاصل لا شيء من ج ب
انسان هذا خلف او نضم اخص النقيض وهو بعض الانسان ج الى الاصل
لينتج سلب الشيء عن نفسه هكذا بعض الانسان ج ولا شيء من ج بانسان
لينتج من الشكل الاول بعض الانسان ليس بانسان وهو مستحيل
لصدق قولنا كل ما كان هو انسان فهو انسان دائما بالضرورة قال السالبة
الجزئية اه اقول والسالبة الجزئية لا يلزم ان تنعكس الا لنقض لمادة يكون الموضوع
فيها اعم من المحمول فيصدق سلب الاخص عن بعض الاعم ولا يصدق سلب الاعم
عن بعض الاخص وهو ظاهر لان كل اخص يستلزم الاعم فان قولنا مثلا بعض الحيوان
ليس بانسان كالفرس وغيره يصدق ولا يصدق عكسه وهو بعض الانسان ليس بحيوان
لصدق نقيضه وهو كل انسان حيوان والا يوجد الكل بدون الجزء وهو محال وانما
قيد قوله لزوما لانه يصدق العكس في بعض المواد مثلا يصدق بعض الانسان
ليس بج ويصدق عكسه ايضا وهو بعض ج ليس بانسان قال القياس اه اقول
المطلب الاعلى والمقصد الاقصى من الاصطلاحات المنطقية المذكورة القياس

ورسموه

ورسموه بانه قول مؤلف من اقوال متى سلمت لزم عنها اي عن تلك الاقوال
لذاتها قول آخر كقولنا العالم متغير وكل متغير حادث فانه قياس مركب
من قولين اذا سلما لزم عنهما لذاتهما العالم حادث والمراد من القول اعم من
ان يكون معقولا او ملفوظا والمراد من الاقوال ما فوق قول واحد ليتناول
القياس المؤلف من قولين والقياس المؤلف من اقوال ما فوق اثنين فالقول
الواحد لا يسمى قياسا وان لزم عنه لذاته قول آخر كعكس المستوي وعكس نقيضه
وقوله متى سلمت يشير الى ان تلك الاقوال لا يلزم ان تكون مسلمة في نفسها
بل يلزم ان يكون بحيث لو سلمت لزم منها قول آخر ليدخل في التعريف القياس الذي
مقدماته صادقات ومقدماته كاذبة كقولنا كل انسان جماد وكل جماد حمار فان
هذين القولين وان كذبا في نفسهما الا انهما بحيث لو سلما لزم عنهما
ان كل انسان حمار وقوله لزم عنها يحترز به عن الاستقراء والتمثيل لانهما
بحيث لو سلما وان سلم مقدماتهما لكن لا يلزم ان يلزم عنهما شيء آخر لامكان
التخلف في مدلوليهما عنهما وقوله لذاتها يحترز به عن القياس الذي يلزم عنه بعد
التسليم قول آخر لا لذاته بل بواسطة مقدمة اجنبية كما في قياس المساواة وهو ما
يتركب من قولين بحيث يكون متعلق محمول اولهما موضوع الآخر كقولنا مساو

ا لب وب فهو مساو لج فان هذين القولين مستلزمان ان يكون ا
مساويا لج لكن لا لذاتهما بل بواسطة مقدمة اجنبية وهي ان كل مساوي
مساو لذلك المساوي وانما قال من اقوال ولم يقل من مقدمات لئلا يلزم
الدور لان المقدمة قد عرفوها بانها جعلت جزء القياس فاخذ القياس في تعريفها
فلو اخذت هي في تعريف القياس لزم الدور قال وهو اما اقتراني اه اقول
القياس ينقسم الى قسمين اقتراني واستثنائي لانه ان لم يكن عين النتيجة او نقيضها
مذكورا في القياس بالفعل فهو اقتراني كقولنا كل انسان جسم مؤلف وكل مؤلف
محدث فكل جسم محدث وكقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وكلما
كان النهار موجودا فالارض مضيئة ينتج كلما كانت الشمس طالعة فالارض مضيئة
وان كان عين النتيجة او نقيضها مذكورا فيه بالفعل فهو استثنائي كقولنا ان كانت
الشمس طالعة فالنهار موجود ولكن الشمس طالعة فالنهار موجود او لكن النهار
ليس بموجود فالشمس ليست بطالعة وانما سمي الاول اقترانيا لكون الحدود
فيه مقترنة غير مستثناة وانما سمي الثاني استثنائيا لاشتماله على اداة
الاستثناء والمراد من كون عين النتيجة او نقيضها مذكورا بالفعل في القياس هو
ان يكون طرفاها او طرفا نقيضها مذكورين بالترتيب الذي في النتيجة قال والمكرر بين

والمكرر بينا

والمكرر بين مقدمتي القياس اه اقول اعلم ان المشترك المكرر المذكور بين
مقدمتي القياس فصاعدا يسمى حدا اوسط لتوسطه بين طرفي المطلوب سواء
كان موضوعا او محمولا او مقدما او تاليا وقد مر مثالهما آنفا وموضوع المطلوب
يسمى حدا اصغر لانه يكون اخص في الاغلب والاخص اقل افرادا فيكون
اصغر ومحمول المطلوب يسمى حدا اكبر لانه اعم في الاغلب من موضوع المطلوب والاعم
اكثر افرادا من الاخص فيكون اكبر والمقدمة من مقدمات القياس التي
فيها الاصغر يسمى الصغرى لاشتمالها على الاصغر فيكون هو موضوع المطلوب
فيكون ذات الاصغر وهذا ليس الا معنى قوله الصغرى والمقدمة التي فيها الاكبر
يسمى الكبرى لاشتمالها على الاكبر فيكون ذات الاكبر وهذا ليس الا معنى
الكبرى واقتران الصغرى بالكبرى في الايجاب والسلب وفي الكلية والجزئية
يسمى قرينة وضربا ولم يذكر المص هذا وهيئة التأليف اي الهيئة الحاصلة
من اقتران الصغرى بالكبرى تسمى شكلا والاشكال اربعة لان الحد الاوسط
ان كان محمولا في الصغرى موضوعا في الكبرى فهو الشكل الاول نحو كل ج ب و
كل ب ا او كل ج ا وان كان بالعكس اي ان كان موضوعا في الصغرى محمولا
في الكبرى فهو الشكل الرابع نحو كل ج ب وكل ا ج فينتج بعض ب ا وان
كان الحد الاوسط موضوعا فيهما اي في الصغرى والكبرى نحو كل ج ب وكل

نحو فينتج بعض ب ا فهو الشكل الثالث وان كان الحد الاوسط محمولا فيهما اي
في الصغرى والكبرى نحو كل ج ب ولا شيء من ا ب فلا شيء من ج ا فهو الشكل
الثاني فهذه هي الاشكال الاربعة المذكورة في المنطق اقول والشكل الرابع
من هذه الاشكال الاربعة المذكورة الشكل الرابع وهو بعيد عن الطبع
جدا لا يستحصل المطلوب منه الا بالتغيير وانما يستحصلها بالاشكال الباقية
بالتغير ومن هذه الباقية ما هو قريب الى الطبع وهو الشكل الاول والباقية
اعني الثاني والثالث والرابع ترتد عند الاحتياج الى الشكل الاول والذي له طبع
مستقيم وعقل سليم لا يحتاج الى رد الشكل الثاني الى الاول لانه اقرب الباقيين
الى الاول بمشاركته اياه في صغراه ويلي واشرف المقدمتين لاشتمالها على
موضوع المطلوب الذي هو اشرف من المحمول لانه يطلب لاجله
واعلم ان الشكل الثاني انما ينتج اذا كانت مقدمتاه اي الصغرى والكبرى
فيه مختلفتين بالايجاب والسلب اي اذا كانت احديهما موجبة كانت الاخرى
لينتج والا لكانتا اما موجبتين او سالبتين واياما كان تحقق الاختلاف
في النتيجة اما اذا كانت موجبتين فلانه يصدق كل انسان حيوان وكل
ناطق حيوان كان الحق الايجاب وهو كل انسان
ناطق واذا بدلنا الكبرى بقولنا وكل فرس حيوان كان الحق السلب

واما اذا كا

واما اذا كانتا سالبتين فلانه يصدق لا شيء من الانسان بحجر ولا شيء من الفرس
بحجر والحق السلب ولو بدلنا الكبرى وقلنا لا شيء من الناطق بحجر كان الحق الايجاب لاختلاف ما
اذا وجد الاختلاف بين المقدمتين بالايجاب والسلب ومع هذا الشرط لزم كلية
الكبرى في هذا الشكل والا لاختلف النتيجة كقولنا لا شيء من الانسان بفرس وبعض
الحيوان فرس والحق الايجاب ولو قلنا بعض الصاهل فرس كان الحق السلب في هذا
على تقدير ايجاب الكبرى واما على تقدير سلبها فلانه يصدق قولنا كل انسان
حيوان وبعض الجسم ليس بحيوان والحق الايجاب واذا قلنا بعض الحجر ليس بحيوان
ينتج بعض الانسان ليس بحجر كان الحق السلب ولم يذكر المص هذا الشرط قال
والشكل الاول هو الذي جعل معيار العلوم لما كان الشكل الاول بين الاشكال الاربعة
اصلا والباقية مرتدة اليه عند الاحتياج ولهذا ما جعل معيار العلوم اولا الا
ذلك اورده المص ههنا وافرد به المنتجة دون غيره ليجعل دستورا او قانونا لينتج
منه المطلوب وتوطئة ليتفهم الباقية وضروبه المنتجة اربعة لان القسمة
العقلية تقتضي ان يكون ستة عشر فسقط منها اثنا عشر كما بين في المطولات
وبقي اربعة الضرب الاول هو ان يكون من موجبتين كليتين والنتيجة موجبة
كلية كقولنا كل جسم مؤلف وكل مؤلف محدث ينتج كل جسم محدث والضرب الثاني

ان يكون

من كليتين والكبرى سالبة كلية والنتيجة سالبة كلية كقولنا كل جسم مؤلف ولا شيء
من المؤلف بقديم ينتج لا شيء من الجسم بقديم والضرب الثالث ان يكون من مو
جبتين والصغرى جزئية والنتيجة موجبة جزئية كقولنا بعض الجسم مؤلف وكل مؤلف
حادث ينتج بعض الجسم حادث والضرب الرابع ان يكون موجبة جزئية صغرى
وسالبة كلية كبرى والنتيجة سالبة جزئية كقولنا بعض الجسم مؤلف ولا شيء
من المؤلف بقديم ينتج بعض الجسم ليس بقديم ومن هذا يعرف ان ايجاب الصغرى
وكلية الكبرى شرطا الشكل الاول والا لاختلف النتيجة اما الاول فلانه
يصدق لا شيء من الانسان بفرس وكل فرس حيوان والحق الايجاب واذا بدلنا
الكبرى بقولنا كل فرس صاهل كان الحق السلب واما الثاني فلانه يصدق كل انسان
حيوان وبعض الحيوان فرس كان الحق السلب واذا قلنا بعض الحيوان ضاحك
كان الحق الايجاب قال فالقياس الاقتراني اقول لما قسم المص القياس الى الاقتراني
والاستثنائي اراد ان يبين ان كل واحد منهما من اي شيء يتركب فقال القياس
الاقتراني اما ان يتركب من مقدمتين حمليتين كما مر من قولنا كل جسم
مؤلف وكل مؤلف محدث فكل جسم محدث فان كلا من هاتين المقدمتين حملية
واما ان يتركب من مقدمتين شرطيتين متصلتين كقولنا ان كانت الشمس طالعة

فالنهار

فالنهار موجود وان كان النهار موجودا فالارض مضيئة ينتج من اقترانهما
من هاتين الشرطيتين المتصلتين ان كانت الشمس طالعة فالارض مضيئة
والمراد من المقدمتين الشرطيتين المتصلتين متصلتان لزوميتان لا اتفاقيتان
كما ذكره في المطولات واما ان يتركب من مقدمتين شرطيتين منفصلتين
كقولنا كل عدد اما زوج او فرد وكل زوج فهو اما زوج الزوج او زوج
الفرد ينتج من هاتين المقدمتين المنفصلتين العدد اما فرد او زوج
الزوج او زوج الفرد واما ان يتركب القياس المذكور من مقدمة حملية
ومقدمة متصلة سواء كانت الحملية صغرى والمتصلة كبرى او بالعكس
كقولنا كلما كان هذا الشيء انسانا فهو حيوان وكل حيوان جسم
ينتج من هاتين المقدمتين اللتين اولهما متصلة والاخرى حملية كقولنا
كلما كان هذا الشيء انسانا فهو جسم واما ان يتركب من مقدمة
حملية ومقدمة منفصلة سواء كانت الحملية صغرى والمنفصلة كبرى
او بالعكس كقولنا كل عدد اما زوج واما فرد وكل زوج فهو منقسم
بمتساويين ينتج من هاتين المقدمتين اللتين اولهما منفصلة والاخرى
حملية كقولنا كل عدد فهو اما فرد او منقسم بمتساويين واما ان يتركب

من مقدمة منفصلة ومقدمة متصلة سواء كانت الصغرى متصلة والكبرى
منفصلة او بالعكس كقولنا كلما كان هذا الشيء انسانا فهو حيوان وكل حيوان
فهو اما ابيض او اسود ينتج من هاتين المقدمتين اللتين اولهما متصلة والاخرى
منفصلة كلما كان هذا الشيء انسانا فهو اما ابيض او اسود قال واما القياس
الاستثنائي اه اقول لما فرغ عن بيان القياس الاقتراني شرع في
بيان القياس الاستثنائي فنقول القياس الاستثنائي مركب
دائما من مقدمتين احديهما شرطية والاخرى وضع احد جزئيها اي اثباته
او رفعه ليلزم وضع الجزء الاخر او رفعه سواء كانت منفصلة او متصلة
واما اذا كانت متصلة فكقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود
لكن الشمس طالعة ينتج ان النهار موجود ولو قلنا لكن النهار ليس بموجود
ينتج ان الشمس ليست بطالعة واما اذا كانت منفصلة فكقولنا دائما
اما ان يكون العدد زوجا او فردا لكن هذا العدد زوج ينتج انه ليس
بفرد ولو قلنا لكنه ليس بزوج ينتج انه فرد واذا عرفت هذا فنقول
الشرطية الموضوعة في القياس الاستثنائي ان كانت متصلة فاستثناء
عين المقدم ينتج عين التالي والا لزم الانفكاك اللازم عن الملزوم

فيبطل الملازمة فاستثناء نقيض التالي ينتج نقيض المقدمة والا لزم وجود
الملزوم بدون اللازم فيبطل الملازمة ايضا كما رايت في المثال الاول
وان كانت الشرطية الموضوعة في القياس الاستثنائي منفصلة فاستثناء عين
احد الجزئين سواء كان مقدما او تاليا ينتج نقيض جزء الاخر لامتناع
الجمع بينهما واستثناء نقيض احدهما اي احد الجزئين كذلك ينتج عين الاخر
لامتناع الخلو بينهما كما رايت في المثال الثاني فعليك بالتامل في المثالين
المذكورين هذا اذا كانت المنفصلة حقيقية وان شئت ان تدرك البحث
بكماله في المنفصلات فارجع الى الرسائل المطولات قال البرهان اه
اقول من الاصطلاحات المنطقية المذكورة التي يجب استحضارها عند الخوض
في كل شيء من العلوم البرهان وهو يرسم بانه قياس مؤلف من مقدمات
يقينية لانتاج اليقين وكما مر من الامثلة واليقين اعتقاد الشيء بانه لا يمكن

قوله لا يمكن الزوال غير ممكن الزوال
ان يكون الا كذا اعتقادا مطابقا للواقع غير ممكن الزوال
ان يكون الا كذا يخرج الظن لامكان وقوع النقيض فيه وهو اعتقاد الراجح
وقوله مطابقا للواقع يخرج الجهل المركب وقوله غير ممكن الزوال يخرج اعتقاد المقلد
المقلد ١٤ اما اليقينيات فاقسام منها اوليات وهي ما يحكم العقل فيه بمجرد تصور
الطرفين كقولنا الواحد نصف الاثنين والكل اعظم من الجزء
ومنها مشاهدات وهي ما يحكم فيه بالحس سواء كان بالحواس الظاهرة
او من الحواس الباطنة كقولنا الشمس مشرقة والنار محرقة وكقولنا
ان لنا غضبا وخوفا ومنها مجربات وهي ما يحتاج العقل فيه في جزم الحكم
فيه الى واسطة تكرار المشاهدة مرة بعد اخرى كقولنا شرب السقمونيا مسهل
الصفراء وهذا الحكم انما حصل بواسطة مشاهدة كثيرة ومنها حدسيات وهي ما
لا يحتاج العقل في جزم الحكم فيه الى واسطة تكرار المشاهدة كقولنا نور القمر

مستفاد من نور الشمس لاختلاف تشكلاته النورية بحسب اختلاف
اوضاعه من الشمس قربا وبعدا ومنها متواترات وهي
ما يحكم العقل فيه في جزم الحكم بواسطة السماع من جمع كثير
استحال العقل تواطئهم على الكذب كالحكم بان النبي عم ادعى
النبوة واظهر المعجزة على يده ومنها قضايا قياساتها معها وهي
ما يحكم العقل فيه بواسطة لا تغيب عن الذهن عند
تصور الطرفين كقولنا الاربعة زوج بسبب وسط حاضر
في الذهن وهو الانقسام بمتساويين والوسط ما يقرن
بقولنا لانه حين يقال لانه كذا وكذا والجدل
من الاصطلاحات المنطقية المذكورة الجدل وهو قياس
مؤلف من مقدمات مشهورة كالمقدمات التي ذكرناها
في اليقينية والغرض ترتيبها الزام الخصم وهو ظاهر ومنها

الخطابة وهو قياس يتركب من مقدمات مقبولة من

شخص معتقد فيه او من مقدمات مظنونة والغرض

منه ترغيب الناس فيما ينفعهم من امور معاشهم ومعادهم

كما يفعله الخطباء والوعاظ ومنها الشعر وهو

قياس مركب من مقدمات تنبسط منها النفس او

تنقبض كما اذا قيل الخمر ياقوتة سيالة انبسطت

النفس ورغبت في شربها واذا قيل العسل مرة

مهوعة انقبضت النفس وتنفرت عن اكلها

ومنها المغالطة وهو قياس مركب من مقدمات

كاذبة شبيهة بالحق او بالمشهور او مركب من

مقدمات وهمية كاذبة والغلط اما من جهة الصورة

او من جهة المعنى اما يكون من جهة الصورة فكقولنا

الصورة

الصورة الفرس المنقوش على الجدار انها فرس وكل فرس

صهال ينتج ان تلك الصورة صهالة واما ان يكون

من جهة المعنى فكقولنا كل انسان وفرس فهو

انسان وكل انسان وفرس فهو فرس ينتج ان

بعض الانسان فرس واعلم ان المدار عليه الاعتماد

والتعويل من هذه التقسيمات انما البرهان

لكونه مركبا من المقدمات اليقينية

وليكن هذا آخر ما كتبنا من الاوراق

لا يفتح ما في كتابك الا بما [illegible]

تمت الكتاب بعون الله تعالى

تاريخ ١٠٤٣

هذا كتاب ...

هذا كتاب ...

هذا كتاب ...

نسب اربع

تباين كالانسان والفرس

تساوي كالانسان والناطق

عموم خصوص مطلق كالحيوان والانسان

عموم خصوص من وجه كالحيوان والابيض

الجسم ما يقبل احد الابعاد ولا ينقسم ... ما يقبل الابعاد الثلثة هي ... الاجتماع والابعاد الطول والعرض والعمق ...

نوع الانسان الحيوان وفوق الحيوان الجسم النامي وفوقه الجسم وفوقه الجوهر ويسمى جنس الاجناس وتحته الجسم وتحته الجسم النامي وتحته الحيوان وتحته الانسان ويسمى نوع الانواع ويسمى الاول الجنس العالي والثاني السافل والاول ... المتصاعد والثاني ... المتنازل

السطح ينقسم الى جهتين الطول والعرض والخط ينقسم الى جهة واحدة وهي الطول والنقطة لا تنقسم الى جهة ما بل هي باصطلاح الحكماء عبارة عن نهاية الخط الذي هو نهاية السطح والكل اعراض غير مستقلة الوجود لانها نهايات واطراف للمقادير على ما بين في كتب الحكمة وعند المتكلمين ان هذه الثلثة اشياء مستقلة الوجود كذا في التهذيب لمحمد سعيد الله

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لمن نحمده احسن كلام المنزل وشكره اشرف
ما يتلى في العقول والصلوة على محمد المقبول الذي لم يمل
اليه المجهول وبعد فجمعت هذه الحواشي للمبتدئين باستعانة الخالق
من الكتب مع ضم ما لاح لبالي الفاتر وما فعلت هذا الا اعتمادا
على اغماض الابصار من مواضع الانظار فاني لعثرات ملتزم به
فكري غير صحيح قال الحمد لله الواجب وجوده الممتنع نظيره الممكن
سواه وغيره اقول نذكر فيه ثلث مقالات الاولى في بيان
مفهومات بين الاشياء والثانية في بيان وجه الحمد ووجه تقديم
البعض على البعض والثالثة في السؤالات مع الاجوبة
المقالة الاولى في بيان المفهومات الحمد هو الثناء باللسان على الجميل
الاختياري قصدا مطلقا فالثناء جنس شامل له وللشكر و
للمدح وباللسان احتراز عن قسمي الشكر وهما الشكر بالجنان

والشكر بالاعضاء وعلى الجميل الاختياري ليتحقق ماهية الحمد لان
الحمد لا يستعمل في غير الاختيار فلا يقال حمدت زيدا
على شجاعته او على حسنه وقصدا اي مقصودا به تعظيم
من الثناء له احتراز عن الاستهزاء او عن قول من قال
فلان عالم نحرير قد قرأ علي فانه لا يصدق فيهما تعظيم الثناء له
مطلقا اي سواء كان بعد الاحسان او قبله احتراز عما
هو الشكر باللسان لان الشكر باللسان يكون بعد الاحسان
فقط والله علم لذات الواجب المستجمع لجميع الصفات
ولذا قال الحمد لله ولم يقل الحمد للواجب او غيره لانه على تقدير
استجماع لفظة الله بجميع الصفات يكون الحمد لله مقابلة الحمد
بجميع الصفات ولم يقل الحمد للواجب او غيره لئلا يتوهم
اختصاصه بوصف دون وصف والواجب الوجود هو الذي
يقتضي وجوده لذاته اي ذاته توجب وجوده فان قلت

من هذا يلزم تقدّم الشيء على نفسه او كون الشيء موجودا

مرتين لانه لما كان الذات سببا وموجبا للوجود كان

متقدما بالوجود عليه ضرورة تقدم وجود السبب على وجود

المسبب فان كان الوجود المتقدم عين الوجود المتأخر يلزم

تقدم الشيء على نفسه وهو باطل وان كان الوجود

المتقدم غير وجود المتأخر يلزم ان يكون الشيء موجودا مرتين

وهو باطل ايضا قلت ان ذاته من حيث هي هي توجب وجوده

بلا اعتبار وجوده وعدمه فلا يلزم تقدم الوجود على نفسه

ولا كونه موجودا مرتين وايضا يلزم على تقدير كون الوجود

المتقدم غير الوجود والمتأخر التسلسل لانه ان كان الوجود

المتقدم الذي هو غير الوجود المتأخر مقتضى الذات كان الذات

متقدما عليه بالوجود فهذه الوجود غير الوجود بين المتأخرين

بالفرض فيحصل للذات وجود ثالث وهذا الوجود الثالث

ايضا ان كان مقتضى الذات كان الذات متقدما بالوجود ويلزم تقديره

الى غير النهاية فيلزم التسلسل وهو باطل ايضا فافهم ولا تغفل فانه هذا المحل

من مخرف الاذهان ان الممتنع هو الذي يقتضي عدمه لذاته والممكن هو الذي لا يقتضي ذاته

وجوده ولا عدمه لذاته بل يكون عدمه ووجوده من غيره وهو الله والواجب

وجوده لانه موجد الاشياء والموجد لا يكون الا كذلك وانما امتنع نظيره

لان وجود النظير مستلزم للفساد وهو فساد العالم كما بيّن في علم الكلام

وانما سوى وجود الممكن وعدمه لانه لا يقتضي وجوده ولا عدمه ولا ينفعان بخلاف

الواجب فانه ينفع وجوده ويضر عدمه وبخلاف الممتنع فانه يضر وجوده وينفع

عدمه واعلم ان للممكن عدما قديما وهو العدم الذي قبل وجوده والمراد من

قولنا عدم الممكن من غيره هو العدم الحادث لا العدم القديم والا لم توجد

الاعدام القديمة لان العدم الذي قبل الوجود ان كان من غيره هو الله كان هذا

العدم مسبوقا بالارادة فيكون حادثا فهذا العدم حادث فلم توجد الاعدام

القديمة مع ان المتكلمين قائلون بالاعدام القديمة وعلم منه ان الاعدام اما

حادثة او قديمة وكل واحد منهما اما وقوعي او فرضي فالعدم القديم الوقوعي

هو حاصل للممكن قبل وجوده والعدم الحادث الوقوعي ايضا حاصل للممكن بعد وجوده والعدم القديم الفرضي

ايضا

حاصل للممتنع ولم يحصل له العدم الحادث الوقوعي لان العدم الحادث الوقوعي
يحصل بعد الوجود ووجود الممتنع محال فحصول العدم الحادث الوقوعي
للممتنع محال والعدم الفرضي سواء كان قديما او حادثا حاصل للواجب لا العدم
القديم الوقوعي ولا العدم الحادث الوقوعي لان وجوده تعالى ازلي ابدي
منزه عن العدم الوقوعي المقالة الثانية في بيان وجه الحصر ووجه
تقديم البعض على البعض اما وجه الحصر فهو ان الشيء اما ان تسلب الضرورة
عن طرفيه معا او عن احد طرفيه فان كان الاول فهو الممكن وان كان الثاني فلا فهو
لا يخلو اما ان تسلب عن طرف العدم او عن الوجود والاول الواجب والثاني
الممتنع فان قلت هذا الحصر ليس بحاصر لانه يوجد القسم في العقل ليس
من الاقسام التي هي في الحصر وهو ان يكون للشيء طرفاه ضروريان قلت
هذا القسم ووقوعه محال لانه يلزم منه اجتماع النقيضين بخلاف الاقسام
الباقية فتامل وانما قدم الواجب على الممتنع لان امتناع النظير موقوف
على الواجب لان الواجب نظير له اذ النظير له موقوف عليه للنظير لانه لما لم
يثبت النظير له لم يتصور النظير فكان موقوفا عليه لامتناع النظير لان الامتناع
موقوف عليه لانه عرض يقوم بالنظير والعرض موقوف على ما يقوم به

فاذا كان

فاذا كان موقوفا على النظير والنظير موقوف على النظير له فكان موقوفا على النظير له
لان النظير له موقوفا عليه لامتناع النظير لان الموقوف عليه للموقوف عليه للموقوف
موقوف عليه لذلك الموقوف فثبت ان امتناع النظير موقوف على الواجب والموقوف
عليه مقدم على الموقوف فلذا قدم الواجب عليه وهذا الوجه يدل على تقدم الو
الواجب على الممتنع فقط اما الوجه الذي يدل على تقديم الواجب على الممتنع
والممكن معا هو ان الواجب صفة جرت على من هي له وغيره صفة جرت على غير من
هي له وتقديم الاول اولى لانه صفة لفظا وحقيقة فان قلت الواجب
صفة جرت على غير من هي له كالممتنع والممكن لان الواجب وصف الوجود لا وصف
الله تعالى كما ان الممتنع وهو وصف النظير لا وصفه تعالى والممكن هو وصف الغير لا
وصفه تعالى قلت الوجود عين ذات الباري تعالى كما بين في علم الحكمة فان قلت
لم قدم الممتنع على الممكن مع ان كل واحد منهما صفة جرت على غير من هي له والممكن اشرف
من الممتنع لانه موجود والممتنع معدوم والموجود اشرف من المعدوم
قلت لان مفهوم الممتنع وجودي كما وان صدق على المعدوم ومفهوم الممكن
عدمي وان صدق على الموجود والوجودي مقدم على العدمي وقدم الممتنع
على الممكن لان الممتنع هو مسلوب الضرورة عن احد الطرفين والممكن

هو مسلوب الضرورة عن الطرفين معا فاعتبر الطرف المسلوب

لان الطرف المسلوب في احدهما الممتنع واثنان في الممكن والواجب قبل

المتعدد والمقالة الثالثة في السؤالات مع الاجوبة فان قلت

التحميد واجب لله تعالى فلم يحمد الشارح بل اخبر عن ثبوت الحمد قلت

المراد بالحمد اتيان ما يشعر بالتعظيم والاخبار عن ثبوت الحمد لله تعالى يشعر

بالتعظيم فان قلت الواجب اسم فاعل واسم الفاعل لا يعمل الا اذا كان بمعنى الحال

او الاستقبال لا بمعنى الماضي والواجب هنا بمعنى الماضي لان كون الله تعالى

واجبا شيء قد وجد في الزمان الماضي قلت الواجب يدل على الحال فان كون

الله تعالى واجبا موجود في الحال وكون واجب الوجود موجودا قبل

زمان الحال لا يقدح كون الواجب موجودا في الحال فان قلت لا عدم للواجب

اصلا فلم قلتم طرف العدم غير ضروري قلت العدم الفرضي حاصل للواجب كما مر

فان قلت لا وجود للممتنع ايضا فلم قلتم طرف الوجود غير ضروري قلت

الوجود للممتنع فرضي لا وقوعي فان قلت يلزم من قوله الممكن سواه ان يكون

الممتنع ممكنا لان الممتنع ايضا ما هو سوى الواجب وهو اي كون الممتنع ممكنا

باطل قلت الضمير يرجع الى الواجب والممتنع معا وافراد الضمير باعتبار

كل واحد منهما فمعنى الممكن سواه الممكن سوى كل واحد من الواجب والممتنع

وهذا الجواب صحيح وبعضهم اجاب بان المراد بالامكان الامكان العام وهو

سلب الضرورة عن احد الطرفين وهو يشتمل الممتنع لان الضرورة مسلوبة

عن احد طرفيه وهو طرف الوجود اعترض عليه بانه يشتمل الواجب ايضا فلم يكن

فلم يكن لقوله الممكن سواه معنى ثم اجاب عنه هذا البعض بان المراد بالامكان

الامكان العام مقيد بجانب الوجود اي تكون الضرورة مسلوبة

عن جانب الوجود لا عن جانب العدم والامكان العام بهذا المعنى لا يصدق على الواجب

لان الضرورة ليست بمسلوبة عن جانب الوجود ولكن يصدق الممتنع والممكن الخاص

اما صدقه على الممتنع فلان الضرورة مسلوبة عن جانب الوجود دون

جانب العدم واما صدقه على الممكن الخاص فلانه اذا كان الضرورة مسلوبة عن

طرف الوجود والعدم كانت مسلوبة عن طرف الوجود ضرورة وهذا الجواب

ليس بصواب لانه ليس بمطابق لغرض الشارح وعدم مطابقته لغرض الشارح

معلوم لمن له ادنى لب تأمل ولانه يلزم من هذا الجواب قسم الشيء قسيماله لان

الممتنع قسم من الممكن بهذا المعنى وقد جعله الشارح قسيماله وانما قلنا وقد جعله

الشارح قسيماله لان مقصود الشارح بيان انحصار الصفات المتغايرة بالمفهوم

بحيث لا يصدق مفهوم كل واحد منها على الآخر فيكون كل واحد من الصفات الثلاثة
قسيما للآخر فيلزم قسم الشيء قسيما له وهو ظاهر البطلان فان قلت قوله سواه
مغن عن قوله وغيره فيلزم التكرار قلت لا نسلم لزوم التكرار لان العاطف
تفسيري للاول فان سلم لزوم التكرار لكنه جاز للتفنن في العبارة وهذا
مرغوب عند البلغاء قال القادر باختياره شره وخيره أقول اعلم
اولا ان الاختيار والارادة عند المتكلمين صفة زائدة مغايرة للعلم
والقدرة مرجحة لوقوع مقدورات الله تعالى وقت دون وقت وعلى هيئة
دون هيئة كما بين في كتب الكلام واذا عرفت هذا فاعلم ان قول الشارح
هذا اشارة الى رد مذهب من قال الواجب موجب بالذات لا فاعل مختار و
نسبة مقدورات الله تعالى اليه كنسبة الاشراق الى الشمس كما ان ايجاد
الشمس للاشراق واجب كذلك ايجاد الواجب للمقدورات واجب وايضا
اشارة الى مذهب الثنوية والمجوسية لانهم قالوا ان الله تعالى لا يقدر
على الشر والا لزم ان يكون شريرا واجيب عنه بان الخير والشر باعتبار ذاتهما
ليسا بخير وشر بل بالنسبة الى غيرهما فيجوز ان يكون الشر بالنسبة الينا
شرا وبالنسبة الى الله تعالى لا يكون شرا فلا يكون الله تعالى شريرا بسبب

صدور

بالنسبة الى غيره صح

صدور الفعل عنه تعالى فالحاصل ان خالق الشر هو الله تعالى ليس بشرير بل كما مر وهو
العباد وانما قدم الشر على الخير لان مقصود الشارح بيان ارادة الله تعالى الشر كالارادة الله تعالى الخير لان
ارادة الله تعالى الشر مختلف فيه وارادة الله تعالى الخير وان كان مختلفا فيه ايضا لان
الثنوية قائلون بان فاعل الخير يزدان وفاعل الشر اهرمن وارادوا بهما
ملكين والله منزه عن فعل الخير والشر لكن القائلين بعدم ارادة الله تعالى الشر
الخير متفقا عليه بالنسبة الى ارادة الله تعالى الشر فكان ذكر ارادة الله تعالى
الخير بالتبع لانه لما كان المقصود بيان ذكر ما وقع النزاع فيه كثيرا هو ارادة
الله تعالى الشر فكان مقصودا بالذكر والمقصود اولى بالتقديم من غيره
ولان الشر اقل حروفا في الكتابة من الخير والاقل لخفته اولى بالتقديم
او لان الخير حرف ثقيل وهو الخاء وحرف علة وهو الياء فكان ثقيلا و
معتلا وفي الشر لا يوجدان فكان الشر خفيفا وصحيحا والخفيف
الصحيح اولى بالتقديم او لان الشر سبب الظلمة والخير سبب النور
والظلمة متقدم على النور كما في قوله تعالى وجعل الظلمات والنور ولا اقدم
سبب الظلمة وهو الشر على سبب النور وهو الخير اتباعا
لكلام الله تعالى قال ودعت اذ كتب بالتماس اودا قال أقول قيل

عليه ان الاوراق ليس بمكتوب بل المكتوب هو الحروف فلم قال
الشارح اردت ان اكتب اوراقا تامل واجيب عنه بان هذا من
هذا من قبيل ذكر المحل وارادة الحال يعني ذكر الشارح الاوراق واراد
بها الحروف لان الحروف حالة في الاوراق قال اعلم ان للمنطقيين
اصطلاحات يجب استحضارها اقول هذا اشارة الى ان المنطق
آلة قانونية للعلوم فان قيل يلزم من هذا كون المنطق آلة لنفسه
لانه من العلوم قلت المراد من العلوم في قوله اذا اراد ان يشرع في شئ
من العلوم سوى المنطق وبعضهم اجاب بانه آلة لنفسه ايضا بمعنى ان
المنطق طرق كلية يعرف بالطرق الجزئية التي يعرف صحتها وفسادها
بالمنطق الذي هو الطرق الكلية وحاصله ان الطرق الجزئية آلة للمنطق
الذي هو الطرق الكلية وهي آلة للطرق الجزئية فيكون الطرق
الكلية آلة للطرق الكلية لان آلة الآلة للشئ آلة لذلك الشئ فيكون
الشئ آلة لنفسه وفيه نظر لانه يلزم منه الدور لان معرفة الطرق
الكلية حينئذ يتوقف على معرفة الطرق الجزئية ومعرفة الطرق
الجزئية يتوقف على معرفة الطرق الكلية وهو المنطق فيلزم الدور

وهو

وهو اي الدور هو ان يتوقف الشئ على ما يتوقف على ذلك الشئ وهو باطل
لانه يلزم منه توقف الشئ على نفسه كما اذا توقف ا على ب و ب
على ا كان ا موقوفا على ا لان الموقوف على الموقوف على الشئ موقوف على ذلك
الشئ فيلزم توقف الشئ على نفسه اعلم ان المراد بالوجوب في قوله يجب
استحضار ما هو الوجوب الجعلي لا الوجوب الحقيقي وهو ما يكون
طرفه الوجود ضروريا ولا الوجوب الشرعي وهو ما يأثم العبد بتركه
وانما قلنا لا الوجوب الحقيقي ولا الوجوب الشرعي لان استحضار الا
صطلاحات سلب الضرورة عن طرف وجوده لانه من الممكنات
ولا شئ من الواجب الحقيقي كذلك وايضا لا يأثم العبد بتركه فثبت
انه ليس بواجب بالوجوب الشرعي قال منها ايساغوجي اقول
هذا مركب من ثلثة الفاظ في لغة اليونانيين وهو ايسا واغو واجي ومعنى
الاول في لغة اليونان بالعربية انت ومعنى الثاني انا ومعنى الثالث
نحن ثم حذف الف اجي للاختصار ثم نقله المنطقيون وجعلوه علما
للكليات الخمس فان قيل المناسبة غير حاصلة بين المنقول والمنقول
اليه مع انها واجبة بينهما قلت لا نسلم وجوب المناسبة بينهما فان

ولا الوجوب العقلي الذي يمتنع الشروع بدونه ولان كثيرا من المبتدئين يجهلون كثيرا من العلوم من غير ان يعلم شئ من تلك الاصطلاحات

صاحب الشمسية اطلق التنبيه على الاستفهام والامر على النهي مع انه لا
مناسبة بينهما اي بين الامر والنهي لان الامر يدل على طلب الفعل
والنهي يدل على طلب ترك الفعل وبين التنبيه والاستفهام لان
الاستفهام يدل بالوضع على طلب الفهم والتنبيه ما لا يدل على الطلب للفهم
دلالة وضعية وانما جاز عدم المناسبة بينهما لا مناقشة في الاصطلاحات
وقال بعضهم انه اسم للحكيم المستخرج للكليات الخمس فسمي ما به تسمية
للمستخرج باسم المستخرج قال وهو اعني النوع والجنس والفصل اقول
وانما قدم النوع على الجنس مع ان الاولى عكسه لان الجنس جزء النوع
والجزء مقدم على الكل لان ما صدق عليه النوع قليل وما صدق عليه
الجنس كثير والقليل قبل الكثير وقدم ايضا على الفصل مع عكسه اولى
لما مر آنفا لان النوع يقع في جواب ما هو والفصل لا يقع في جواب
ما هو والواقع في جواب ما هو اشرف لانه تمام ماهية الشيء والاشرف
اولى بالتقديم وقدم النوع ايضا على الخاصة والعرض العام لانهما عا
رضان والنوع معروض والمعروض مقدم على العارض لان
المعروض متبوع والعارض تابع والمتبوع قبل التابع وقدم

الجنس

الجنس على الفصل لان الجنس امر مبهم غير متحصل بنفسه محمول على اشياء
كثيرة فيحصله الفصل ويخصه ويزيل ابهامه ولا بد اولا من امر مبهم حتى
يخصصه شيء ويزيل ابهامه وقدم على الخاصة والعرض العام لانهما عارضان
والجنس ذاتي والذاتي اولى بالتقديم لان الذاتي نفس ماهية الشيء
او جزؤه ونفس الشيء وجزؤه مقدم على عارضه وقدم الفصل على الخا
صة والعرض العام لانه ذاتي والذاتي مقدم على العارض فيما مر آنفا
وقدم الخاصة على العارض العام لان ما صدق عليه الخاصة قليل
وما صدق عليه العرض العام كثير والقليل قبل الكثير قال
والدلالة اه اقول انما قدم الدلالة على الدال والمدلول مع ان
الاولى عكسه لان الدلالة موقوفة عليهما والموقوف عليه مقدم
على الموقوف والجواب عنه لانه لما كانت الدلالة علة لاتصاف
الدال بالدالية واتصاف المدلول بالمدلولية كانت متقدمة
عليهما لان العلة لصفة الشيء متقدمة على الشيء متصفا بهذا الوصف
وانما قلنا ان الدلالة موقوفة عليهما لان الدلالة من الامور
النسبية القائمة بالمنتسبين لان الدلالة قائمة بالدال والمدلول

فيكون موقوفة عليهما واعلم ان المراد بالدلالة تصور الشيء
التصور بشيء آخر او من التصديق به التصديق بشيء آخر وانما
قدم الدليل على المدلول لان علم الدليل علة لعلم المدلول والعلة
متقدمة على المعلول قال والدلالة تنقسم الى طبعية وعقلية
ووضعية اقول اعلم اولا ان الدلالة اما لفظية او غير لفظية لانه
ان كان الدال لفظا فلفظية وان لم يكن فغير لفظية والدلالة اللفظية
منقسمة الى طبعية وعقلية ووضعية كما ذكره الشارح ومثال
الدلالة اللفظية الوضعية كدلالة زيد على معناه وهو الذات
المخصوصة ومثال الدلالة اللفظية العقلية كدلالة
اللفظ المسموع من وراء الجدار على وجود اللافظ ومثال
الدلالة اللفظية الطبعية كدلالة اخ بفتح الهمزة او ضمها والخاء المهملة
على وجع الصدر وبالفتح والخاء المعجمة يدل على مطلق الوجع والخاء
المعجمة يدل على التلذذ والسرور والدلالة الغير اللفظية منقسمة
الى وضعية ان كانت بواسطة الوضع كالخطوط والعقود
والاشارة والنصب وان الواضع وضعها وجعلها كالمعان

مخصوصة

مخصوصة فان النصب مثلا كالخشبة المنصوبة في الماء يدل على ان الماء
في هذا المكان متفذها بالوضع وكذا غيرها والى عقلية ان لم يكن بتوسط
الوضع كدلالة العالم على وجود الصانع والى طبعية كدلالة الحمرة على
الخجل والصفرة على الوجل ولم يذكر الشارح الدلالة الغير اللفظية
باقسامها لان المقصود بالنظر للمنطقيين الدلالة اللفظية الوضعية
لانها مستعملة في العلوم على ما لا يخفى قال او يدل على ما يلازمه في
الذهن اقول اي على شيء يلزمه العلم به من العلم بمفهوم اللفظ اي الدلالة
الالتزامية هي التي يلزم من العلم بالملزوم العلم باللازم بغير احتياج
الى وسط وهو ما يقترن بقولنا لانه اي يقع محمولا للموضوع الذي
هو اسم ان المصدر بلام التعليل كالمتغير في دليل اثبات الحدوث
للعالم وهو قولنا لانه متغير وكل متغير حادث فان المتغير وقع
محمولا للموضوع الذي وقع اسم ان المصدر بلام التعليل وهو العالم
لان الضمير في لانه عبارة عن العالم راجع اليه ومن غير احتياج
الى علم اللازم في الجزم باللزوم بينهما وهذا هو معنى اللزوم البين
بالمعنى الاخص واللازم البين هو الذي يكفي تصور الملزوم في تصور

في التصور الازم في الجزم باللزوم بينهما وهو معتبر في الدلالة الالتزامية

كالزوجية للاربعة **قال** لان اللفظ لا يدل على كل امر خارج عنه **اقول**

لانه ان دل على كل خارج لزم دلالة اللفظية على امور غير متناهية لان كل

امر خارج عن معنى اللفظ امور غير متناهية ولو دل على كلها لزم دلالة

اللفظة على امور غير متناهية وهو ظاهر البطلان **قال** لان الملازمة

الخارجية **اقول** لابد في هذا المقام من معرفة الملازمة مطلقا والملا

الخارجية والملازمة الذهنية ومعرفة اللازم والملزوم ومعرفة

الشرط والمشروط اعلم ان الملازمة مطلقا هي كون الشيء مقتضيا

للآخر والشيء الاول هو المسمى بالملزوم والثاني باللازم كطلوع الشمس

لوجود النهار مثلا فان طلوع الشمس مقتض لوجود النهار فطلوع

الشمس ملزوم ووجود النهار لازم له والملازمة الخارجية كون الشيء

مقتضيا للآخر في الخارج اي في نفس الامر كلما ثبت تصور الملزوم

في الخارج ثبت تصور اللازم فيه كالمثال المذكور وكالزوجية

للاثنين فانه كلما ثبت طلوع الشمس في الخارج ثبت

وجود النهار فيه وايضا كلما ثبت ماهية الاثنين في الخارج

ثبت

٩

٤٢

ثبت الزوجية فيه والملازمة الذهنية هي كون الشيء مقتضيا للا

خر في الذهن اي متى ثبت تصور الملزوم في الذهن ثبت تصور

اللازم فيه كلزوم البصر للعمى فانه كلما ثبت تصور العمى في الذهن

ثبت تصور البصر فيه اعلم ان بين الملازمة الخارجية والملازمة

الذهنية عموم وخصوص مطلق والملازمة الذهنية اعم من الملازمة

الخارجية لانه كلما ثبت الملازمة الخارجية ثبت الملازمة الذهنية

لانه كلما ثبت تصور اللازم عند الملزوم في الخارج ثبت تصور

اللازمة عند تصور الملزوم في الذهن وليس كلما ثبت الملازمة

الذهنية ثبت الملازمة الخارجية لانه ليس كلما ثبت تصور اللازم

عند تصور الملزوم في الذهن فكلما ثبت تصور اللازم عند تصور

الملزوم في الخارج فانه ثبت تصور البصر عند العمى في الذهن ولم

يثبت في الخارج والشرط هو الذي يتوقف عليه الشيء ولم يدخل

في ماهية الشيء ولم يؤثر فيه ويسمى الموقوف بالمشروط والموقوف

عليه بالشرط كالوضوء للصلوة فان الوضوء شرط موقوف

عليه للصلوة وليس بداخل فيها ولا مؤثر فيها واذا عرفت

بهذا فاعلم ان الملازمة الخارجية لو جعلت شرطا للدلالة الالتزامية

لم يتحقق الدلالة الالتزامية بدون الملازمة الخارجية لان

المشروط لا يتحقق بدون الشرط كما لا يتحقق الصلوة بدون الوضوء

واللازم اى عدم تحقق الدلالة الالتزامية بدون الملازمة الخارجية

بط وكذا الملزوم وهو كون الملازمة الخارجية شرطا لان بطلان اللازم

مستلزم لبطلان الملزوم فانا قلنا اللازم باطل لان العدم اى الذى

مفهومه عدمى كالعمى يدل على الملكة اى على الذى مفهومه وجودى

كالبصر دلالة الالتزامية لانه كلما ثبت تصور العمى فى الذهن ثبت

تصور البصر فى الذهن مع انه لم يثبت الملازمة الخارجية

لانه ليس كلما ثبت تصور العمى فى الخارج ثبت تصور البصر فى الخارج

لان بينهما معاندة فى الخارج وانما قلنا ان مفهوم العمى عدمى ومفهوم البصر

وجودى لان العمى عدم البصر عما من شانه ان يكون ابصر بصيرا وهو مفهوم عدمى

ومفهوم البصر وجودى لانه هو قوة العقل يدرك به المحسوسات البصرية وهو مفهوم

الفهم وجودى لانه ليس فى معناه نفى وانما قيد مفهوم العمى بقولنا عما من شانه

ان يكون بصيرا لاخراج الحجر والشجر وغيرهما فان الشجر والحجر يصدق عليهما

عدم لكن ليس من شانهما ان يكونا بصيرين قال فنقول اللفظ ينقسم

اقول فان قلت ان المنطقى لا يبحث من حيث انه منطقى الا عن المعانى لانها الموصلة

موصلة الى المجهولات فلم ذكر بحث الالفاظ قلت لانه لما كان افادة المعانى واستفادتها من جهة المتعلم

دائما موقوفة على الالفاظ ذكرها فان قلت يحصل الافادة والاستفادة بالاشارة قلت يحصل بالاشارة

دائما تفهيم المحسوسات والموجودات وفهمها دون تفهيم المعدومات والمعقولات

وفهمها وان قلت يحصل باشكال الكتابة تفهيم المعانى كلها وفهمها محسوسة

كانت او معدومة او معقولة فلم اختير الحوض فى الالفاظ قلت لما كانت مؤنة

اشكال الكتابة اكثر وضع الالفاظ لقلة مؤنتها قال والحجارة تدل على

جسم معين اقول قيد عليه ان الحجارة لا تدل على جسم معين بل يدل

على جسم غير معين من افراد الحجر فلم قال الشارح كذلك اجيب عنه بان المراد

بالتعين تعين النوعى لا التعين الشخصى اى يدل الحجارة على ماهية المعينة

وهو ماهية الحجرة اعترض عليه بان الحجرة المرمية ليست بماهية نوع

الحجر بل بفرد من افرادها واجيب عنه بانه لا وجود للماهية الا فى ضمن فرد من

افرادها فاذا كان فرد من افرادها مرميا كانت الماهية مرمية فى ضمنه

قال صدقه على اربعة اقسام اقول فان قلت الاقسام ثمة

وهي الاربعة التي ذكرها الشارح وما كان للفظ جزء لكن لا لمعناه كالنقطة
كما قال الشارح ابن فناري كذلك قلت تالهان ما ل القسمين
واحدهما ما يكون للفظ ومعناه جزء لكن لا يكون جزء لفظه معنى وما يكون
للفظ جزء لا لمعناه واحد اعد الشارح بهذين القسمين قسما واحدا
وانما قلنا ما لهما واحد لان لكل واحد من هذين القسمين مقدمة في عدم
حصول المعنى بجزء لفظهما وان كانا متغايرين من جهة ان احد القسمين
لا يكون لمعناه جزء والقسم الاخر يكون لمعناه جزء وبعضهم جعل الاقسام
ستة وهي خمسة المذكورة اما لا يكون للفظ ولمعناه جزء كيف اذا كان
علما للنقطة وهذا القسم راجع اما الى القسم الذي لا يكون للفظه
جزء واما الى القسم الذي لا يكون جزء لفظه معنى لان مبدأ عدم
كون المعنى بجزء اللفظ على ثلثة اقسام الاول ما لا يكون للفظ
ولمعناه جزء كيف اذا كان علما للنقطة والثاني ما يكون للفظه جزء لا
معناه كالنقطة والثالث ما يكون للفظ ولمعناه جزء لكن لا يكون لجزء
لفظه معنى قال كالحيوان الناطق علما أقول اعلم انه لا فرق
بين الحيوان الناطق علما وبين عبد الله علما من جهة ان الحيوان

في حيوان

في حيوان الناطق علما يكون بازاء زاء زيد اي كان الزاء لا يقصد به معنى كذلك لا يقصد
بالحيوان معنى وكذا الناطق في الحيوان الناطق علما لا يقصد به
معنى كما ان العبد في عبد الله علما يكون بازاء الزاء في زيد لا يقصد
به معنى كما ان الله في عبد الله لا يقصد به معنى لكن الفرق بينهما من
جهة اخرى وهي ان الحيوان الناطق علما مفهومان اصليان جزءان
من مفهومها المنقول اليه وليس لعبد الله مفهومات اصليان
جزءان من مفهومها المنقول اليه قال لان معناه الماهية الانسانية
مع التشخص أقول فان قلت ان الماهية الانسانية هي
الحيوان الناطق فان كان مفهوم الحيوان الناطق الماهية الا
نسانية التي هي الحيوان الناطق مع التشخص يلزم ان يكون
مفهوم الشيء نفسه مع غيره وهو باطل قلت لا نسلم انه يلزم منه
كون مفهوم الحيوان الناطق نفسه مع غيره لان مفهوم الحيوان
الناطق مع التشخص مفهوم للفظ الحيوان الناطق علما
وليس للفظ الحيوان الناطق نفس مفهوم الحيوان الناطق
اذا كان علما حتى يلزم ان يكون مفهوم الحيوان الناطق

نفسه مع غيره قال المفرد ينقسم الى كلي وجزئي اقول اعلم
ان الكلي هو الذي يمكن ان يفرض صدقه على كثيرين بالامكان
الذاتي سواء وقع على كثيرين في نفس الامر او لم يقع فيه وسواء
فرض وقوعه او لم يفرض فيدخل الواجب والشمس واللاشيء
في تعريف الكلي والجزئي هو الذي لا يمكن ان يفرض صدقه على كثيرين
كزيد فانه لا يمكن فرض صدقه على كثيرين لمنع التشخص عن فرض
صدقه على كثيرين فان قيل ما الفرق بين زيد وبين اللاشيء حتى قيل
ان احدهما وهو زيد جزئي والآخر وهو اللاشيء كلي مع ان كل واحد منهما لا يمكن
فرض صدقه على كثيرين اما زيد فلما مر آنفا واما اللاشيء فلانه لا شيء من
الاشياء الخارجية والذهنية يصدق عليه اللاشيء فلا يمكن ان يفرض صدقه
على كثيرين قلت الفرق بينهما هو ان زيدا يمتنع فرض صدقه على كثيرين
امتناعا ذاتيا فينافي الامكان الذاتي واما امتناع فرض صدق اللاشيء
على كثيرين بسبب ان نقيضه وهو الشيء يكون شاملا لجميع الاشياء
الخارجية والذهنية فيكون امتناع فرض صدقه بالغير فلا ينافي
الامكان الذاتي وانما قدم الكلي على الجزئي لان الكلي هو الموصل الى

المجهول

المجهول التصوري والمقصود بالاصل للمنطقي هو الموصل اليها فلذا قدم او لان الكلي
جزء الجزئي غالبا والجزء مقدم على الكل اعلم ان الجزء ما يتركب منه
الشيء ومن غيره كالحيوان فانه جزء من الانسان والانسان
مركب منه ومن غيره وهو الناطق والكل هو الذي يتركب من
الاجزاء كالانسان فانه مركب من الاجزاء وهي الحيوان والناطق واعلم
ايضا انه لا بد بين كل مفهومين من النسب الاربع وهي التباين و
التساوي والعموم والخصوص المطلق والعموم والخصوص من وجه
لانه ان لم يصدق كل واحد منهما على كل ما صدق عليه الآخر فبينهما التباين
كالانسان والفرس فانه لا يصدق الانسان على ما صدق عليه الفرس
وبالعكس فان صدق كل واحد منهما على ما صدق عليه الآخر فبينهما التساوي
كالانسان والضاحك فانه كل ما صدق عليه الانسان صدق عليه الضاحك
وبالعكس وان صدق احدهما على كل ما صدق عليه الآخر يصدق على
بعض ما صدق عليه الاول فبينهما العموم والخصوص المطلق كالحيوان
والانسان وان صدق احدهما على بعض ما صدق عليه الآخر وكذا الآخر
يصدق على بعض ما صدق الاول فبينهما العموم والخصوص من وجه

كالحيوان والابيض فاذا عرفت هذا فاعلم ان النسبة بين الكلي والجزئي
التباين لانه لا يصدق كل واحد منهما على ما صدق عليه الآخر وبين
الكلي والكل العموم والخصوص من وجه لصدقهما على الانسان وصدق
الكلي بدون الكل على الكلي البسيط اي على الكلي الذي ليس بمركب من
الاجزاء كالجنس الاعم وصدق الكل بدون الكلي على زيد وبين الكلي والجزء
العموم والخصوص من وجه ايضا لصدقهما على الحيوان وصدق الكلي
بدون الجزء على الانسان وصدق الجزء بدون الكلي على جزء الجزئي وهو التشخص
والنسبة بين الكلي والجزئي العموم والخصوص من وجه لصدقهما على
زيد وصدق الجزئي بدون الكلي على الجزئي البسيط اي على الجزئي الذي
ليس بمركب من الاجزاء كالنقطة المعينة وصدق الكلي بدون الجزئي
على الانسان وبين الجزئي والجزء العموم والخصوص من وجه ايضا لصدقهما على التشخص
وصدق الجزئي بدون الجزء على زيد وصدق الجزء بدون الجزئي على الحيوان
والنسبة بين الكل والجزء العموم والخصوص من وجه لصدقهما على الحيوان فانه كل
بالنسبة الى جسم نام حساس متحرك بالارادة لانه مركب منها
وجزء بالنسبة الى الانسان وصدق الكل بدون الجزء على الانسان

وصدق

وصدق الجزء بدون الكل على الجزء البسيط وانما ذكر الجزئي مع عدم تعلق
غرض المنطقيين به ليتضح مفهوم الكلي لانه اذا تصور مفهوم الجزئي الذي
هو ضد مفهوم الكلي اتضح مفهوم الكلي لان الشيء يتضح زيادة اتضاح
بتصور اضداده فانما قلنا مع عدم تعلق غرض المنطقيين به لان تعلق
غرض المنطقي للموصل بالترتيب الى المجهولات والموصل بالترتيب
لا يكون الا الكلي لانه يحصل الايصال بترتيب الكليات بعضها مع بعض
الى المجهولات الكليات ولا يحصل الايصال بترتيبها الى المجهولات
الجزئيات ولا يحصل الايصال ايضا بترتيب الجزئيات بعضها مع بعض
الى المجهولات مطلقا سواء كانت المجهولات كليات او جزئيات
فيكون الكليات موصلا وموصلا اليه والجزئيات ليس موصلا
وموصلا اليه فلا غرض للمنطقيين يتعلق بالجزئيات قال اي من حيث
انه متصور اقول لما كان ظاهر هذه العبارة وهي نفس تصور مفهومه
يوهم ان المانع من الشركة هو التصور الذي يتعلق بالمفهوم فسر هذه العبارة
بقوله اي من حيث انه متصور اي المانع من الشركة هو المفهوم من حيث
انه متصور لا تصور المفهوم المتصور اشارة الى رد مذهب من

قال ان المتعلق بالكلية هو التصور الذي هو الصورة لا المتصور الذي
هو ذو الصورة واعلم ان هذا المذهب مردود لان الصورة حالة
في نفس شخصية جزئية وجزئية المحل توجب جزئية الحال فلا يطرد
الكلية للصورة بل لذي الصورة قال وانما قيد بالتصور اقول يمكن
ان يعبر مفهوم الكلي على اربعة اوجه الاول ما لا يمنع مفهومه والثاني ما لا
يمنع نفس مفهومه والثالث ما لا يمنع تصور مفهومه والرابع ما لا يمنع
نفس تصور مفهومه وبيان فساد الوجوه الثلثة الاول مذكورة
في الحاشية فليطلب ثمة قال الكلي اما ذاتي او عرضي اقول فان قيل
لم قيل ان الحيوان ذاتي والماشي ليس بذاتي مع ان كل واحد منهما لاحق
للانسان واعم منه قلنا ان التميز بين الذاتيات والعرضيات
غامض لكن للمنطقيين قاعدة يمكن التميز بها وهي انها اذا كانت للشيء لواحق
عامة يكون اقدمها ذاتيا جنسا كالحيوان فانه اقدم بالنسبة الى
سائر اللواحق وهو الماشي فان قلت لم جعل الناطق ذاتيا ولم يجعل
الضاحك ذاتيا مع ان كل واحد منهما مختصة للنوع قلت ان القاعدة
في التميز انه اذا كان عوارض مختصة لم يكون اقدمها ذاتيا كالناطق

مثلا

مثلا فانه مقدم بالنسبة الى التعجب سبب للضحك والسبب مقدم على المسبب
فيكون الناطق متقدما على التعجب والضاحك لانه سبب قريب للتعجب
وسبب بعيد للضاحك وانما قدم الذاتي على العرضي لان الذاتي نفس
ماهية الشيء او جزؤه والعرضي عارض لماهية الشيء او جزئه فيكون الذاتي
معروضا والعرضي عارضا والمعروض مقدم على العارض فيكون الذاتي
مقدما على العرضي قال كالحيوان بالنسبة الى الانسان اقول يمكن ان
يكون هذا الكلام اشارة الى ان الكليات امور اضافية تختلف بالاعتبار
فان الحيوان مثلا جنس بالنسبة الى الانسان لانه داخل فيه شامل له ولغيره
وكل ما كان كذلك فهو جنس فالحيوان جنس بالنسبة الى الانسان واما
بالنسبة الى الناطق عرض عام لانه ليس بداخل فيه ولكن شامل له ولغيره
وكل ما كان كذلك فهو عرض عام كالماشي مثلا وكالملون فانه جنس بالنسبة
الى الاسود وفصل بالنسبة الى الكيف وهو نوع بالنسبة الى المكيف
وخاصة بالنسبة الى الجسم وعرض عام بالنسبة الى الحيوان قال
واذا سئل عن كل واحد من الانسان والفرس اقول اعلم

ان ما هو سؤال به عن تمام ماهية الشيء ولا يقع في جواب

ما هو الا تمام ماهية المختصة او تمام الماهية المشتركة والمراد بتمام الماهية

المختصة هو ان يكون ذلك الماهية المشتركة هو ان يكون الجزء

مشتركا بين الاثنين فصاعدا ولا يوجد بينهما امر داخل سوى

ذلك كالحيوان فانه جزء مشترك بين الانسان والفرس ولا يوجد

جزء ذاتي بينهما سوى ذلك وانما قلنا جزء ذاتي بينهما سوى ذلك

ولم نقل امر مشترك لانه يوجد الامر المشترك الغير الذاتي بينهما

كالماشي فانه مشترك بينهما لكن لا يكون جزءا ذاتيا بين الانسان

والفرس فان قلت ان هذا التعبير باطل لانا لا نسلم انه لا يوجد

سوى الحيوان اجزاء ذاتي من الانسان والفرس

فان الجسم النامي الحساس والمتحرك بالارادة كلها اجزاء

مشتركة بينهما ذاتيا لهما والحيوان غيرها لان الحيوان

مجموعة الجسم النامي الحساس والمتحرك بالارادة والمجموع

مغاير لكل واحد منها فلا يكون الحيوان تمام الماهية

المشتركة

المشتركة بين الانسان والفرس على هذا التعبير مع انه

تمام الماهية المشتركة قلت لا نسلم ان جزء الشيء غيره لما

ثبت في موضعه ان جزء الشيء لا هو ولا غيره فلا يكون الجسم

النامي والحساس والمتحرك بالارادة غير الحيوان وان

لم يكن عينه ولا يوجد غير الحيوان امر مشترك ذاتي بينهما قال وقوله

مختلفين بالحقايق اقول فان قيل ان هذا القيد كما يخرج النوع

يخرج ايضا فصول الانواع وخواصها فلم قال الشارح يخرج

النوع بقوله مختلفين بالحقايق والفصل والخاصة في بقوله

في جواب ما هو قلت فان قيد الاخير يعني في جواب

ما هو يخرج الفصول والخواص مطلقا اي سواء كان

فصول الانواع او فصول الاجناس وسواء كان

خواص الانواع او خواص الاجناس واما العرض

العام فلا يخرج بالقيد الاخير لانه يقول على كثيرين

مختلفين بالحقايق لكن لا يقال في جواب ما هو اصلا
فان قلت ان الجنس لا يكون مقولا في جواب
ما هو بل في جواب ما هما او في جواب ما هم فلم قال
في تعريفه لانه مقول في جواب ما هو قلت المراد
من قوله الجنس مقول في جواب ما هو
تعيين الاصطلاحات اي تعيين ان الجنس لا يكون
مقولا في جواب اي شيء هو بل في جواب ما هو
قال ويرسم النوع بانه كلي مقول على كثيرين مختلفين
بالعدد اقول قوله على كثيرين اي على الافراد لان
المراد بالكثيرين في تعريف النوع هو الافراد وانما
المراد من الكثيرين في تعريف الجنس هو الانواع
والماهيات فان قلت ان الجنس ايضا مقول
على الافراد فلم قلت المراد بالكثيرين في تعريف

الجنس

الجنس هو الانواع دون الافراد قلت ان مقوليته
ليس على الافراد لا بالذات بل ثانيا بالعرض لانه يقال
اولا بالذات على الماهيات الموجودة من الافراد
وبواسطتها على الافراد المشخصات ولقايل ان يقول
حينئذ لا حاجة الى قوله دون الحقيقة لان هذا القول
احتراز عن الجنس والجنس يخرج بقوله على كثيرين
مختلفين بالعدد دون الحقيقة لان الجنس لا يكون
مقولا على هذا الكثيرين بالذات قال وقوله
مختلفين بالعدد دون الحقيقة يخرج الجنس
اقول لو قال قوله دون الحقيقة
يخرج الجنس لكان اولى
لانه لا يدخل بقوله
مختلفين بالعدد

المشاهدات مع ما يكتنز التعقل مجرد محسوس الظاهر مثل كونها
بوجود الشمس مع ان بعضه محسوس بيان الحس الباطن كالحكم
بان لنا خوفا وغضبا ونسمى بعضه وجدانيات وقضايا اعتبارية
سمع موافق

ربط لتحقيق ماهية النوع الحكمي

في الاخراج لان الجنس

ايضا مقول على الكثيرين

مختلفين

بالعدد

تمت بعون

الله تعالى

قد وقع الفراغ
من تحرير هذا الكتاب

غفر الله له

ولوالديه

واحسن

اليه

بسم الله الرحمن الرحيم

قال ورتبته على مقدمة وثلث مقالات وخاتمة الكتاب

اقول الرسالة مرتبة على مقدمة وثلث مقالات وخاتمة اما المقدمة ففي ماهية المنطق وبيان الحاجة اليه وموضوعه واما المقالات فاولها في المفردات والثانية في القضايا واحكامها والثالثة في القياس واما الخاتمة ففي مواد الاقيسة واجزاء العلوم وانما رتبها عليها لان ما يجب ان يعلم في المنطق اما ان يتوقف الشروع فيه عليه اولا فان كان الاول فهو المقدمة وان كان الثاني فاما ان يكون البحث فيه عن المفردات وهو المقالة الاولى او عن المركبات فلا يخلو اما ان يكون البحث عن المركبات الغير المقصودة بالذات وهو المقالة الثانية او عن المركبات التي هي مقاصد بالذات فلا يخلو اما ان يكون البحث فيها من حيث الصورة وهو المقالة الثالثة او من حيث المادة وهي الخاتمة والمراد بالمقدمة ههنا ما يتوقف عليه الشروع في العلم ووجه توقف الشروع اما على تصور العلم فلان الشارع في العلم لو لم يتصور اولا ذلك العلم لكان طالبا للمجهول مطلقا وهو محال لامتناع توجه النفس نحو المجهول المطلق وفيه نظر لان قوله الشروع في العلم

سوف

يتوقف على تصوره ان اراد به التصور بوجه ما فمسلم لكن لا يلزم منه ان لابد من تصوره برسمه فلا يتم التقريب اذ المقصود بيان سبب ايراد رسم العلم في مفتتح الكلام وان اراد به التصور برسمه فلا نسلم انه لو لم يكن العلم متصورا برسمه يلزم طلب المجهول مطلقا وانما يلزم ذلك ان لو لم يكن العلم متصورا بوجه ما من الوجوه فهو ممنوع فالاولى ان يقال لابد من تصور العلم برسمه ليكون الشارع على بصيرة في طلبه فانه اذا تصور العلم برسمه وقف على جميع مسائله اجمالا حتى ان كل مسئلة ترد عليه يعلم انها من ذلك العلم كما ان من اراد سلوك طريق لم يشاهده لكن عرف اماراته فهو على بصيرة في سلوكه واما على ~~موضوعه فلان تمايز العلوم~~ بيان الحاجة اليه فلانه لو لم يعلم غاية العلم والغرض منه لكان طلبه عبثا واما على موضوعه فلان تمايز العلوم بحسب تمايز الموضوعات فان علم الفقه مثلا انما امتاز من علم اصول الفقه لان علم الفقه يبحث فيه عن افعال المكلفين من حيث انها تحل وتحرم وتصح وتفسد وعلم اصول الفقه باحث عن الادلة السمعية من حيث انها تستنبط عنها

الاحكام الشرعية فلما كان لهذا موضوع ولهذا لذلك موضوع آخر صار

اعلمين متميزين متغايرين كل منهما عن الآخر فلو لم يعرف الشارع العلم

ان موضوعه اي شيء هو لم يتميز العلم المطلوب عنده ولم يكن له في طلبه بصيرة

ولما كان بيان الحاجة الى المنطق يتساق الى معرفته برسمه اوردهما

في بحث واحد وصدر البحث بتقسيم العلم الى التصور والتصديق لتوقف

بيان الحاجة اليه فالعلم اما تصور فقط اي تصور لا حكم معه ويقال له التصور

الساذج كتصورنا الانسان من غير حكم عليه بنفي او اثبات واما تصور

معه حكم فيقال للمجموع تصديق كما اذا تصورنا الانسان وحكمنا عليه

بانه كاتب او ليس بكاتب اما التصور فهو حصول صورة

الشيء في العقل فليس معنى تصور الانسان الا ان ترتسم صورة منه

في العقل بها يمتاز الانسان عن الغير عند العقل كما يثبت صورة الشيء

في المرآة الا ان المرآة لا يثبت فيها الا مثل المحسوسات والنفس مرآة

تنطبع فيها مثل المعقولات فقوله وهو حصول صورة الشيء في العقل

اشارة الى تعريف مطلق التصور لانه لما ذكر التصور فقط فقد ذكر

امران احدهما التصور المطلق لان المقيد اذا كان مذكورا كان

المطلق مذكورا بالضرورة وثانيهما التصور فقط الذي

هو التصور الساذج فذلك الضمير اما ان يعود الى مطلق التصور

او الى التصور

او الى التصور فقط لا جايز ان يعود الى التصور فقط لصدق حصول

صورة الشيء في العقل على التصور الذي معه حكم فلو كان التعريف للتصور

فقط لم يكن مانعا لدخول غيره فيه فتعين ان يعود الضمير الى مطلق التصور

فيكون حصول صورة الشيء في العقل تعريفا له وانما عرف مطلق التصور

دون التصور فقط تنبيها على ان التصور كما يطلق على ما هو المشهور

على ما يقابل التصديق اعني التصور الساذج كذلك يطلق على ما يرادف

العلم ويعم التصديق وهو مطلق التصور واما الحكم فهو اسناد امر الى آخر

ايجابا او سلبا والايجاب هو ايقاع النسبة والسلب هو انتزاع النسبة

فاذا قلنا الانسان كاتب او ليس بكاتب فقد اسندنا الكتابة الى الانسان

واوقعنا نسبة ثبوت الكتابة اليه وهو الايجاب او رفعنا نسبة

ثبوت الكتابة عنه وهو السلب فلا بد ههنا ان يدرك اولا الانسان

ثم مفهوم الكاتب ثم نسبة ثبوت الكتابة الى الانسان ثم وقوع تلك

النسبة او لا وقوعها فادراك الانسان هو تصور المحكوم عليه

تصور المحكوم عليه وادراك الكاتب هو تصور المحكوم به

تصور المحكوم به وادراك نسبة ثبوت الكتابة تصور النسبة

الحكمية وادراك وقوع النسبة او لا وقوعها بمعنى ان ادراك ان

النسبة واقعة او ليست بواقعة هو الحكم وربما يحصل ادراك

ادراك النسبة الحكمية بدون الحكم كما ان من تشكك في النسبة او
توهمها فانه شك في النسبة او توهمها بدون تصورها قال لكن التصديق
لا يحصل الا بحصول الحكم وعند متأخري المنطقيين ان الحكم اي ايقاع النسبة
او انتزاعها فعل من افعال النفس فلا يكون ادراكا لان الادراك
انفعال النفس والفعل لا يكون انفعالا فلو قلنا ان الحكم ادراك
يكون التصديق مجموع التصورات الاربعة تصور المحكوم عليه
وتصور المحكوم به وتصور النسبة الحكمية والتصور الذي هو الحكم وان قلنا
انه ليس بادراك يكون التصديق مجموع التصورات الثلث والحكم
هذا على رأي الامام واما على رأي الحكماء فالتصديق هو الحكم فقط
والفرق بينهما من وجوه احدها ان التصديق بسيط على مذهب الحكماء
ومركب على رأي الامام وثانيها ان تصور الطرفين شرط التصديق
خارج عنه على قولهم وشطر داخل فيه على قوله وثالثها ان الحكم نفس
التصديق على قولهم وجزؤه على زعمه واعلم ان المشهور فيما بين القوم
ان العلم اما تصور واما تصديق والمصنف عدل عنه الى التصور
الساذج والتصديق وسبب العدول عنه ورود الاعتراض على التقسيم
المشهور من وجهين الاول ان التقسيم فاسد لاحد الامرين
لازم اما ان يكون قسم الشيء قسيما له او يكون قسم الشيء

قسيما

قسيما منه وذلك لان التصديق ان كان عبارة عن التصور مع
الحكم والتصور مع الحكم قسم من التصور وقد جعل في التقسيم
قسيما له فيكون قسم الشيء قسيما له وهو الامر الاول وان كان
عبارة عن الحكم وقد جعل قسيما من العلم الذي هو نفس التصور فيكون
قسم الشيء قسيما منه وهو الامر الثاني وهذا الاعتراض انما يرد لو
قسم العلم الى مطلق التصور والتصديق كما هو المشهور واما اذا
قسم العلم الى التصور الساذج والى التصديق كما فعله المصنف
فلا ورود له لانا نختار ان التصديق عبارة عن التصور مع الحكم
قوله التصور مع الحكم قسم من التصور قلنا ان اردتم به انه قسم
من التصور الساذج المقابل للتصديق فظاهر انه ليس كذلك
وان اردتم به انه قسم من مطلق التصور فسلم لكن قسيم التصديق
ليس هو مطلق التصور بل التصور الساذج فلا يلزم ان يكون
قسم الشيء قسيما له والثاني ان المراد بالتصور اما الحضور الذهني
مطلقا لزم انقسام الشيء الى نفسه والى غيره لان الحضور الذهني
نفس العلم وان عني به المقيد بعدم الحكم امتنع اعتبار التصور
في التصديق لان عدم الحكم لا يكون معتبرا في التصور فلو كان
التصور معتبرا في التصديق كان عدم الحكم معتبرا فيه والحكم معتبر

فيه ايضا فيلزم اعتبار الحكم وعدمه في التصديق وانه خ واجابه ان التصور
يطلق بالاشتراك على ما اعتبر فيه عدم الحكم وهو التصور الساذج وعلى الحضور
الذهني مطلقا كما وقع التنبيه عليه والمعتبر في التصديق ليس هو
الاول بل الثاني والحاصل ان الحضور الذهني وهو العلم والتصور
اما ان يعتبر بشرط شيء اي الحكم ويقال له التصديق او بشرط لا شيء اي
عدم الحكم ويقال له التصور الساذج او لا بشرط شيء وهو مطلق التصور
فالمقابل للتصديق هو التصور بشرط لا شيء والمعتبر في التصديق شرطا او
جزءا هو التصور لا بشرط شيء فلا اشكال قال وليس الكل
من كل منهما بديهيا والا لما جهلنا شيئا ولا نظريا والا لدار او تسلسل اقول
العلم اما بديهي وهو الذي لم يتوقف حصوله على نظر وكسب كتصور
الحرارة والبرودة وكالتصديق بالنفي والاثبات لا يجتمعان ولا يرتفعان
واما نظري وهو الذي يتوقف حصوله على نظر وكسب كتصور
العقل والنفس وكالتصديق بان العالم حادث اذا عرفت
هذا فنقول ليس كل واحد من كل واحد من التصور والتصديق
بديهيا فانه لو كان جميع التصورات والتصديقات بديهيا لما كان شيء
من الاشياء مجهولا لنا وهو باطل وفيه نظر لجواز ان يكون الشيء
بديهيا ومجهولا فان البديهي وان لم يتوقف حصوله على فكر لكن يمكن

ان يتوقف حصوله على شيء آخر من توجه العقل اليه او الاحساس
به او الحدس او غير ذلك فما لم يحصل ذلك الشيء الموقوف عليه لم يحصل
البديهي فالبداهة لا تستلزم الحصول والصواب ان يقال
لو كان كل التصورات والتصديقات بديهيا لما احتجنا في تحصيل شيء
من الاشياء الى كسب ونظر وهو فاسد ضرورة احتياجنا في بعض
التصورات والتصديقات الى الفكر والنظر ولا نظريا اي ليس
كل واحد من كل واحد من التصور والتصديق نظريا فانه لو كان جميع التصورات
والتصديقات نظريا يلزم الدور او التسلسل والدور هو توقف الشيء
على ما يتوقف عليه اما بمرتبة كما يتوقف ا على ب وبالعكس او بمراتب
كما يتوقف ا على ب وب على ج وج على ا والتسلسل هو ترتب
امور غير متناهية واللازم باطل والملزوم مثله اما الملازمة
فلانه على ذلك التقدير اذا حاولنا تحصيل شيء منهما فلا بد ان يكون
بعلم آخر فذلك العلم الآخر ايضا نظري فيكون حصوله بعلم آخر وهلم
جرا فاما ان تذهب سلسلة الاكتساب الى غير النهاية وهو التسلسل
او يعود فيلزم الدور اما بطلان اللازم فلان تحصيل التصور
والتصديق لو كان بطريق الدور او التسلسل لامتنع التحصيل
والكسب اما بطريق الدور فلانه يفضي الى ان يكون الشيء حاصلا

قبل حصوله لانه اذا توقف حصول الف على حصول ب وحصول

ب على حصول الف اما بمرتبة او بمراتب كان حصول ب

سابقا على حصول ا وحصول ا سابقا على حصول ب والسابق

على السابق على الشئ سابق على ذلك الشئ فيكون ب حاصلا

قبل حصوله وانه مح واما بطريق التسلسل فلان حصول العلم

المطلوب يتوقف على استحضار ما لا نهاية له واستحضار ما

لا نهاية له مح والموقوف على المحال مح فان قلت ان عنيتم بقولكم حصول

العلم المطلوب يتوقف على ذلك التقدير على استحضار ما لا نهاية

له انه يتوقف على استحضار الامور الغير المتناهية دفعة واحدة

فلا نسلم انه لو كان الاكتساب بطريق التسلسل يلزم يتوقف المطلوب

على حصول امور غير متناهية دفعة واحدة فان الامور الغير المتناهية

معدات لحصول المطلوب والمعدات ليس من لوازمها

ان يجتمع في الوجود وان عنيتم به يتوقف على استحضارها

في ازمنة غير متناهية فمسلم ولكن لا نسلم ان استحضار الامور الغير

المتناهية في الازمنة الغير المتناهية محال وانما يستحيل ذلك ان

لو كانت النفس حادثة فانها اذا كانت قديمة يكون موجودة

في ازمنة غير متناهية فجاز ان يحصل لها علوم غير متناهية في الازمنة

الغير المتناهية فنقول هذا الدليل مبني على النفس وقد برهن

عليه في فن الحكمة قال البعض من كل منهما بديهي والبعض الاخر نظري

يحصل بالفكر وهو ترتيب امور معلومة للتادي الى المجهول وذلك

وذلك الترتيب ليس بصواب دائما لمناقضة بعض العقلاء بعضا

في مقتضى افكارهم بل الانسان الواحد يناقض نفسه في وقتين

فمست الحاجة الى قانون يفيد معرفة طرق الاكتساب النظريات

من الضروريات والاحاطة بالصحيح والفاسد من الفكر الواقع

فيها وهو المنطق ورسموه بانه آلة قانونية تعصم مراعاتها الذهن

عن الخطاء في الفكر اقول اما ان يكون جميع التصورات والتصديقات

بديهيا او يكون جميع التصورات والتصديقات نظريا او يكون بعض

التصورات والتصديقات بديهيا والبعض الاخر منهما نظريا والاقسام منحصرة

فيها ولما بطل القسمان الاولان تعين القسم الثالث وهو ان يكون البعض

من كل منهما بديهيا والبعض الاخر نظريا والنظري يمكن تحصيله بطريق الفكر

لان من علم لزوم امر لامر ثم علم وجود الملزوم حصل له من العلمين

السابقين بلم الملازمة والعلم بوجود الملزوم العلم بوجود اللازم بالضرورة

فلو لم يكن تحصيل النظري بطريق الفكر لم يحصل العلم الثالث من العلمين

السابقين لان حصوله بطريق الفكر والفكر هو ترتيب امور معلومة

للتأدي الى المجهول كما اذا حاولنا تحصيل معرفة الانسان فعرفنا الحيوان
منهما والناطق ورتبناهما بان قدمنا الحيوان واخرنا الناطق فيتأدى
الذهن منه الى تصور الانسان وكما اذا اردنا التصديق بان العالم
محدث وسطنا المتغير بين طرفي المطلوب وحكمنا بان العالم متغير
وكل متغير حادث فحصل لنا التصديق بحدوث العالم والترتيب
في اللغة جعل كل شيء في مرتبته وفي الاصطلاح جعل الاشياء
المتعددة بحيث يطلق عليها اسم الواحد ويكون لبعضها نسبة
الى بعض بالتقدم والتأخر والمراد بالامور ما فوق الامر الواحد
وكذلك كل جمع يستعمل في التعريفات في هذا الفن وانما اعتبرت الامور
لان الترتيب لا يمكن الا بين اثنين فصاعدا وبالمعلومة الحاصلة
صورها عند العقل وهي تتناول التصورية والتصديقية اليقينيات
والظنيات والجهليات فان الفكر كما يجري في التصورات يجري
في التصديقات ايضا وكما يكون في اليقينيات يكون ايضا في الظنيات
والجهالات اما الفكر في التصور والتصديق اليقيني فكما ذكرنا
واما في الظني فكقولنا هذا الحائط ينتشر منه التراب وكل حائط
ينتشر منه التراب فهو ينهدم واما في الجهلي فكما قيل العالم مستغن
عن المؤثر وكل مستغن عن المؤثر قديم فالعالم قديم لا يتعال العالم

من

من الالفاظ المشتركة فانه كما يطلق على الحصول العقلي كذلك يطلق
على الاعتقاد الجازم المطابق الثابت للواقع وهو اخص من الاول
ومن شرائط التعريفات التحرز عن استعمال الالفاظ المشتركة لانا نقول الا
لفاظ المشتركة لا يستعمل في التعريف الا اذا قامت قرينة على تعيين
المراد من المعاني بها وههنا قرينة دالة على ان المراد بالعلم المذكور
في التعريف الحصول العقلي فانه لم يفسره في هذا الكتاب الا به وانما
اعتبر الجهل في المطلوب حيث قال للتأدي الى المجهول لاستحالة استعلام
المعلوم وتحصيل الحاصل وهو اعم من ان يكون تصوريا او تصديقيا
اما المجهول التصوري فاكتسابه من الامور التصورية واما
المجهول التصديقي فمن الامور التصديقية ومن لطائف هذا
التعريف انه مشتمل على العلل الاربع فالترتيب اشارة الى العلة
الصورية بالمطابقة فان صورة الفكر هي الهيئة الاجتماعية الحاصلة
للتصورات او التصديقات كالهيئة الاجتماعية الحاصلة لاجزاء
السرير في اجتماعها وترتيبها والى العلة الفاعلية بالالتزام اذ لا بد
لكل ترتيب من مرتب وهي ههنا القوة العاقلة كالنجار للسرير
والامور معلومة اشارة الى العلة المادية كقطع الخشب للسرير
وللتأدي الى المجهول اشارة الى العلة الغائية فان الغرض من ذلك

للترتيب ليس الآن يتادى الذهن الى المطلوب المجهول كجلوس السلطان
مثلاً على السرير وذلك الترتيب الى الفكر ليس بصواب دايماً لان بعض
العقلاء يناقض بعضاً في مقتضى افكارهم فمن واحد يتادى فكره الى التصديق
بحدوث العالم وآخر الى التصديق بقدمه بل الانسان الواحد يناقض نفسه
بحسب الوقتين فقد يتفكر ويؤدي فكره الى التصديق بقدم العالم
ثم يتفكر فيساق الفكر الى التصديق بحدوثه فالفكران ليسا بصوابين
والالزم اجتماع النقيضين فلا يكون كل فكر صواباً فمست الحاجة الى قانون
يفيد معرفة طرق اكتساب النظريات التصورية والتصديقية من ضرورياتها
والاحاطة بالافكار الصحيحة والفاسدة الواقعة فيها اي
في تلك الطرق حتى يعرف منه ان كل نظري باي طريق يكتسب واي فكر صحيح
واي فكر فاسد وذلك القانون هو المنطق وانما سمي آلة لان ظهور القوة النطقية
انما يحصل بسببه ورسموه بانه آلة قانونية تعصم مراعاتها الذهن عن
الخطاء في الفكر فالآلة هي الواسطة بين الفاعل ومنفعله في وصول اثره
اليه كالمنشار للنجار فانه واسطة بينه وبين الخشب في وصول اثره
اليه والقيد الاخير لاخراج العلة المتوسطة فانها واسطة بين فاعلها
ومنفعلها اذ علة علة الشيء علة له بالواسطة فان أ اذا كان علة لب
وب علة لج كان أ علة لج ولكن بواسطة ب الا انها ليست بواسطة بينهما

في وصول

في وصول اثر العلة البعيدة الى المعلول لان اثر العلة البعيدة لا يصل
الى المعلول فضلاً عن ان يتوسط في ذلك شيء آخر وانما الواصل اليه
العلة المتوسطة لانه الصادر منها وهي من البعيدة والقانون هو امر
كلي منطبق على جميع جزئياته ليتعرف احكامها منه كقول النحاة الفاعل
مرفوع فانه امر كلي يتعرف احكام جزئياته منه حتى يتعرف ان زيداً مرفوع
في قولنا ضرب زيد وانما كان المنطق آلة لانه واسطة بين القوة العاقلة
والمطالب الكسبية في الاكتساب وانما كان قانوناً لان مسائله قوانين
كلية منطبقة على سائر جزئياتها كما اذا عرفنا ان السالبة الضرورية
ينعكس سالبة دائمة عرفنا منه ان قولنا لا شيء من الانسان بحجر بالضرورة
ينعكس الى قولنا لا شيء من الحجر بانسان دائماً وانما قال تعصم مراعاتها لان المنطق
ليس هو نفسه تعصم الذهن عن الخطاء والا لم يعرض للمنطقي خطاء اصلاً
وليس كذلك فانه ربما يخطاء لاهماله الآلة هذا مفهوم التعريف واما
احترازاته فالآلة بمنزلة الجنس والقانونية يخرج الآلات الجزئية لا
ارباب الصنايع وقوله تعصم مراعاتها الذهن عن الضلال يخرج الخطاء
في الفكر يخرج العلوم القانونية التي لا تعصم مراعاتها الذهن عن الضلال
في الفكر بل في المقال كالعلوم العربية وانما كان هذا التعريف
رسماً لان كونه آلة عارض من عوارضه فان الذاتي للشيء يكون له

في نفسه والآلية للمنطق ليست له في نفسه بل بالقياس الى غيره من

العلوم الحكمية اولا لانه تعريف بالغاية اذ الغاية المنطق العصمة عن

الخطاء وغاية الشيء لكون خارجة عنه والتعريف بالخارج رسم

وههنا فايدة جليلة وهي ان حقيقة كل علم مسائل ذلك العلم لانه قد

حصل تلك المسائل اولا ثم وضع اسم العلم بازائها فلا يكون له ماهية

وحقيقة وراء تلك المسائل فمعرفته بحسب حده وحقيقته لا يحصل

الا بالعلم بجميع مسائله وليس ذلك مقدمة الشروع فيه وانما المقدمة

معرفته بحسب رسمه فلهذا صرح بقوله ورسموه دون ان يقول

وحدوه او هو الصحيح ذكر من العبارة تنبيها على ان مقدمة الشروع

في كل علم رسمه لا حده فان قلت العلم بالمسائل التصديق بها ومعرفة

العلم بحده تصوره والتصور لا يستفاد من التصديق فتوقف العلم

بالمسائل لو التصديقات بالمسائل حتى اذا حصل التصديق بجميع

المسائل حصل العلم لكن تصور العلم يتوقف على تصور تلك التصديقات

فالتصور غير مستفاد الا من التصور قال وليس كله بديهيا اقول هذا

اشارة الى جواب معارضة توردها ههنا وتوجيهها ان يقال المنطق

بديهي فلا حاجة الى تعلمه بيان الاول انه لو لم يكن المنطق بديهيا

لكان كسبيا فاحتيج في تحصيله الى قانون آخر وذلك القانون

الصا

ايضا يحتاج الى قانون آخر فاما يدور الاكتساب او يتسلسل وكلاهما محالان

لا يقال لا نسلم لزوم الدور او التسلسل وانما يلزم لو لم ينته الاكتساب الى

قانون بديهي وهو ممنوع لانا نقول المنطق مجموع قوانين الاكتساب فاذا

فرضنا انه كسبي وحاولنا اكتساب قانون منها والتقدير ان الاكتساب لا يتم

الا بالمنطق فيتوقف اكتساب ذلك القانون على قانون آخر فهو ايضا كسبي على ذلك

التقدير فالدور او التسلسل لازم وتقرير الجواب ان المنطق ليس

بجميع اجزائه بديهيا والا لاستغني عن تعلمه ولا بجميع اجزائه كسبيا والا لزم

الدور او التسلسل كما ذكره المعترض بل بعض اجزائه بديهي كالشكل الاول

والبعض الآخر كسبي كما في الاشكال والبعض الكسبي انما يستفاد

من البعض البديهي فلا يلزم الدور ولا التسلسل واعلم ان ههنا مقامين

الاول الاحتياج الى المنطق والثاني الاحتياج الى تعلمه والدليل انما

ينتهض على ثبوت الاحتياج اليه لا الى تعلمه والمعارضة المذكورة

وان فرضنا انها تدل الا على الاستغناء عن تعلم المنطق ولا ينافي

نفس الاحتياج اليه فلا يبعد ان لا يحتاج الى تعلم المنطق لكونه ضروريا

بجميع اجزائه او لكونه معلوما ويكون الحاجة ماسة اليه في تحصيل

العلوم النظرية فالمذكور في معرض المعارضة لا يصلح للمعارضة لانها

المقابلة على سبيل الممانعة قال البحث الثاني في موضوع المنطق موضوع

اقول قد سمعت ان العلم لا يتميز عند العقل الا بعد العلم بموضوعه ولما كان موضوع المنطق اخص من مطلق الموضوع والعلم بالخاص مسبوقا بالعلم بالعام وجب اولا تعريف موضوع العلم حتى يحصل معرفة موضوع المنطق فموضوع كل علم ما يبحث في ذلك العلم عن عوارضه الذاتية كبدن الانسان لعلم الطب فانه يبحث فيه عن احواله من حيث الصحة والمرض وكالكلمات لعلم النحو فانه يبحث فيه عن احوالها من حيث الاعراب والبناء والعوارض الذاتية هي التي تلحق الشيء لما هو هو اي لذاته كالتعجب اللاحق لذات الانسان او تلحقه لجزئه كالحركة بالارادة اللاحقة للانسان بواسطة انه حيوان او تلحقه بواسطة امر خارج مساوله كالضحك العارض للانسان بواسطة التعجب والتفصيل هناك ان العوارض ستة لان ما يعرض الشيء فاما ان يكون عروضه لذاته او لجزئه او لامر خارج عنه والامر الخارج عن المعروض اما مساوله او اعم منه او اخص منه او مباين له فالثلثة الاول وهي العارض لذات المعروض والعارض لجزئه والعارض للمساوي يسمى اعراضا ذاتية لاستنادها الى ذات المعروض اما العارض للذات فظاهر واما العارض للجزء فلان الجزء داخل في الذات والمستند الى ما هو في الذات مستند الى الذات في الجملة واما العارض للامر المساوي فلان المساوي يكون مستندا الى ذات المعروض والعارض مستند الى المساوي

والمستند الى

والمستند الى المستند الى الشيء مستند الى ذلك الشيء فيكون العارض ايضا مستندا الى الذات والثلثة الاخيرة وهي العارض لامر خارج اعم من المعروض كالحركة اللاحقة للابيض بواسطة انه جسم وهو اعم من الابيض وغيره والعارض للخارج الاخص كالضحك العارض للحيوان بواسطة انه انسان وهو اخص من الحيوان والعارض بسبب المباين كالحرارة العارضة للماء بسبب النار وهي مباينة للماء تسمى اعراضا غريبة لما فيها من الغرابة بالقياس الى المعروض والعلوم لا يبحث فيها الا عن الاعراض الذاتية لموضوعاتها فلهذا قال عن عوارضه التي تلحقه لما هو هو الى آخره اشارة الى الاعراض الذاتية واقامة للمعرف مقام المحدود واذا تمهد هذا فنقول موضوع المنطق المعلومات التصورية والتصديقية لان المنطق يبحث عن اعراضها الذاتية وما يبحث في العلم عن اعراضه الذاتية هو موضوع المنطق وانما قلنا ان المنطق يبحث عن الاعراض الذاتية للمعلومات التصورية والتصديقية لانه يبحث عنها من حيث انها توصل الى مجهول تصوري او تصديقي كما يبحث عن الجنس كالحيوان والفصل كالناطق وهما معلومات تصوريات من حيث انهما كيف يركبان ليوصل المجموع الى مجهول تصوري كالانسان وكما يبحث عن القضايا المتعددة

كقولنا العالم متغير وكل متغير محدث كمعقق تولّف ليصير قياساً موصلاً الى مجهول تصديقي كقولنا العالم محدث وكذلك يبحث عنها من حيث يتوقف

عليها الموصل اما التصور لكون المعلومات التصورية كلية وجزئية وذاتية وعرضية وجنساً وفصلاً وخاصةً ومن حيث يتوقف عليها

الموصل الى التصديق اما توقفاً قريباً اى بلا واسطة لكون المعلومات التصديقية قضيةً او عكس قضية او نقيضها واما توقفاً بعيداً اى بواسطة لكونها موضوعات او محمولات فان الموصل الى التصديق يتوقف على القضايا

لتركبه منها والقضايا موقوفة على الموضوعات والمحمولات فيكون الموصل الى التصديق موقوفاً على القضايا بالذات وعلى الموضوعات والمحمولات بواسطة توقف القضايا على الموضوعات

والمحمولات وبالجملة المنطقي يبحث عن احوال المعلومات التصورية والتصديقية التي اما الايصال الى المجهولات او الاحوال التي يتوقف عليها الايصال الى المجهولات وهذه الاحوال عارضة للمعلومات التصورية والتصديقية لذاتها فهو باحث عن الاعراض الذاتية لها

قال وقد جرت العادة بان يسمى الموصل الى التصور قولاً شارحاً والموصل الى التصديق حجة ويجب تقديم الاول على الثاني وضعاً لتقديم التصور على التصديق طبعاً لان كل تصديق لا بد فيه من

تصور

تصور المحكوم عليه بذاته او بامر صادق عليه والمحكوم به كذلك والحكم لامتناع الحكم عن جهل احد هذه الامور اقول لما قد عرفت ان الغرض من المنطق استحصال المجهول والمجهول اما تصور واما تصديق فنظر المنطقي اما

في الموصل الى التصور واما في الموصل الى التصديق وقد جرت عادة المنطقيين بان يسموا الموصل الى التصور قولاً شارحاً اما كونه قولاً فلانه في الاغلب مركب والقول يرادفه واما كونه شارحاً فلشرحه

وايضاحه ماهيات الاشياء والموصل الى التصديق حجة لانه يتمسك به المستدل على مطلوبه غلبة على الخصم من حج اذا غلب ويجب تقديم مباحث الاول اى الموصل الى التصور على مباحث الثاني اى الموصل الى

التصديق بحسب الوضع لان الموصل الى التصور التصورات والموصل الى التصديق التصديقات والتصور مقدم على التصديق طبعاً فليتقدم عليه وضعاً ليوافق الوضع الطبع وانما قلنا ان التصور مقدم على التصديق طبعاً لان التقدم الطبعي هو ان يكون المتقدم الطبعي يحتاج اليه المتاخر ولا يكون علة له والتصور كذلك بالنسبة الى التصديق

اما انه ليس علة له فظاهر والا لزم من حصول التصور حصول التصديق ضرورة وجوب وجود المعلول عند وجود العلة واما انه يحتاج اليه التصديق فلان كل تصديق لا بد له من ثلث تصورات تصور

الحكوم عليه امابذاته او بامر صادق عليه وتصور المحكوم به وتصور المحكوم
للعلم الادمي بامتناع الحكم ممن جهل احد هذه التصورات وفي هذا الكلام فيه
بحث على قاعدة تبين احديهما ان استدعاء التصديق تصور المحكوم عليه
ليس معناه انه يستدعي تصور المحكوم عليه بكنه الحقيقة حتى لم يتصور
حقيقة الشيء يمتنع الحكم عليه بل المراد به انه يستدعي تصوره بوجه ما اما
بكنه حقيقته او بامر صادق عليه فانا نحكم على اشياء لا نعرف حقائقها
كالحكم على واجب الوجود بالقدرة والعلم وعلى شبح نراه من بعيد بانه
شاغل لحيز فلو كان الحكم مستدعيا لتصور المحكوم عليه بكنه حقيقته
لامتنع امثال هذه الاحكام والثانية ان الحكم فيما بينهم بالاشتراك على معنيين
احدهما النسبة الحكمية الايجابية المتصورة بين الشيئين وثانيهما
ايقاع تلك النسبة او انتزاعها فعني بالحكم حيث حكم بانه لابد في التصديق
من تصور الحكم النسبة الايجابية وحيث قال لامتناع الحكم ايقاع النسبة
تنبيها على معنيي الحكم والا فان كان المراد به النسبة الايجابية في الموضوعين
لم يكن لقوله لامتناع الحكم ممن جهل معنى او ايقاع النسبة فهنا فيلزم لا ا
ستدعاء التصديق تصور الايقاع وهذا باطل لانا اذا ادركنا ان
النسبة واقعة او ليست بواقعة يحصل التصديق ولا نتوقف على
تصور ذلك الادراك فان قلت هذا انما يتم اذا كان الحكم ادراكا اما

اذا كا

اذا كان فعلا فالتصديق يستدعي تصور الحكم لانه من الافعال الاختيارية
للنفس والافعال الاختيارية انما تصدر عنها بعد شعورها بها والقصد
الى اصدارها فحصول الحكم موقوف على تصوره وحصول التصديق مو
قوف على حصول الحكم فحصول التصديق موقوف على تصور الحكم على ان الملخص
في شرح الملخص قد صرح به وجعله شرطا حتى لا يزيد اجزاء التصديق
على اربعة فنقول قوله اذ كل التصديق لابد فيه من تصور الحكم يدل على
ان تصور الحكم من اجزاء التصديق فلو كان المراد به ايقاع النسبة لزم
ان اجزاء التصديق على اربعة وهو مصرح بخلافه قال الامام في الملخص كل
تصديق لابد فيه من ثلث التصورات تصور المحكوم عليه وبه والحكم فقيل
فرق ما بين قوله وقول المصنف ههنا كان الحكم فيما قال الامام تصورا لا
محالة بخلاف ما قال المصنف فانه يجوز ان يكون قوله والحكم معطوفا على
تصور المحكوم عليه كانه قال ولابد فيه من الحكم وغير لازم منه ان
يكون الحكم تصورا وان يكون معطوفا على المحكوم عليه فيكون
تصورا وفيه نظر لان قوله والحكم لو كان معطوفا على تصور المحكوم عليه ولا يكون
الحكم تصورا لوجب ان يقول لامتناع الحكم ممن جهل احد هذين
الامرين ولو صح جعل قوله احد هذه الامور على هذا التقدير الفاسد من
وجه آخر وهو ان اللازم من ذلك استدعاء التصديق تصور المحكوم

عليه وبه والمدعي استدعاء التصديق التصورين والحكم فلا يكون الدليل

واردا على الدعوى وايضا ذكر الحكم لا يكون مستدركا اذ المطلوب

بيان تقدم التصور على التصديق مطلقا والحكم اذا لم يكن تصورا

لم يكن له مدخل في ذلك **قال** واما المقولات ففيه المقالة الاولى

في المفردات وفيها اربعة فصول الفصل الاول في الالفاظ دلالة

اللفظ على المعنى بتوسط الوضع له مطابقة كدلالة الانسان على الحيوان

الناطق وبتوسطه لما دخل فيه تضمن كدلالته على الحيوان او الناطق وبتوسطه

لما خرج عنه الالتزام كدلالته على قابل العلم وصنعة الكتابة **اقول** لا

شغل للمنطقي من حيث هو منطقي بالالفاظ فانه يبحث عن القول الشارح

والحجة وكيفية ترتيبهما وهو لا يتوقف على الالفاظ فان ما يوصل الى التصور

ليس لفظ الجنس والفصل بل معناهما وكذلك ما يوصل الى التصديق مفهومات

القضايا لا الفاظها ولكن لما توقف افادة المعاني واستفادتها على

الالفاظ صار النظر فيها مقصودا بالعرض وبالقصد الثاني ولما كان

النظر فيها من حيث انها دلائل المعاني قدم الكلام في الدلالة وهي كون

الشيء بحالة يلزم من العلم به العلم بشيء اخر والشيء الاول هو الدال والثاني

هو المدلول والدال ان كان لفظا فالدلالة لفظية والا فغير لفظية

كدلالة العقد والخط والنصب والاشارة والدلالة اللفظية

اما بحسب

اما بحسب جعل جاعل وهي الوضعية كدلالة الانسان على الحيوان الناطق

والوضع جعل اللفظ بازاء المعنى اولا واما ان يكون بحسب اقتضاء

الطبع وهي الطبعية كدلالة اح على الوجع فان طبع اللافظ يقتضي التلفظ

به عند عروض هذا المعنى له اولا وهي العقلية كدلالة اللفظ المسموع من وراء الجدار

على وجود اللافظ والمقصود ههنا هو الدلالة الوضعية وهي كون اللفظ

بحيث متى اطلق فهم منه معناه للعلم بوضعه وهي اما مطابقة او تضمن

او التزام وذلك لان اللفظ اذا كان دالا بحسب الوضع على معنى فذلك

المعنى الذي هو مدلول اللفظ اما ان يكون عين المعنى الموضوع له او داخل

فيه او خارجا عنه فدلالة اللفظ على معناه بواسطة ان اللفظ موضوع لذلك

المعنى مطابقة كدلالة الانسان على الحيوان الناطق ودلالته على معناه

بواسطة ان اللفظ موضوع لمعنى دخل فيه ذلك المعنى المدلول للفظ تضمن

كدلالة الانسان على الحيوان فان الانسان انما يدل على الحيوان لاجل انه

موضوع للحيوان الناطق وهو معنى دخل فيه الحيوان الذي هو مدلول اللفظ

ودلالته على معناه بواسطة ان اللفظ موضوع لمعنى خرج عنه ذلك المعنى المدلول

التزام كدلالة الانسان على قابل صنعة الكتابة فان دلالته عليه بواسطة انه

موضوع للحيوان الناطق وقابل صنعة الكتابة خارج عنه وانما تسمى الدلالة

الاولى بالمطابقة فلان اللفظ مطابق اي موافق لتمام ما وضع له من قولهم

طابق النعل بالنعل اذا توافقتا واما تسمية الدلالة الثانية بالتضمن فلان جزء المعنى
الموضوع له في ضمنه فهي دلالة على ما في ضمن المعنى الموضوع له واما تسمية الدلالة
الثالثة بالالتزام فلان اللفظ لا يدل على كل امر خارج عن معناه الموضوع
له بل على الخارج اللازم له وانما قيد حدود الدلالة بتوسط الوضع لانه لو لم يقيد
بها لانتقض حد بعض هذه الدلالة ببعضها وذلك لجواز ان يكون اللفظ مشتركا
بين الكل والجزء كالامكان فانه موضوع للامكان الخاص وهو سلب الضرورة عن
الطرفين وللامكان العام وهو سلب الضرورة عن احد الطرفين وان يكون اللفظ مشتركا
بين الملزوم واللازم كالشمس فانه موضوع لكل للجرم والضوء وبتصوير من
ذلك صور اربع الاولى ان يطلق الامكان ويراد به الامكان العام والثانية
ان يطلق ويراد به الامكان الخاص والثالثة ان يطلق لفظ الشمس ويراد به
الجرم الذي هو الملزوم والرابعة ان يطلق ويعنى به الضوء اللازم اذا تحقق
هذا التصوير فنقول لو لم يقيد حد دلالة المطابقة بقيد توسط الوضع لا
نتقض بدلالة الالتزام والتضمن اما الانتقاض بدلالة التضمن فلانه اذا اطلق
الامكان واريد به الامكان الخاص كان دلالته على الامكان الخاص مطابقة وعلى
على الامكان العام تضمنا ويصدق عليها انها دلالة اللفظ على المعنى المو
ضوع له لان الامكان العام وضع له ايضا لفظ الامكان فيدخل في حد دلالة
المطابقة هي دلالة التضمن فلا يكون مانعا واذا قيدناه بتوسط الوضع خرج

خرجت

خرجت تلك الدلالة عنه لان دلالة لفظ الامكان على الامكان العام
في تلك الصورة وان كانت دلالة اللفظ على ما وضع له ولكن ليست
بواسطة ان اللفظ موضوع للامكان العام لتحققها وان فرضنا انتفاء
وضعه بازائه بل بواسطة ان اللفظ موضوع للامكان الخاص الذي يدخل
فيه الامكان العام واما الانتقاض بدلالة الالتزام فلانه اذا اطلق لفظ
الشمس وعني به الجرم كان دلالته عليه مطابقة وعلى الضوء التزاما مع انه
يصدق عليها انها دلالة اللفظ على ما وضع له فلو لم يقيد حد دلالة المطابقة
بتوسط الوضع دخلت فيه ولما قيد به خرجت عنه لان تلك الدلالة وان
كانت دلالة اللفظ على ما وضع له الا انها ليست بواسطة ان اللفظ مو
ضوع له لانا لو فرضنا انه ليس بموضوع للضوء كان دالا عليه بتلك الدلالة
بسبب وضع اللفظ للجرم الملزوم ولو لم يقيد حد دلالة التضمن بذلك القيد
لا ينتقض بدلالة المطابقة فانه اذا اطلق لفظ الامكان واريد به الامكان
العام كان دلالته عليه مطابقة وصدق عليها انها دلالة اللفظ على
ما دخل في المعنى الموضوع له لان الامكان العام داخل في الامكان الخاص
وهو معنى وضع اللفظ بازائه ايضا فاذا قيدنا الحد بتوسط الوضع
خرجت عنه لانها ليست بواسطة ان اللفظ موضوع لما دخل ذلك
المعنى فيه وكذلك لو لم يقيد حد دلالة الالتزام لانتقض بدلالة المطا

المطابقة فانه اذا اطلق لفظ الشمس وعني به الضوء كانت دلالته عليه
مطابقة وصدق عليها انها دلالة اللفظ على ما خرج عن المعنى الموضوع
له فهي داخلة في حد دلالة الالتزام لولا التقيد بتوسط الوضع فاذا
قيد به خرجت لانها ليست ثم بواسطة ان اللفظ موضوع لما خرج ذلك
المعنى عنه قال ويشترط في الدلالة الالتزامية كون الخارج بحالة يلزم من
تصور المسمى تصوره والا لامتنع فهمه من اللفظ ولا يشترط فيها كونه بحالة
يلزم من تحقق المسمى في الخارج تحققه كدلالة لفظ العمى على البصر مع عدم
الملازمة بينهما في الخارج اقول لما كانت الدلالة الالتزامية دلالة اللفظ
على الخارج عن المعنى الموضوع له ولا خفاء في ان اللفظ لا يدل على كل امر خارج
عنه فلابد للدلالة على الخارج من شرط وهو اللزوم الذهني اي يكون الامر الخارج
بحالة يكون لازما للمسمى للفظ بحيث يلزم من تصور المسمى تصوره فانه لو لم يتحقق
هذا الشرط لامتنع فهم الامر الخارج من اللفظ فلم يكن دالا عليه وذلك لان دلالة
اللفظ على المعنى بحسب الوضع لاحد الامرين اما لاجل انه موضوع بازائه
ولاجل انه يلزم من فهم المعنى الموضوع له فهمه واللفظ ليس بموضوع الا
مر الخارجي فلو لم يكن بحيث يلزم تصوره من تصور المسمى لم يكن الامر الثاني
ايضا متحققا فلم يكن اللفظ دالا عليه ولا يشترط فيها اللزوم الخارجي
وهو كون الامر الخارجي بحيث يلزم من تحقق المسمى في الخارج تحققه

في الخارج

في الخارج لما كان اللزوم الذهني كون الامر الخارجي بحيث يلزم من تحقق
المسمى في الذهن تحققه في الذهن لانه لما كان اللزوم الخارجي شرطا لم
يتحقق دلالة الالتزام بدونه واللازم باطل والملزوم مثله اما
الملازمة فلامتناع تحقق المشروط بدون الشرط واما بطلان اللازم
فلان العدم كالعمى يدل على الملكة كالبصر دلالة التزامية لانه عدم البصر عما
من شانه ان يكون بصيرا مع المعاندة بينهما في الخارج فان قلت البصر جزء
مفهوم العمى فلا يكون دلالته عليه بالالتزام بل بالتضمن فنقول
العمى عدم البصر لا العدم المطلق والبصر والعدم المضاف الى البصر يكون
البصر خارجا عنه قال والمطابقة لا تستلزم التضمن اقول اراد بهما بيان
نسب الدلالات الثلاث بعضها مع بعض بالاستلزام وعدمه فالمطابقة
لا تستلزم ان يكون اللفظ موضوعا لمعنى بسيط فيكون دلالته عليه مطابقة
ولا تضمن فيها لان المعنى لا جزء له واما استلزام المطابقة الالتزام فغير متيقن لان
الالتزام يتوقف على ان يكون لمعنى اللفظ لازم بحيث يلزم من تصور المسمى
تصوره وكون كل ماهية يوجد لها لازم كذلك غير معلوم لجواز ان يكون من الماهيات
ما لا يستلزم شيئا كذلك فاذا كان اللفظ موضوعا لتلك الماهية كان دالا
عليها مطابقة ولا التزام لانتفاء شرطه وزعم الامام ان المطابقة مستلزمة
من الالتزام لان تصور كل ماهية مستلزم تصور لازم من لوازمها واقله

انها ليست غيرها والفظ اذا دل على الملزوم بالمطابقة دل على اللازم في التصور
بالالتزام وجوابه ان لا نسلم ان كل ماهية مستلزم تصور انها ليست
غيرها وكيف وانا نتصور ماهيات ولم نخطر ببالنا غيرها فضلا عن انها ليست
غيرها ومنها تبين عدم استلزام التضمن الالتزام لانه كما لم يعلم وجود لازم
ذهني لكل ماهية مركبة يكون لم يعلم ايضا وجود لازم ذهني لكل ماهية
مركبة فجاز ان يكون من الماهية المركبة ما لا يكون له لازم ذهني فاللفظ
الموضوع بازائه دال على اجزائه بالتضمن والالتزام قد في عبارة المنصف مسامحة
فان اللازم مما ذكره ليس نفي عدم استلزام التضمن الالتزام بل عدم
تبين الالتزام وفرق ما بينهما ظاهر واما بيان التضمن والالتزام يستلزمان
المطابقة لانهما لا يوجدان الا معها لانهما تابعان لها والتابع من حيث انه
تابع لا يوجد بدون المتبوع وانما قيد بالحيثية احترازا عن التابع الاعم
كالحرارة للنار فانها تابعة للنار وقد توجد بدونها كما في الشمس والحركة
واما من حيث انها تابعة للنار فلا توجد الا معها وفي هذا البيان
نظر لان التابع في الصغرى ان قيد بالحيثية منعناها وان لم يقيد بها لم
يتكرر الحد الاوسط فلم ينتج المطلوب ويمكن الايجاب عنه بان الحيثية
في الكبرى كيف قيد الاوسط بل لكم فيها فيتكرر الاوسط ثم اللازم
من المقدمتين ان التضمن من حيث انه تابع لا يوجد بدون المطابقة

٦٦

وهو غير مطلوب والمطلوب ان التضمن مطلقا لا يوجد بدون المطابقة
وهو غير لازم منه قال والدال بالمطابقة اما ان اقول اللفظ الدال على معنى
بالمطابقة اما ان يقصد بجزء منه الدلالة على جزء معناه او لا يقصد فان
قصد بجزء منه الدلالة على جزء معناه فهو المركب كرامي الحجارة فان الرامي دال
مقصود الدلالة على ذي منسوب الى موضوعها والحجارة مقصود الدلالة
على الجسم المعين ومجموع المعنيين معنى رامي الحجارة فلا بد ان يكون للفظ جزء
وان يكون لجزئه دلالة على معنى وان يكون ذلك المعنى جزء من معنى اللفظ
وان يكون دلالة الجزء اللفظ على جزء المعنى مقصودة فيخرج عن الحد ما لا يكون
له جزء كهمزة الاستفهام وما يكون له جزء لكن لا دلالة له على معنى كزيد وما يكون
له جزء دال على لكن ذلك المعنى لا يكون جزء المعنى المقصود كعبد الله علما فانه
له جزء كعبد دالا على معنى وهو العبودية لكنه ليس جزء المعنى المقصود
اي الذات المشخصة وما يكون له جزء دال على جزء المعنى المقصود لكن لا يكون
دلالته مقصودة كالحيوان الناطق اذا سمي به شخص انساني فان
معناه هي الماهية الانسانية مع التشخص والماهية الانسانية مجموع مفهومي
الحيوان والناطق والحيوان مثلا الذي هو جزء اللفظ على جزء المعنى المقصود
لانه هو الشخص الانساني لانه دال على مفهوم الحيوان ومفهوم الحيوان

جزء الماهية الانسانية وهي جزء معنى اللفظ المقصود لكن دلالة الحيوان على مفهوم
ليست مقصودة في حال العلمية بل ليس من الحيوان الناطق الا الذات المشخصة
اولا اي وان لم يقصد بجزء منه الدلالة على جزء معناه فهو المفرد سواء لم يكن
له جزء او كان له جزء ولم يكن دالا على معنى او كان له جزء دال على معنى ولا يكون ذلك
المعنى جزء المعنى المقصود من اللفظ او كان له جزء دال على جزء المعنى المقصود ولم يكن
دلالته مقصودة فحد المفرد يتناول الفاظ الاربعة فان قلت المفرد متقدم
على المركب طبعا فلم اخره وضعا ومخالفة الوضع الطبع في فن الحكماء عند
المحققين فنقول للمفرد والمركب اعتباران احدهما بحسب الذات وهو ما صدق
عليه المعنى من زيد وعمرو وغيرهما وثانيهما بحسب المفهوم وهو ما وضع اللفظ بازائه
كالكاتب مثلا فانه له مفهوما وهو شيء له الكتابة وذاتا وهو ما صدق عليه
الكاتب من افراد الانسان فان عنيتم بقولكم المفرد متقدم على المركب
طبعا ان ذات المفرد متقدم على ذات المركب فمسلم ولكن تاخيره هنا في التعريف
والتعريف ليس بحسب الذات بل بحسب المفهوم وان عنيتم ان مفهوم المفرد متقدم
على مفهوم المركب فهو ممنوع فان القيود في مفهوم المركب وجودية وفي المفرد
عدمية والوجود في التصور سابق على العدم فلهذا اخر المفرد في التعريف
وقدمه في الاقسام والاحكام لانها بحسب الذات وانما عبر في المقسم دلالة

المطابقة لا التضمن والالتزام لان العبرة في تركيب اللفظ وافراده دلالة
جزء اللفظ على جزء معناه المطابقي وعدم دلالته عليه لا دلالة جزئه على جزء
معناه التضمني او الالتزامي وعدم دلالته عليه فانه لو اعتبر التضمن
او الالتزام في التركيب والافراد لزم ان يكون اللفظ المركب من لفظين موضوعين
لمعنيين بسيطين مفردا لعدم دلالة جزء اللفظ على جزء المعنى التضمني اذ
لا جزء له وان يكون اللفظ المركب الموضوع بازاء معنى له لازم ذهني بسيط مفردا
لان شيئا من جزئي اللفظ لا دلالة له على جزء المعنى الالتزامي وفيه نظر لان غاية ما في ذلك
ان يكون اللفظ بالقياس الى المعنى المطابقي مركبا وبالقياس الى المعنى التضمني او الالتزامي
مفردا ولما جاز ان يكون اللفظ باعتبار المعنيين المطابقيين مفردا ومركبا كما
في عبد الله فلم لا يجوز ذلك باعتبار معنى مطابقي ومعنى تضمني او التزامي والاولى
ان يقال الافراد والتركيب بالنسبة الى المعنى التضمني او الالتزامي لا يتحقق
الا اذا تحقق بالنسبة الى المطابقي اما في التضمن فلانه اذا دل جزء اللفظ على
جزء معناه التضمني دل على جزء معناه المطابقي لان المعنى التضمني جزء المعنى المطابقي
وجزء الجزء جزء واما في الالتزام فلانه اذا دل جزء اللفظ على جزء المعنى الالتزامي بالا
لتزام فقد دل على جزء المعنى المطابقي لاستلزامه تحقق الالتزام بدون
وقد يتحقق التركيب والافراد بالنسبة الى المعنى المطابقي لا بالنسبة الى المعنى التضمني
او الالتزامي كما في المثالين المذكورين فلهذا خصص القسمة الى الافراد والتركيب

بالمطابقة الا ان هذا الوجه بعيد اولوية اعتبار المطابقة في القسمة

والوجه الاول ثم افاد وجوب الاعتبار **قال** وهو ان لم يصلح لان يخبر به

اقول اللفظ المفرد اما اداة او كلمة او اسم لانه اما ان يصلح لان يخبر به وحده

او لا يصلح فان لم يصلح لان يخبر به وحده فهو الاداة كفي ولا وانما او رد مثاليين لان

ما لا يصلح لان يخبر به وحده اما ان لا يصلح للاخبارية اصلا كفي فان الخبر به في

قولنا زيد في الدار حاصل ولا دخل لفي في الاخبارية واما ان يصلح للاخبارية

لكن لا يصلح للاخبارية وحده كلا فان الخبر به في قولنا زيد لا حي ولا لا حي ولا له

مدخل في الاخبارية وبعكس تقول الافعال الناقصة لا يصلح لان يخبر بها

وحدها فلا يلزم ان يكون ادوات فنقول لا بعد في ذكر حجة انهم قسموا الادوات

الى غير زمانية وزمانية وهي الافعال الناقصة غاية ما في الباب ان اصطلاح

صاحبه لا يطابق لاصطلاح النحاة وذلك غير لازم لان نظرهم في الالفاظ من

حيث المعنى ونظر النحاة فيها من حيث اللفظ نفسه وعند تغاير جهتي البحثين

لا يلزم تطابق الاصطلاحين وان صلح لان يخبر به وحده فاما ان يدل

بهيئته وصيغته على زمان معين من الازمنة الثلثة كضرب يضرب وهو

الكلمة او لا يدل وهو الاسم كزيد وعلم والمراد بالهيئة والصيغة الهيئة

الحاصلة للحروف باعتبار تقديمها وتاخيرها وحركاتها وسكناتها وهي صورة

الكلمة والحروف مادتها وانما قيد دلالة الكلمة بها لاخراج ما يدل على الزمان

لا

لا بهيئته بل بجوهره ومادته كالزمان والامس واليوم والصبوح

والغبوق فان دلالتها على الزمان بمادتها وجوهرها لا بهيئتها لاختلاف الحركات فان

دلالتها على الزمان بحسب هيئاتها بشهادة اختلاف الزمان عند اختلاف

الهيئة وان تحدث المادة كضرب يضرب واتحاد الزمان عند اتحاد الهيئة وان اختلفت

المادة كضرب وطلب فان قلت فعلى هذا يلزم ان يكون الكلمة مركبة لدلالة اصلها

ومادتها على الحدث وهيئتها وصورتها على الزمان فيكون لاجزائها دلالة على

جزء معناه فنقول المعنى بالتركيب ان يكون هناك اجزاء مرتبة مسموعة

من الالفاظ وحروف والهيئة مع المادة ليست بهذه المثابة فلا يلزم التركيب

والتقييد بالمعين من الازمنة الثلث لا دخل له في الاحتراز الا انه حسن

لان الكلمة لا يكون الا كذلك ففيه مزيد ايضاح ووجه التسمية اما بالاداة فلانها

آلة في تركيب الالفاظ بعضها مع بعض واما بالكلمة فلانها من الكلم وهو الجرح

كانها لما دلت على الزمان المتجدد والمنصرم تكلم الخاطر بتغير معناها واما بالاسم

فلانه اعلى مرتبة من سائر الالفاظ فيكون مشتملا على معنى السمو وهو العلو **قال**

وحينئذ اما ان يكون معناه فالاسم اما ان يكون معناه واحدا او كثيرا فان

كان الاول اي ان كان معناه واحدا فاما ان يتشخص ذلك المعنى اي لم يصلح لان يكون

مقولا على كثيرين او لم يتشخص اي يصلح لان يقال على كثيرين فان تشخص المعنى

ولم يصلح لان يقال على كثيرين يسمى علما في عرف النحاة لانه دال على شخص معين

وسمي حقيقياً في عرف المنطقيين وان لم يتشخص ويصلح لان يقال على كثيرين
فهو الكلي والكثيرون افراده فلا يخلو اما ان يكون حصوله في افراده الذهنية و
الخارجية على السوية فان تساوت الافراد الذهنية والخارجية في حصوله
وصدقه عليها يسمى متواطئاً لان افراده متوافقة في معناه من التواطؤ وهو التوافق
كالانسان والشمس فان الانسان له افراد في الخارج وصدقه عليها افراد بالسوية
والشمس لها افراد في الذهن وصدقها عليها ايضا بالسوية وان لم يتساو الا
فراد بل كان حصوله في بعضها اولى او اقدم او اشد من البعض الآخر يسمى
مشككاً والتشكيك على ثلثة اوجه التشكيك بالاولوية وهو اختلاف الافراد
في الاولوية وعدمها كالوجود فانه في الواجب اتم واثبت واقوى به منه في
الممكن والثاني التشكيك بالتقدم والتأخر وهو ان يكون حصول معناه في
بعضها متقدما على حصوله في البعض الآخر كالوجود ايضا فان حصوله في الواجب
قبل حصوله في الممكن والثالث التشكيك بالشدة والضعف وهو ان يكون
حصول معناه في بعضها اشد من البعض كالوجود ايضا فانه في الواجب اشد
من الممكن لان آثار الوجود في وجود الواجب اكثر من الممكن كما ان اثر البياض
وهو تفريق البصر في بياض الثلج اكثر مما هو في بياض العاج وانما يسمى مشككا لان
افراده مشتركة في اصل المعنى ومختلفة باحد الوجوه الثلثة فالناظر اليه ان
نظر الى جهة الاشتراك خيل اليه انه متواطئ لتوافق افراده مشتركة فيه وان نظر

الى جهة الاختلاف او همه انه مشترك كأنه لفظ له معان كالعين فالناظر فيه
متشكك هل هو متواطئ او مشترك فلهذا الاسم وان كان الثاني اي ان كان
المعنى كثيرا فاما ان يتخلل بين تلك المعاني نقل بان يكون موضوعا لمعنى اولا
ثم لوحظ ذلك المعنى ووضع لمعنى آخر لمناسبة بينهما او لم يتخلل النقل بان كان
وضعه لتلك المعاني على السوية اي كما يكون موضوعا لهذا المعنى يكون موضوعا
لذلك المعنى من غير النظر الى المعنى الاول فهو المشترك لاشتراكه بين تلك المعاني كالعين
فانها موضوعة للباصرة والماء والذهب والركبة على السواء وان تخلل بين
تلك المعاني نقل فاما ان يترك استعماله في المعنى الاول او لا فان ترك يسمى لفظا
منقولا لنقله من المعنى الاول الى الثاني والناقل اما الشرع فيكون منقولا شرعيا
كالصلوة والصوم فانهما في الاصل للدعاء ومطلق الامساك ثم نقلهما الشرع
الاركان المخصوصة والامساك المخصوص مع النية واما غير الشرع فاما العرف
العام فهو المنقول العرفي كالدابة فانها في اهل اللغة لكل ما يدب على الارض
ثم نقله العرف العام الى ذات القوائم الاربع من الخيل والبغال والحمير والعرف
الخاص ويسمى منقولا اصطلاحيا كاصطلاحات النحاة والنظار اما اصطلا
ح النحاة فكالفعل فانه كان لما يصدر عن الفاعل كالاكل والضرب ثم نقله
النحويون الى كلمة دلت على معنى في نفسه مقترن باحد الازمنة الثلثة
واما اصطلاح النظار فكالدوران فانه للحركة في السكك ثم نقله الى

الى ترتيب الاثر على ماله شيوع العلمية وان لم يترك معناه الاول بل يستعمل
فيه ايضا يسمى حقيقة ان استعمل في الاول بل وهو المنقول عنه ومجازا ان
استعمل في الثاني وهو المنقول اليه كالاسد فانه وضع اولا للحيوان المفترس
ثم نقل الى الرجل الشجاع لعلاقة بينهما وهي الشجاعة فاستعماله في الاول بطريق
الحقيقة وفي الثاني بطريق المجاز اما الحقيقة فلانها من حق فلان الامر اي
اثبته ومن حققته اذا كنت فيه على يقين واذا كان اللفظ مستعملا في موضوعه
الاصلي فهو شيء مثبت في مقامه معلوم الدلالة واما المجاز فلانه من جاز الشيء
يجوزه اذا تعداه واذا استعمل اللفظة في المعنى المجازي فقد جاز مكانه الاول في مو
ضوعه الاصلي قال وكل لفظ فهو بالنسبة الى لفظ آخر مرادف له ان توافقا في المعنى اقول
لما فرغ من تقسيم معنى من الالفاظ الى لفظ اذا نسب الى لفظ آخر فلا يخ
اما ان يتوافقا في معنى وللاخر معنى آخر فان كانا متوافقين فهو مرادف له واللفظان
مترادفان احدهما المترادف الذي هو مركوب احدهما للآخر كان المعنى مركوب
واللفظان راكبان عليه فيكونان مترادفين كالليث والاسد فان كانا
مختلفين فهو مباين لذلك الاخر واللفظان متباينان لان المباينة المفارقة
ومع اختلاف المعنى لم يكن المركوب واحدا فيتحقق المفارقة بين اللفظين
للتفرقة بين المركوبين كالانسان والفرس ومن المناسب ههنا
ان مثل الناطق والفصيح ومثل السيف والصارم من الالفاظ المترادفة

لصدقهما

لصدقهما على ذات واحدة وهو فاسد لان الترادف هو الاتحاد في المفهوم لا الاتحاد في الذات
بدون العكس قال واما المركب فهو اما تام وهو الذي يصح السكوت
عليه اقول لما فرغ عن المفرد واقسامه شرع في المركب وهو اما تام واما غير تام
لانه اما ان يصح السكوت عليه اي يفيد المخاطب فائدة تامة ولا يكون
مستتبعا للفظ آخر ينتظره المخاطب كما اذا قيل زيد فيبقى المخاطب منتظرا لان
يقال قائم او قاعد مثلا بخلاف ما اذا قيل زيد قائم واما ان لا يصح السكوت
عليه فان صح السكوت عليه فهو المركب التام والا فالمركب الناقص
وغير التام والمركب التام اما ان يحتمل الصدق والكذب وهو الخبر او لا
يحتمل فهو الانشاء فان قيل الخبر اما ان يكون مطابقا للواقع او لا فان كان مطا
بقا للواقع لم يحتمل الكذب وان لم يكن مطابقا للواقع لم يحتمل الصدق
فلا خبر لداخل في الحد فقد يجاب عنه بان المراد بالواو الواصلة او الفا
صلة بمعنى ان الخبر هو الذي يحتمل الصدق او الكذب فكل خبر صادق يحتمل الصدق
وكل خبر كاذب يحتمل الكذب فجميع الاخبار داخلة في الحد وهذا غير مرضي
لان الاحتمال لا معنى له بل يجب ان يقال ما صدق او كذب بمجرد النظر الى
مفهومه والحق في الجواب ان المراد احتمال الصدق والكذب بمجرد النظر
الى مفهومه ولا شك ان قولنا السماء فوقنا اذا جردنا النظر الى مفهوم اللفظ
ولم نعتبر الخارج احتمل عند العقل الكذب وقولنا اجتماع النقيضين موجود

يحتمل الصدق بمجرد النظر الى مفهومه فحصل التقسيم ان المركب التام ان
احتمل الصدق والكذب بحسب مفهومه فهو الخبر والا فهو الانشاء وهو اما
ان يدل على طلب الفعل دلالة وضعية او لا يدل فان دل على طلب الفعل
دلالة وضعية فاما ان يقارن الاستعلاء او يقارن التساوي
او يقارن الخضوع فان قارن الاستعلاء فهو امر وان قارن التساوي
فهو التماس وان قارن الخضوع فهو سؤال ودعاء وانما قيد الدلالة بالوضع احترازا عن
الاخبار الدالة على طلب الفعل فان قولنا كتب عليكم الصيام او اطلب منك الفعل
يدل على طلب الفعل لكن ليس موضوعا لطلب الفعل بل للاخبار عن طلب الفعل وان لم
يدل على طلب الفعل فهو التنبيه لانه ينبه على ما في ضمير المتكلم ويندرج فيه التمني
والترجي والقسم والنداء ولا عليك ان تقول الاستفهام والنهي خارجان
عن القسمة اما الاستفهام فلانه لا يليق جعله من التنبيه لانه طلب الاعلام
بما في ضمير المخاطب لا تنبيه على ما في ضمير المتكلم واما النهي فلعدم دخوله
تحت الامر لانه دال على طلب الترك لا على طلب الفعل لكنا ندرج الاستفهام
تحت التنبيه ولم نعتبر المناسبة اللغوية والنهي تحت الامر بناء على ان الترك
هو كف النفس لا عدم الفعل عما من شانه ان يكون فاعلا ولو اردنا ابرازهما
في القسمة قلنا الانشاء اما ان لا يدل على طلب شيء بالوضع وهو التنبيه
او يدل فلا يخلو اما ان يكون المطلوب الفهم وهو الاستفهام او غيره فاما ان

يكون

ان يكون مع الاستعلاء فهو امر ان كان المطلوب الفعل ونهي ان كان المطلوب الترك
او عدم الفعل او يكون مع التساوي فهو التماس او مع الخضوع فهو السؤال واما المركب
الغير التام فاما ان يكون الجزء الثاني منه قيدا للاول وهو التقييدي كالحيوان الناطق
او لا يكون وهو غير التقييدي كالمركب من اسم واداة او كلمة واداة قال الفصل الثاني
في المعاني المفردة اقول المعاني هي الصور الذهنية من حيث انه وضع بازائها الا
لفاظ فان عبر عنها بالفاظ مفردة فهي المعاني المفردة والا فالمركبة والكلام ههنا
انما هو في المعاني المفردة كما ستعرف فكل مفهوم فهو حاصل في العقل اما جزئي او كلي لانه
اما ان يكون نفس تصوره اي من حيث انه متصور مانعا من وقوع الشركة فيه اي
من اشتراكه بين كثيرين وصدقه عليها او لا يكون فان منع نفس تصوره عن
وقوع الشركة فيه فهو الجزئي كهذا الانسان فان الهوية اذا حصل مفهومها
عند العقل امتنع العقل بمجرد تصوره عن صدقه على امور متعددة وان لم
يمنع الشركة من حيث انه متصور فهو الكلي كالانسان فان مفهومه اذا حصل
عند العقل لم يمتنع عن صدقه على كثيرين وقد وقع في بعض النسخ نفس
تصور معناه وهو سهو لان الاشكال للمعنى معنى وانما قيد بالنظر الى الخارج بالتقيد
لان من الكليات ما يمتنع الشركة بالنظر الى الخارج فيه كواجب الوجود فان
الشركة فيه ممتنعة بالدليل الخارجي لكن اذا جرد العقل النظر الى مفهومه لم
يمتنع من صدقه على كثيرين فانه بمجرد تصوره لو كان مانعا من الشركة لم يفتقر في

في اثبات الوحدانية اما دليل وكالكليات الفرضية مثل اللاشيء واللاامكان
واللاوجود فانها يمتنع ان يصدق على شيء من الاشياء لكن لا بالنظر الى مجرد تصوره
ومنها ما ليس كذلك وبهذا يعلم ان افراد الكلي لا يجب ان يكون الكلي صادقا عليها بل من افراده ما
يمتنع ان يصدق عليه في الخارج اذ لم يمتنع العقل عن صدقه عليه بمجرد تصوره
ولو لم يعتبر التصور في تعريف الكلي والجزئي دخل تلك الكليات في تعريف الجزئي
فلا يكون مانعا وخرجت عن تعريف الكلي فلا يكون جامعا وبيان التسمية
بالكلي والجزئي ان الكلي جزء للجزئي غالبا كالانسان فانه جزء لزيد وكالحيوان فانه جزء
للانسان والجسم فانه جزء للحيوان فيكون الجزئي كلا وكلية الشيء انما يكون بالنسبة
الى الجزئي فيكون ذلك الشيء منسوبا الى الكل والمنسوب الى الكل كلي وكذلك جزئية الشيء انما
هي بالنسبة الى الكل فيكون منسوبا الى الجزء والمنسوب الى الجزء جزئي واعلم ان
الكلية والجزئية انما تعتبران بالذات في المعاني واما في الالفاظ فقد تسمى
كلية وجزئية بالعرض تسمية الدال باسم المدلول **قال** والكلي اما ان يكون
تمام ماهية ما تحته الخ **اقول** انك قد عرفت ان الغرض من وضع هذه المقالة
معرفة كيفية اقتناص المجهولات التصورية وهي لا تتعلق بالجزئيات
بل لا يبحث عنها في العلوم لتغيرها وعدم انضباطها فلهذا صار نظر المنطقي
مقصورا على بيان الكليات وضبط اقسامها فالكلي اذا نسب الى ما تحته
من الجزئيات فاما ان يكون نفس ماهيتها او داخلا فيها او خارجا عنها

والداخل

والداخل قد يسمى ذاتيا والخارج عرضيا وربما يقال الذاتي على ما ليس بخارج والاول
اي الكلي الذي يكون نفس ماهية ما تحته من الجزئيات النوع كالانسان فانه
نفس ماهية زيد وعمرو وغيرهما من جزئياته وهي لا تزيد على الانسان الا بعوارض
مشخصة خارجة عنه بها يمتاز شخص عن شخص آخر ثم النوع لا يخلو اما ان يكون متعدد
الاشخاص في الخارج او لا يكون فان كان متعدد الاشخاص فهو المقول
في جواب ما هو بحسب الشركة والخصوصية معا لان السؤال بما هو عن الشيء انما
يطلب تمام ماهيته وحقيقته فان كان سؤالا عن شيء واحد كان طالبا لتمام الماهية
المختصة به وان جمع بين شيئين او اشياء في السؤال كان طالبا ماهيتها
وتمام ماهية الاشياء انما يكون تمام ماهية المشتركة بينها ولما كان النوع
متعدد الاشخاص كالانسان هو تمام ماهية كل واحد من افراده فاذا سئل
عن زيد مثلا بما هو كان المقول في الجواب الانسان لانه تمام ماهيته المختصة
به فاذا سئل عن زيد وعمرو بما هما كان الجواب الانسان ايضا لانه تمام
ماهيتهما المشتركة بينهما فلا جرم يكون مقولا في جواب ما هو بحسب الخصوصية
والشركة معا وان لم يكن متعدد الاشخاص بل ينحصر نوعه في شخص واحد كالشمس
كان مقولا في جواب ما هو بحسب الخصوصية المحضة لان السائل بما هو عن ذلك الشخص
لا يطلب الا تمام ماهيته المختصة به ولا فرد له في الخارج حتى يجمع بينه وبين ذلك الشخص
في السؤال حتى يكون الحيوان تمام الماهية المشتركة واذا قلت علمت ان

ان النوع ان تعدد اشخاصه في الخارج كان مقولاً على كثيرين متفقين

بالحقايق في جواب ما هو وان لم يتعدد كان مقولاً على واحد في جواب ما هو فهو

كلي مقول على واحد وعلى كثيرين متفقين بالحقايق في جواب ما هو فالكلي جنس

وقولنا مقول على واحد ليدخل في الحد النوع الغير المتعدد الاشخاص وقولنا

او على كثيرين ليدخل فيه النوع المتعدد الاشخاص وقولنا على كثيرين متفقين

بالحقايق ليخرج الجنس فانه مقول على كثيرين مختلفين بالحقايق وقولنا في جواب

ما هو ليخرج الثلثة الباقية اعني الفصل والخاصة والعرض العام لانها لا

يقال في جواب ما هو ولسنا نظر في ان احد الامرين لازم اما اشتمال التعريف

على امر مستدرك واما ان لا يكون التعريف جامعاً لان المراد بالكثيرين ان كان

مطلقاً سواء كانوا موجودين في الخارج او لم يكونوا يلزم ان يكون قوله المقول على

واحد زايداً حشواً لان النوع الغير المتعدد الاشخاص في الخارج مقول على كثيرين

موجودين في الذهن وان كان المراد بالكثيرين الموجودين في الخارج يخرج عن

التعريف الانواع التي لا وجود لها في الخارج اصلاً كالعنقاء فلا يكون جامعاً

فالصواب ان يحذف من التعريف قوله على واحد بل لفظ الكل ايضاً فان المقول على كثيرين

مغنٍ عنه ويقال النوع هو المقول على كثيرين متفقين بالحقيقة في جواب ما هو

ولا يكون لكل نوع مقولاً في جواب بحسب الخصوصية والشركة معاً والمص لما

اعتبر النوع في قوله في جواب ما هو بحسب الخارج قسمه اما ما يقال بحسب الشركة والخصوصية

واما ما يقال بحسب الخصوصية المحضة وسوء في عن هذا التطبيق اما اولاً فلان نظر الفن

عام يشتمل المواد كلها فالتخصيص بالنوع الخارجي ينافي ذلك واما ثانياً فلان

المقول في جواب ما هو بحسب الخصوصية المحضة عنده هو الحد بالنسبة الى المحدود وقد

جعله من اقسام النوع قال وان كان الحقايق تمام الجزء المشترك بينها وبين

نوع آخر اقول الكلي الذي هو جزء الماهية منحصر في جنس الماهية وفصلها لانه اما ان

يكون تمام الجزء المشترك الذي لا يكون وراءه جزء مشترك بينهما او جزء مشترك

لا يكون جزء مشترك خارجاً عنه بل كل جزء مشترك بينهما اما ان يكون نفس ذلك الجزء

او جزءاً منه كالحيوان فانه تمام الجزء المشترك بين الانسان والفرس اذ لا جزء مشترك

بينهما الا وهو اما نفس الحيوان او جزء منه كالجوهر والجسم النامي والحساس والمتحرك بالا

رادة وكل منها وان كان مشتركاً بين الانسان والفرس الا انه ليس تمام المشترك

بينهما بل بعضه وانما تمام المشترك هو الحيوان المشتمل على الكل وربما يقال المراد بتمام

المشترك مجموع الاجزاء المشتركة بينهما كالحيوان فانه مجموع الجوهر والجسم النامي والحساس

المتحرك بالارادة وهو اجزاء مشتركة بين الانسان والفرس وهو منتقض

بالاجناس البسيطة فعبارتنا اسد وهذا الكلام وقع في البين فلنرجع الى

ما كنا فيه فنقول جزء الماهية ان كان تمام المشترك بين الماهية ونوع آخر فهو

الجنس والا فهو الفصل اما الاول فلان جزء الماهية اذا كان تمام الجزء المشترك

بينها وبين نوع آخر يكون مقولاً في جواب ما هو بحسب الشركة المحضة لانه

اذا سئل عن الماهية وذلك النوع كان المطلوب تمام الماهية المشتركة
بينهما وذلك الجزء فان افرد الماهية بالسؤال لم يصلح ذلك الجزء لان يكون
مقولا في الجواب لان المطلوب تمام الماهية المختصة والجزء لا يكون تمام الماهية
المختصة اذ هو ما يتركب الشيء عنه وعن غيره فذلك الجزء انما يكون مقولا في جواب
ما هو بحسب الشركة فقط ولا نعني بالجنس الا هذا كالحيوان فانه كمال الجزء
المشترك بين ماهية الانسان ونوع آخر كالفرس مثلا حتى اذا سئل عنه
وعن الانسان بما هما كان الجواب الحيوان فاذا افرد الانسان بالسؤال
لم يصلح الجواب لان تمام ماهيته الحيوان الناطق لا الحيوان فقط ورسموه بانه
كلي مقول على كثيرين مختلفين بالحقائق في جواب ما هو فلفظ الكلي مستدرك
والمقول على كثيرين جنس للخمسة ويخرج بالكثيرين الجزئي لانه مقول على واحد فيقال
هذا زيد فبقولنا مختلفين بالحقائق النوع لانه مقول على كثيرين متفقين بالحقائق
وبجواب ما هو الكليات البواقي قال وهو قريب ان كان الجواب عن الماهية
الخ اقول القوم قد رتبوا الكليات حتى [illegible] الى المتعالي
المبتدي فوضعوا الانسان ثم الحيوان ثم الجسم النامي ثم الجسم المطلق ثم الجوهر
فالانسان نوع كما عرفت والحيوان جنس له لانه تمام ماهيته المشتركة بين الانسان
والفرس وكذلك الجسم النامي جنس له للانسان لانه كمال الجزء المشترك بين
الانسان والنبات حتى اذا سئل عنهما بما هما كان الجواب الجسم النامي

وكذلك

وكذلك الجسم جنس له لانه تمام الجزء المشترك بينه وبين الحجر مثلا وكذلك الجوهر تمام الماهية المشتركة
بينه وبين العقل فقد ظهر انه يجوز ان يكون للماهية الواحدة اجناس مختلفة
بعضها فوق بعض اذا تقرر هذا على صحيفة الخاطر فنقول الجنس اما قريب
او بعيد لانه ان كان الجواب عن الماهية وعن بعض مشاركاتها في ذلك الجنس
عين الجواب عنها وعن جميع مشاركاتها فيه فهو القريب كالحيوان فان الجواب على السؤال
عن الانسان والفرس هو الجواب عنه وعن جميع الانواع المشتركة للانسان
في الحيوانية وان كان الجواب عن الماهية وعن بعض مشاركاتها في ذلك الجنس
غير الجواب عنها وعن البعض الاخر فهو البعيد كالجسم النامي فان النباتات والحيوانات
تشارك الانسان فيه وهو الجواب عنه وعن المشاركات النباتية الحيوانية
بل الجواب عنه وعن المشاركات الحيوانية الحيوان ويكون هناك جوابان ان
كان الجنس بعيدا بمرتبة كالجسم النامي بالنسبة الى الانسان فان الحيوان جواب وهو جواب
آخر وثلثة اجوبة ان كان بعيدا بمرتبتين كالجسم بالقياس اليه فان الحيوان والجسم
النامي جوابان وهو جواب ثالث واربعة اجوبة ان كان بعيدا بثلث مراتب
كالجوهر فان الحيوان والجسم النامي والجسم ثلثة اجوبة وهو جواب رابع وعلى
هذا القياس وكلما يزيد البعد بمرتبة يزيد الاجوبة ويكون عدد الاجوبة زائدا على عدد
مراتب البعد بواحد لان الجنس القريب جواب ولكل مرتبة من البعد جواب
قال وان لم يكن تمام المشترك بينهما الخ اقول هذا بيان للشق الثاني من الترديد

وهو ان جزء الماهية ان لم يكن تمام المشترك بينها وبين نوع ما يكون فصلا وذلك لان احد
الامرين لازم على ذلك التقدير وهو انه يصدق في ذكر الجزء اما ان لا يكون مشتركا اصلا بين
الماهية وبين نوع آخر او يكون بعضا من تمام المشترك مساويا له وايا ما كان يكون فصلا
اما لزوم احد الامرين فلان الجزء ان لم يكن تمام المشترك فاما ان لا يكون مشتركا اصلا
وهو الامر الاول او يكون مشتركا ولا يكون تمام المشترك بل بعضه فذلك البعض اما ان يكون
مباينا لتمام المشترك او اخص منه او اعم او مساويا لا جائز ان يكون مباينا لان
الكلام في الاجزاء المحمولة ومن المحال ان يكون المحمول على الشيء مباينا له ولا اخص
لوجود الاعم بدون الاخص فيلزم وجود الكل بدون الجزء فانه محال ولا اعم لان بعض
تمام المشترك بين الماهية وبين نوع آخر لو كان اعم من تمام المشترك لكان موجودا في نوع
آخر بدون تمام المشترك تحقيقا لمعنى العموم فيكون مشتركا بين الماهية وبين ذلك النوع
الذي هو بازاء تمام المشترك لوجوده فيهما فاما ان يكون تمام المشترك بينهما وهو محال
لان المقدر ان الجزء ليس تمام المشترك بين الماهية ونوع ما من الانواع واما ان
لا يكون تمام المشترك بل بعضا منه فيكون للماهية تماما المشترك احدهما تمام المشترك
بين الماهية والنوع الذي بازائه والثاني تمام المشترك بينها وبين النوع الثاني
الذي بازاء تمام المشترك الاول لانه لو كان بعض تمام المشترك بينها وبين الماهية
والنوع الثاني اعم منه لكان موجودا في نوع آخر بدون تمام المشترك الثاني فيكون
مشتركا بين الماهية وذلك النوع الثالث الذي بازاء تمام المشترك الثاني و

ليس

ليس تمام المشترك بينهما بل بعضه فيحصل تمام المشترك الثالث وهلم جرا فاما ان
يوجد تمام المشترك لكان اما غير النهاية او ينتهي الى بعض تمام المشترك مساويا له و
الاول محال لاستلزام تركب الماهية من اجزاء غير متناهية وقوله ولا يتسلسل ليس
على ما ينبغي لان التسلسل هو ترتيب امور غير متناهية وهو لم يلزم من الدليل ترتيب اجزاء
الماهية وانما يلزم ذلك لو كان تمام المشترك الثاني جزءا من تمام المشترك الاول وهو غير لازم
ولعله اراد بالتسلسل وجود امور غير متناهية في الماهية لكنه خلاف المتعارف
واذا بطلت الاقسام الثلثة تعين ان يكون بعض تمام المشترك مساويا له وهو
الثاني واما انه فصل على تقدير كل واحد من الامرين فلانه ان لم يكن مشتركا
اصلا يكون مختصا بها فيكون مميزا للماهية عن غيرها وان كان بعض تمام المشترك
مساويا له يكون فصل تمام المشترك لاختصاصه به وتمام المشترك جنس فيكون فصل
جنس فيكون فصلا للماهية لانه لما ميز الجنس عن سائر اغياره وجميع اغيار الجنس بعض
اغيار الماهية فيكون مميزا للماهية عن بعض اغيارها ولا نعني بالفصل الا المميز
للماهية في الجملة والى هذا اشار بقوله وكيف كان يميز الماهية اي سواء لم يكن الجزء
مشتركا اصلا او يكون بعضا من تمام الماهية المشترك مساويا له فهو مميز الماهية
عن مشاركتها في جنس او وجود فيكون فصلا وانما قال في جنس او في وجود لان
اللازم من الدليل ليس الا ان الجزء اذا لم يكن تمام المشترك يكون مميز الماهية في الجملة
هو الفصل واما انه يكون مميزا لها عن المشاركات الجنسية حتى اذا كان

للماهية فصل وجب ان يكون لها جنس فلا فالماهية ان كان لها جنس كان فصلها
مميزا لها عن المشاركات الجنسية وان لم يكن لها جنس فلا اقل من ان يكون لها مشاركات
في الوجود والشيئية وح يكون فصلها مميزا لها عنها ويمكن اختصار الدليل
بحذف الجنس بان يقال بعض تمام المشترك ان لم يكن مشتركا بين تمام المشترك
ونوع آخر يكون مختصا بتمام المشترك فيكون فصلا له فيكون فصلا للماهية وان
كان مشتركا بينهما لم يكن تمام المشترك بين الماهية وذلك النوع فيكون بعضا
من تمام المشترك بينهما وهكذا لا يقال حصر اجزاء الماهية في الجنس والفصل
باطل لان الجوهر الناطق او الجوهر الحساس مثلا جزء لماهية الانسان مع
انه ليس بجنس ولا فصل لانا نقول الكلام في الاجزاء المفردة لا في مطلق
الاجزاء وهذا ما وعدناه في صدر البحث **قال** ورسموه بانه كلي يحمل الخ **اقول**
رسموا الفصل بانه كلي يحمل على الشيء في جواب اي شيء هو في جوهره كالحساس
والناطق فاذا سئل عن الانسان او عن زيد باي شيء هو في جوهره فالجواب
عنه انه حساس او ناطق لان السؤال باي شيء هو انما يطلب ما يميز الشيء في الجملة
ما يميز الشيء في الجملة وكل ما يميز يصلح للجواب ثم ان طلب المميز الجوهري يكون
الجواب بالفصل وان طلب المميز العرضي يكون الجواب بالخاصة فالكلي
جنس يشمل سائر الكليات وبقولنا يحمل على الشيء في جواب اي شيء هو
يخرج النوع والجنس والعرض العام لانها لا يقال في الجواب اصلا وبقولنا

في جوهره يخرج الخاصة لانها وان كانت مميزة للشيء لكن لا في جوهره وذاته فان **قلت**
السائل باي شيء هو ان طلب مميز الشيء عن جميع الاغيار لا يكون مثل الحساس
فصل الانسان لانه لا يميزه عن جميع الاغيار وان طلب المميز في الجملة سواء
كان عن جميع الاغيار او عن بعضها فالجنس مميز الشيء عن بعضها فيجب ان يكون
صالحا للجواب فلا يخرج عن الحد فنقول لا يكفي في جواب اي شيء هو في جوهره
بالتميز في الجملة بل لا بد معه من ان لا يكون تمام المشترك بين الشيء ونوع آخر فالجنس
خارج عن التعريف والحاصل ان الفصل كلي ذاتي لا يكون مقولا في جواب
ما هو ويكون مميزا للشيء في الجملة فلو فرضنا ماهية يتركب من امرين متساويين
كماهية الجنس العالي او الفصل الاخير كان كل منهما فصلا لها لانه يميز الماهية
تميزا جوهريا واعلم ان قدماء المنطقيين زعموا ان كل ماهية لها فصل وجب
ان يكون لها جنس حتى ان الشيخ تبعهم في الشفاء في تعريف الفصل بانه كلي مقول
على الشيء في جواب اي شيء هو في جوهره من جنسه واذا لم يساعد البرهان عليه
ذكر بعده المتأخرين ضعفه بالمشاركة في الوجود اولا وبايراد هذا الاحتمال
ثانيا **قال** الفصل المميز للنوع **اقول** الفصل اما مميز عن المشاركات الجنسية
او عن المشاركات الوجودية فان كان مميزا عن المشاركات الجنسية فهو اما قريب
او بعيد لانه ان ميزه عن مشاركاته في الجنس القريب فهو فصل قريب كالناطق
للانسان فانه يميزه عن مشاركاته في الحيوان وان ميزه عن مشاركاته

في الجنس البعيد فهو فصل بعيد كالحساس فانه يميزه عن مشاركاته في الجنس الثاني
وانما اعتبر القريب والبعيد في الفصل المميز في الجنس لان الفصل المميز
في الوجود ليس بمحقق الوجود بل هو مبني على احتمال يذكره وربما يمكن ان
يستدل على بطلانه بان يقال لو تركب الحقيقة من امرين متساويين
فاما ان لا يحتاج احدهما الى الاخر وهو ضرورة وجوب احتياج بعض
اجزاء الماهية الحقيقية الى البعض او يحتاج فان احتاج كل منهما الى الاخر يلزم
الدور والا يلزم الترجيح بلا مرجح لانهما ذاتيان متساويان فاحتياج
احدهما الى الاخر ليس اولى من احتياج الاخر اليه او يقال لو تركب جنس عالي
كالجوهر مثلا من امرين متساويين فاحدهما ان كان عرضا تقوم الجوهر
بالعرض وهو مح وان كان جوهرا فاما ان يكون الجوهر نفسه فيلزم ان يكون
الكل نفس جزئه وانه مح او داخلا فيه فهو ايضا مح لامتناع تركب الشيء من نفسه
وغيره او خارجا عنه فيكون الجوهر الكلي عارضا له لكن ذلك الجزء ليس عارضا
لنفسه بل يكون العارض بالحقيقة هو ذلك الجزء الاخر فلا يكون العارض
بتمامه عارضا وانه مح وليتنظر في هذا المقام فانه من مطارح الاذكياء
قال واما الثالث الخ اقول الثالث من اقسام الكلي ما يكون خارجا عن
الماهية وهو اما ان يمتنع انفكاكه عن الماهية او يمكن انفكاكه والاول
العرض اللازم كالفردية للثلثة والثاني العرض المفارق كالكتابة

للانسان واللازم اما لازم للوجود كالسواد للحبشي فانه لازم لوجوده و
تشخصه لا للماهية لان ماهية الانسان ولو كان السواد لازما للانسان لكان
كل انسان اسود وليس كذلك واما لازم للماهية كالزوجية للاربعة فانه
متى تحقق الاربعة امتنع انفكاك الزوجية عنها لا يقال هذا تقسيم الشيء الى
نفسه والى غيره لان اللازم على ما عرفه ما يمتنع انفكاكه عن الماهية وقد قسمه
الى ما يمتنع انفكاكه عن الماهية وهو لازم الوجود والى ما يمتنع وهو لازم
الماهية لانا نقول لا نم ان لازم الوجود لا يمتنع انفكاكه عن الماهية غاية ما في الباب
انه لا يمتنع انفكاكه عن الماهية من حيث هي هي لكن لا يلزم منه ان لا يمتنع انفكاكه
عن الماهية في الجملة فانه يمتنع الانفكاك عن الماهية الموجودة وما يمتنع انفكاكه
عن الماهية الموجودة فهو يمتنع الانفكاك عن الماهية في الجملة فان ما يمتنع انفكاكه
عن الماهية في الجملة اما ان يمتنع انفكاكه عن الماهية من حيث انها موجودة او يمتنع
انفكاكه عن الماهية من حيث هي هي والثاني لازم الماهية والاول لازم الوجود
فيرد القسمة متناول للقسمين ولو قال اللازم ما يمتنع انفكاكه عن الشيء
لم يرد السؤال عليه ثم ان لازم الماهية اما بين او غير بين اما اللازم البين
فهو الذي يكفي تصوره مع تصور ملزومه في جزم العقل باللزوم بينهما كالانقسام
بمتساويين للاربعة فان من تصور الاربعة وتصور الانقسام
بمتساويين جزم بمجرد تصورهما بان الاربعة منقسمة بمتساويين

واما اللازم الغير البين فهو الذي يفتقر جزم الذهن باللزوم بينهما الى وسط
كتساوي الزوايا للثلث لقائمتين للمثلث فان مجرد تصور المثلث وتصور
كتساوي الزوايا لقائمتين لا يكفي في جزم الذهن بان المثلث متساوي الزوايا لقائمتين
بل يحتاج الى وسط وههنا نظر وهو ان الوسط على ما فسره القوم ما يقترن
بقولنا لانه حين يقال لانه كذا مثلا اذا قلنا العالم محدث لانه متغير فالمقارن
بقولنا لانه وهو المتغير وسط وليس يلزم من عدم افتقار اللزوم بينهما الى وسط
انه يكفي فيه مجرد تصور اللازم والملزوم لجواز توقفه على شيء اخر من حدس او تجربة
او حس او غير ذلك ولو اعتبرنا الافتقار الى الوسط في مفهوم غير البين لم ينحصر
اللازم الماهية في البين وغيره لوجود قسم ثالث وقد يقال البين على اللازم
الذي يلزم من تصور ملزومه تصوره ككون الاثنين ضعفا للواحد فان
من تصور الاثنين ادرك انه ضعف الواحد والمعنى الاول اعم لانه متى يكفي
تصور الملزوم في اللزوم يكفي تصور اللازم مع الملزوم وليس كلما كان يكفي
التصورات يكفي تصور واحد والعرض المفارق اما سريع الزوال كحمرة
الخجل وصفرة الوجل واما بطيء الزوال كالشيب والشباب وهذا التقسيم
ليس بحاصر لان العرض المفارق هو ما لا يمتنع انفكاكه عن الشيء وما لا يمتنع
انفكاكه عن الشيء ويدوم له قال وكل واحد من اللازم والمفارق الخ اقول
الكلي الخارج عن الماهية سواء كان لازما او مفارقا اما خاصة او عرض

عام لانه ان اختص بافراد حقيقة واحدة بل يعمها وغيرها فهو العرض العام كالماشي
فانه شامل للانسان وغيره وترسم الخاصة بانها كلية مقولة على افراد حقيقة
واحدة فقط قولا عرضيا فالكلية مستدركة على ما مر غير مرة وقولنا فقط
يخرج الجنس والعرض العام لانهما مقولان على حقائق وقولنا قولا عرضيا
يخرج النوع والفصل لان قولهما عليها ذاتي لا عرضي ويرسم العرض العام
انه كلي مقول على افراد حقيقة واحدة وغيرها قولا عرضيا وبقولنا وغيرها يخرج النوع
والفصل والخاصة لانها لا تقال الا على حقيقة واحدة فقط وبقولنا قولا
عرضيا يخرج الجنس لان قوله ذاتي واعلم ان هذه التعريفات رسوم للكليات
لجواز ان يكون لها ماهيات وراء تلك المفهومات ملزومات مساوية لها
فحيث لم يتحقق ذلك اطلق عليها الرسم وهو بمعزل عن التحقيق لان الكليات
امور اعتبارية حصلت مفهوماتها ووضعت اسماؤها بازائها فليس لها
معان غير تلك المفهومات فيكون حدودا لها على ان عدم العلم بانها حدود
لا يوجب العلم بانها رسوم فكان المناسب ذكر التعريف الذي هو اعم وفي
تمثيل الكليات بالناطق والضاحك والماشي لا بالنطق والضحك والمشي
تنبيه على فائدة وهي ان المعتبر في حمل الكلي على جزئياته حمل المواطاة
وهو حمل هو هو لا حمل الاشتقاق وهو حمل ذو هو فالنطق والضحك والمشي لا يصدق
على افراد الانسان بالمواطاة فلا يقال زيد نطق بل ذو نطق او ناطق

واذ قد سمعت ما تلوناه عليك ظهر لك ان الكليات منحصرة في خمسة نوع
وجنس وفصل وخاصة وعرض عام لان الكلي اما ان يكون نفس ماهية ما تحته من الجزئيات
او داخلا فيها او خارجا عنها فان كان نفس ماهية ما تحته من الجزئيات فهو النوع
وان كان داخلا فيها فاما ان يكون تمام المشترك بين الماهية وبين نوع آخر وهو
الجنس او لا يكون وهو الفصل وان كان خارجا عنها فان اختص بحقيقة واحدة
فهو الخاصة والا فهو العرض العام واعلم ان البعض قسم الكلي الخارج عن الماهية
الى اللازم والمفارق وقسم كلا منهما الى الخاصة والعرض العام فيكون الخارج
منقسما الى اربعة اقسام فيكون اقسام الكلي سبعة على مقتضى تقسيمه
لا خمسة فلا يصح قوله بعد ذلك فالكليات اذا خمسة قال الفصل الثالث
في مباحث الكلي والجزئي الخ اقول قد عرفت في اول الفصل الثاني ان ما حصل
في العقل فهو من حيث انه حاصل في العقل ان لم يكن مانعا من اشتراكه
بين كثيرين فهو الكلي وان كان مانعا من الاشتراك فهو الجزئي فمناط الكلية و
الجزئية انما هو الوجود العقلي واما ان يكون الكلي ممتنع الوجود في الخارج
او ممكن الوجود في الخارج فامر خارج عن مفهومه والى هذا اشار
بقوله فالكلي قد يكون ممتنع الوجود في الخارج لا لنفس مفهوم الكلي بل
يعني ان امتناع وجود الكلي او امكان وجوده شيء لا يقتضيه نفس مفهوم الكلي بل اذا
جرد العقل النظر اليه احتمل عنده ان يكون ممتنع الوجود في الخارج او ممكن الوجود

فيه

فيه فالكلي اذا نسبناه الى الوجود الخارجي اما ان يكون ممتنع الوجود في الخارج
او ممكن الوجود فيه والاول كشريك الباري عز اسمه والثاني اما ان يكون
موجودا في الخارج او لا والثاني كالعنقاء والاول اما ان يكون متعددا بالافراد
في الخارج او لا يكون متعدد الافراد فان لم يكن متعدد الافراد في الخارج بل يكون
منحصرا في فرد واحد فلا يخلو اما ان يكون مع امتناع غيره من الافراد في الخارج او
يكون مع امكان غيره والاول كالباري والثاني كالشمس وان كان له افراد متعددة
موجودة في الخارج فاما ان يكون افراده متناهية او غير متناهية والاول كالكواكب
السيارة فانه كلي منحصر في الكواكب السبعة السيارة والثاني كالنفوس الناطقة
فان افرادها غير متناهية على مذهب بعض قال الثاني اذا قلنا الحيوان مثلا الخ اقول
اذا قلنا الحيوان مثلا كلي فههنا امور ثلثة الحيوان من حيث هو هو ومفهوم الكلي
من غير اشارة الى مادة من المواد والحيوان الكلي وهو المجموع المركب منهما اي
من الحيوان والكلي والتغاير بين هذه المفهومات ظاهر فانه لو كان المفهوم من احدهما
عين المفهوم من الآخر لزم من تعقل احدهما تعقل الآخر وليس كذلك فان مفهوم
الكلي ما لا يمتنع نفس تصوره عن وقوع الشركة فيه ومفهوم الحيوان
الجسم النامي الحساس المتحرك بالارادة ومن البين جواز تعقل احدهما مع الذ
هول عن الآخر والاول يسمى كليا طبيعيا لانه طبيعة من الطبايع او لانه موجود
في الطبيعة اي في الخارج والثاني كليا منطقيا لان المنطقي انما يبحث عنه

وما قال ان الكلي المنطقي كونه كليا فيه مسامحة اذ الكلية انما هي مبدء كونه والثالث
كليا عقليا لعدم تحققه الا في العقل وانما قال الحيوان مثلا لان اعتبار
هذه الثلثة لا يختص بالحيوان ولا بمفهوم الكلي بل يتناول سائر الماهيات
ومفهوم الكليات حتى اذا قلنا الانسان نوع حصل عندنا نوع طبيعي ونوع
منطقي ونوع عقلي وكذلك في الجنس والفصل وغيرهما والكلي الطبيعي موجود
في الخارج لان هذا الحيوان موجود والحيوان جزء من هذا الحيوان وجزء الموجود موجود فالحيوان
موجود وهو الكلي الطبيعي واما الكليات الاخران اي الكلي المنطقي والكلي العقلي ففي
وجودهما في الخارج والنظر في ذلك خارج عن الصناعة لانه من مسائل الحكمة الالهية
الباحثة عن احوال الموجود من حيث انه موجود وهذا مشترك بينهما وبين الكلي الطبيعي
فلا وجه لايراده ولا ما اهملهما على علم آخر قال الثالث الكليات متساويات
اقول النسب بين الكليين منحصرة في اربع التساوي والعموم والخصوص المطلق
والعموم والخصوص من وجه والتباين وذلك لان الكلي اذا نسب الى كلي آخر فاما ان
يصدقا على شيء او لم يصدقا على شيء اصلا فهما متباينان كالانسان والفرس
فانه لا يصدق شيء من الانسان على شيء من افراد الفرس وبالعكس وان صدقا
على شيء فلا يخلو اما يصدق كل منهما على كل ما صدق عليه الآخر او لا يصدق
فان صدقا فهما متساويان كالانسان والناطق فان كل ما يصدق عليه
الانسان يصدق عليه الناطق وبالعكس وان لم يصدقا فاما ان يصدق احدهما على كل

ما صدق

ما صدق عليه الآخر او لا يصدق فان صدق كان بينهما عموم وخصوص مطلق والصا
دق على كل الآخر اعم مطلقا والآخر اخص مطلقا كالانسان والحيوان فان كل
انسان حيوان وليس كل حيوان انسان وان لم يصدق كان بينهما عموم وخصوص من
وجه وكل واحد منهما اعم من الآخر من وجه واخص منه من وجه فانهما لما تصادقا على شيء
ولم يصدق احدهما على كل ما صدق عليه الآخر كان هناك ثلث صور احديها ما اجتمعا
فيها على الصدق والثانية ما يصدق فيها هذا دون ذاك والثالث ما يصدق
فيها ذاك دون هذا كالحيوان والابيض فانهما يصدقان معا على الحيوان الابيض ويصدق
الحيوان بدون الابيض على الحيوان الاسود وبالعكس في الجماد الابيض فيكون كل
احد منهما شاملا للآخر وغيره والحيوان شامل للابيض وغير الابيض والابيض شامل للحيوان
وغير الحيوان فباعتبار ان كل واحد منهما شامل للآخر يكون اعم منه وباعتبار انه مشمول
له يكون اخص فرجع التباين الى سالبتين كليتين من الطرفين وسالبة جزئية الى
موجبتين كليتين والعموم المطلق الى موجبة كلية من احد الطرفين وسالبة جزئية من الطرف
الآخر ومن وجه الى سالبتين جزئيتين وموجبة جزئية وانما اعتبر النسب بين الكليين
لان المفهومين اما كليان او جزئيان او كلي وجزئي والنسب الاربع لا يتحقق في القسمين
الاخيرين اما الجزئيان فلانهما لا يكونان الا متباينين واما الجزئي والكلي فلان الجزئي ان كان جزئيا
لذلك الكلي يكون اخص منه مطلقا وان لم يكن جزئيا له يكون مباينا له قال ونقيضا المسا
وبين متساويات الاقول لما فرغ من بيان النسب بين العينين شرع في بيان النسب

بين النقيضين فنقيضا المتساويين متساويان اي يصدق كل من نقيضيه
المتساويين على ما صدق عليه احد النقيضين يصدق عليه الآخر والا لكذب احد النقيضين
على بعض نقيض الآخر لكن ما يكذب عليه احد النقيضين يصدق عليه عينه والا لكذب
النقيضان فيصدق عين احد المتساويين على بعض نقيض الآخر وهو مستلزم لصدق
احد المتساويين بدون الآخر هذا خلف مثلا يجب ان يصدق كل لا انسان لا ناطق وكل
لا ناطق لا انسان والا لكان بعض لا انسان ليس بلا ناطق فيكون بعض الانسان
ناطقا فبعض الناطق لا انسان وهو محال ونقيض الاعم من شيء مطلقا اخص من نقيض الاخص
اي يصدق نقيض الاخص على كل ما صدق عليه نقيض الاعم وليس كل ما يصدق عليه نقيض الاخص
يصدق عليه نقيض الاعم اما الاول فلانه لو لم يصدق نقيض الاخص على كل ما صدق
عليه نقيض الاعم يصدق عين الاخص على بعض ما صدق عليه نقيض الاعم فيصدق
الاخص بدون الاعم وهو محال كما نقول يصدق كل لا حيوان لا انسان والا لكان بعض
اللاحيوان انسانا فبعض الانسان لا حيوان هذا خلف واما الثاني فلانه لولا
صدق قولنا ليس كل ما صدق عليه نقيض الاخص يصدق عليه نقيض الاعم لصدق
الاعم على كل ما صدق عليه نقيض الاخص فيصدق الاخص على كل الاعم بعكس النقيض
وهو محال فليس كل لا انسان لا حيوانا والا لكان كل لا انسان لا حيوانا وينعكس الى كل حيوان
انسان او نقول ايضا قد ثبت ان كل نقيض الاعم نقيض الاخص فلو كان كل نقيض
الاخص نقيض الاعم لكان النقيضان متساويين فيكون العينان متساويين

هذا خلف او نقول العام صادق على بعض نقيض الاخص تحقيقا للعموم فليس
بعض نقيض الاخص نقيض الاعم بل عينه وفي قوله لصدق نقيض الاخص على كل ما
يصدق عليه نقيض الاعم من غير عكس تسامح لجعل الدعوى جزءا من الدليل وهو مصادرة
على المطلوب والامران اللذان بينهما عموم وخصوص من وجه ليس بين نقيضيهما عموم
اصلا اي مطلقا ومن وجه لان هذا العموم اي العموم من وجه متحقق بين عين الاعم مطلقا
ونقيض الاخص وليس بين نقيضيهما عموم اصلا لا مطلقا ولا من وجه اما تحقق العموم
من وجه بينهما فلانهما يتصادقان في الاخص ويصدق الاعم بدون نقيض الاخص في
ذلك الاخص وبالعكس في نقيض الاعم كالحيوان واللاانسان فانهما يجتمعان في الفرس
والحيوان يصدق بدون اللاانسان في الانسان واللاانسان يصدق بدون الحيوان
في الجماد واما انه لا يكون بين نقيضيهما عموم وجه اصلا فللتباين الكلي بين نقيض
الاعم وعين الاخص لامتناع صدقهما على شيء فلا يكون بينهما عموم اصلا وانما
قيد التباين بالكلي لان التباين قد يكون جزئيا وهو صدق كل واحد من المفهومين
بدون الآخر في الجملة فمرجعه الى سالبتين جزئيتين كما ان التباين الكلي سالبتان
كليتان والتباين الجزئي اما عموم من وجه او تباين كلي لان المفهومين
اذا لم يتصادقا في بعض الصور فان لم يتصادقا في صورة ما اصلا فهو التباين
الكلي والا فالعموم من وجه فلما صدق التباين الجزئي على العموم من وجه لا يلزم من
تحقق التباين الجزئي ان لا يكون بينهما عموم اصلا فان قلت الحكم بان اللعم

من شيء من وجه ليس بين نقيضيهما عموم من وجه اصلا باطل لان الحيوان اعم من الابيض
من وجه وبين نقيضيهما عموم من وجه فنقول المراد به ليس يلزم ان يكون بين
نقيضيهما عموم فيندفع الاشكال او نقول لو قال بين عموم لافاد العموم
في جميع الصور لان الاحكام الموجودة في هذا الفن انما هي كلية واذا قال
ليس بين نقيضيهما عموم كان رفعا للايجاب الكلي وتحقق العموم في بعض الصور
لا ينافيه نعم لم يتبين مما ذكره النسبة بين نقيضي امرين بينهما عموم من
وجه بل يتبين عدم النسبة بالعموم وهو بصدد ذكر فاعلم ان النسبة بينهما نقيض
المباينة الجزئية لان النقيضين اذا كان كل واحد منهما بحيث يصدق بدون الاخر
كان نقيضاهما ايضا كذلك ولا نعني بالمباينة الجزئية الا هذا القدر ونقيضا
المتباينين متباينان تباينا جزئيا لانهما اما ان يصدقا معا على شيء كاللاانسان
واللافرس الصادقين على الحجر او لا يصدق كاللاوجود واللاعدم فلا شيء
مما يصدق عليه اللاوجود يصدق عليه اللاعدم او بالعكس واياما كان يتحقق
التباين الجزئي بينهما اما اذا لم يصدقا على شيء واحد اصلا كان بينهما تباين
كلي فيتحقق التباين الجزئي قطعا واما اذا صدقا على شيء كان بينهما تباين
جزئي لان كل واحد من المتباينين يصدق مع نقيض الاخر فيصدق كل واحد من نقيضيهما
بدون الاخر فالتباين الجزئي لازم جزما وقد ذكر في المتن ههنا ما لا يحتاج
اليه وترك ما يحتاج اليه اما الاول فلان قيد فقط بعد قولنا ضرورة صدق احد المتباينين

مع نقيض الاخر زايد لا طايل تحته واما الثاني فلانه وجب ان يقول ضرورة صدق
كل واحد من المتباينين مع نقيض الاخر لان التباين الجزئي بين النقيضين صدق كل واحد منهما
بدون الاخر لا صدق واحد منهما بدون الاخر وليس يلزم من صدق احد الشيئين مع نقيض الاخر
صدق كل واحد من النقيضين بدون الاخر فترك لفظة كل ولا بد منه وانت تعلم ان
الدعوى تثبت بمجرد المقدمة القايلة كل واحد من المتباينين يصدق مع نقيض الاخر
لانه يصدق كل واحد من النقيضين بدون الاخر حينئذ وهو المباينة فبقي المقدمات
مستدركة قال الرابع الجزئي كما يقال اقول الجزئي مقول بالاشتراك على المعنى المذكور و
يسمى جزئيا حقيقيا لان جزئيته بالنظر الى حقيقته المانعة من الشركة وبازائه
الكلي الحقيقي وعلى كل اخص تحت الاعم كالانسان بالنسبة الى الحيوان ويسمى جزئيا
اضافيا لان جزئيته بالاضافة الى شيء اخر وبازائه الكلي الاضافي وهو الاعم من شيء
في تعريف الجزئي الاضافي نظر لانه والكلي الاضافي متضايفان لان معنى الجزئي الاضافي
الخاص ومعنى الكلي الاضافي العام وظاهر ان الخاص خاص بالنسبة الى العام كذلك العام
عام بالنسبة الى الخاص واحد المتضايفين لا يجوز ان يذكر في تعريف المتضايف
الاخر والا لكان تعقله قبل تعقله لا معه وايضا لفظ كل انما هو للافراد والتعريف بالافراد
او ليس بجايز فالاولى ان يقال هو الاخص من شيء وهو اي الجزئي الاضافي اعم من الجزئي الحقيقي
بمعنى ان كل جزئي حقيقي جزئي اضافي بدون العكس اما الاول فلان كل جزئي حقيقي فهو
مندرج تحت ماهيته المعراة عن المشخصات كما اذا جردنا زيدا عن المشخصات التي

بها صار شخصا معينا بقي الماهية الانسانية وهي اعم منه فيكون كل جزئي حقيقي مندرجا تحت ما هو
اعم فيكون جزئيا اضافيا وهذا منقوض بواجب الوجود فانه شخص يمتنع ان يكون له ماهية
كلية والا فهو ان كان مجرد تلك الماهية الكلية يلزم ان يكون امر واحد كليا وجزئيا وهو محال وان كان
تلك الماهية مع تشخص آخر يلزم ان يكون واجب الوجود معروضا للتشخص وهو محال لانه لا بد ان يتشخص
واجب الوجود بعينه واما ثانيا فلجواز ان يكون الجزئي الاضافي كليا لانه اخص من شيء الاخص
من شيء يجوز ان يكون كليا تحت كلي آخر بخلاف الجزئي الحقيقي فانه يمتنع ان يكون كليا قال الخامس
النوع الخ اقول النوع كما يطلق على ما ذكرناه وهو المقول على كثيرين متفقين بالحقيقة في جواب
ما هو ويقال له النوع الحقيقي لان نوعيته انما هي بالنظر الى حقيقته الواحدة في افراده كذلك
يطلق بالاشتراك على كل ماهية يقال عليها وعلى غيرها الجنس في جواب ما هو قولا اوليا اي بلا
واسطة كالانسان بالقياس الى الحيوان فانه ماهية يقال عليها وعلى غيرها كالفرس الجنس
وهو الحيوان حتى اذا قيل ما الانسان والفرس فالجواب انه حيوان ويسمى بهذا المعنى نوعا اضافيا
فيما لان نوعيته بالاضافة الى ما فوقه فان الماهية منزلة الجنس فلا بد من ترك الكلام كما
سمعت وذكر الكلي لانه جنس الكليات لا يتم حدودها بدون ذكره فان قلت الماهية هي
الصور المعقول من الشيء والصور العقلية كليات فذكرها يغني عن ذكر الكلي فنقول
الماهية ليس مفهومها مفهوم الكلي غاية ما في الباب انه من لوازمها لكن دلالة الالتزام
مهجورة في الحدود وقوله في جواب ما هو يخرج الفصل والخاصة والعرض العام فان
الجنس لا يقال عليها وعلى غيرها في جواب واما تقييد القول بالاول فاعلم اولا ان سلسلة الكليات

انما ينتهي

انما ينتهي بالاشخاص وهو النوع المقيد بالتشخص وفوقها الاصناف وهو النوع المقيد
بصفات عرضية كلية كالتركي والرومي وفوقها الانواع وفوقها الاجناس واذا كان
كليات مرتبة على شيء واحد يكون حمل العالي عليه بواسطة حمل السافل عليه فان الحيوان
انما يصدق على زيد او على التركي بواسطة حمل الانسان عليهما وحمل الحيوان على الانسان
فقوله قولا اوليا احتراز عن الصنف فانه كلي يقال عليه وعلى غيره الجنس في جواب حتى اذا
سئل عن التركي والفرس بما هما فاعتبار الاولية في القول يخرج الصنف عن الحد لانه لا يسمى
نوعا اضافيا قال ومراتبه اربع اقول اراد ان يبين مراتب النوع الاضافي دون الحقيقي لان
الانواع الحقيقية يستحيل ان يترتب حتى يكون نوع حقيقي فوق نوع آخر حقيقي والا لكان
النوع الحقيقي جنسا والنوع واما الانواع الاضافية فقد يترتب لجواز ان يكون نوع اضافي
فوق نوع آخر اضافي كالانسان فانه نوع اضافي للحيوان وهو ايضا نوع اضافي للجسم النامي
وهو نوع للجسم المطلق وهو نوع للجوهر فباعتبار ذلك صار مراتبه اربعا لانه اما ان يكون
اعم الانواع اذا خصصها واعم من بعضها واخص من البعض او مباينا للكل الاول
هو العالي كالجسم فانه اعم من الجسم النامي والحيوان والانسان والثاني السافل كالانسان
فانه اخص من سائر الانواع والثالث النوع المتوسط كالحيوان فانه اخص من الجسم النامي
فانه اخص من الجسم واعم من الحيوان والرابع النوع المفرد ولم يوجد له مثال في الوجود
وقد يقال في تمثيله انه كالعقل ان قلنا ان الجوهر جنس فان العقل تحته العقول العشرة
وهي في حقيقة العقل متفقة فهو لا يكون اعم من نوع اذ ليس تحته نوع بل اشخاص ولا اخص

اذ ليس فوقه نوع بل جنس هو الجوهر على ذلك التقدير وهو نوع مفرد وتمام التقسيم
على وجه آخر ان النوع اما ان يكون فوقه نوع وتحته نوع ولا يكون فوقه نوع ولا تحته نوع
او يكون فوقه نوع ولا يكون تحته نوع او يكون تحته نوع ولا يكون فوقه نوع وذلك ظاهر قال ومراتب
الاجناس الى آخره اقول كما ان الانواع الاضافية تترتب متنازلة كذلك الاجناس ايضا تترتب
متصاعدة حتى يكون جنس فوقه جنس لكن مراتب الاجناس ايضا تلك الاربعة لانه ان
كان اعم الاجناس فهو الجنس العالي كالجوهر وان كان اخصها فهو الجنس السافل كالحيوان
او اعم واخص فهو الجنس المتوسط كالجسم النامي والجسم المطلق او مباينا للكل فهو الجنس
المفرد والعالي في مراتب الاجناس يسمى جنس الاجناس لا السافل والسافل في
مراتب الانواع يسمى نوع الانواع لا العالي وذلك لان جنسية الشيء انما هي بالقياس الى ما تحته
فهو انما يكون جنس الاجناس اذا كان فوق جميع الاجناس ونوعية الشيء بالقياس الى ما فوقه
فهو انما يكون نوع الانواع اذا كان تحت جميع الانواع والجنس المفرد لم يمثل بالعقل على تقدير
ان لا يكون الجوهر جنسا فانه ليس اعم من جنس ليس تحته الا العقول العشرة وهي انواع
الاجناس والاخص اذ ليس فوقه الا الجوهر وقد فرض انه ليس بجنس لا يقال احد التمثيلين
فاما تمثيل النوع المفرد بالعقل على تقدير جنسية الجوهر واما تمثيل الجنس المفرد
بالعقل على تقدير عدم جنسية الجوهر جنسا لان العقل ان كان جنسا يكون تحته انواع فلا
يكون نوعا مفردا ابدا عاليا فلا يصح التمثيل الاول وان لم يكن جنسا لم يصح التمثيل
الثاني ضرورة ان ما لا يكون جنسا مفردا لانا نقول التمثيل الاول على

ان العقول

ان العقول العشرة متفقة بالنوع والثاني على تقدير انها مختلفة والتمثيل
يحصل بمجرد الفرض سواء كان طابق الواقع او لم يطابقه قال والنوع الاضافي
الى آخره اقول المانتن على ان للنوع معنيين اراد ان يبين النسبة بينهما وقد ذهب
قدماء المنطقيين حتى الشيخ في كتاب الشفاء الى ان النوع الاضافي اعم مطلقا من الحقيقي
ورد ذلك بصورة وجودية اعم وبين ان ليس بينهما عموم وخصوص مطلق فان كلا منهما
موجود بدون الآخر اما وجود النوع الاضافي بدون الحقيقي فكما في الانواع المتوسطة
فانها انواع اضافية وليست انواعا حقيقية لانها اجناس واما وجود النوع الحقيقي
بدون الاضافي فكما في الماهيات البسيطة كالعقل والنفس الناطقة والوحدة فانها
انواع حقيقية وليست انواعا اضافية والا لكانت مركبة لوجوب اندراج النوع الاضافي
تحت جنس فيكون مركبا من الجنس والفصل ثم بين ما هو الحق عنده وقال ان
بينهما عموما وخصوصا من وجه لانه قد ثبت وجود كل منهما بدون الآخر وهما يتصادقان
على النوع السافل لانه نوع حقيقي من حيث انه مقول على افراد متفقة الحقيقة
ونوع اضافي من حيث انه مقول عليه وعلى غيره الجنس في جواب ما هو قال والجزء
المقول الى آخره اقول المقول في جواب ما هو الدال على الماهية المسؤول عنها بالمطابقة كما اذا
سئل عن الانسان بما هو فاجيب بالحيوان الناطق فانه يدل على ماهية الانسان
بالمطابقة اي بلفظ يدل عليه بالمطابقة يسمى واقعا في طريق ما هو كالحيوان او الناطق
فان مفهوم الحيوان جزء من مجموع معنى الحيوان والناطق المقول في جواب السؤال بما هو

عن الانسان وهو معنى مطلوب بلفظ الحيوان الدال عليه بالمطابقة وكلاهما يسمى واقعا
في طريق ما هو لان المقول في جواب ما هو طريق ما هو وهو واقع فيه فان كان مذكورا
في جواب ما هو بالتضمن اي بلفظ يدل عليه بالتضمن يسمى داخلا في جواب ما هو كمفهوم
الجسم والنامي او الحساس او المتحرك بالارادة فانه جزء من الحيوان والناطق المقول
في جواب ما هو وهو مذكور فيه بلفظ الحيوان الدال عليه بالتضمن واما الخارج عن المقول
في جواب ما هو فهو العرضي لان دلالة الالتزام مهجورة في جواب ما هو بمعنى انه لا يذكر
في جواب ما هو لفظ يدل على الماهية المسؤول عنها او على جزء منها بالالتزام اصطلاحا قال
والجنس العالي الى اخره اقول الفصل له نسبة الى النوع ونسبة الى الجنس اي جنس ذلك النوع
فاما نسبته الى النوع فانه مقوم له اي داخل في قوامه وجزء له واما نسبته الى الجنس
فانه مقسم له اي محصل قسم له فانه اذا انضم الى الجنس صار المجموع قسما من الجنس ونوعا له
مثلا الناطق اذا نسب الى الانسان وهو داخل في قوامه وماهيته واذا نسب الى الحيوان صار حيوانا
ناطقا وهو قسم من الحيوان اذا تصور هذا فنقول الجنس العالي جاز ان يكون له فصل يقومه
لجواز ان يتركب من امرين متساويين او يتميز به عن مشاركاته في الوجود وقد امتنع القدماء
عن ذلك بناء على ان كل ماهية لها فصل لا بد ان يكون لها جنس وقد سلف ذلك يجب ان يكون
لاي الجنس العالي فصل يقسمه لوجوب ان يكون تحته انواع وفصول الانواع بالقياس
الى الجنس مقسمات والنوع السافل يجب ان يكون له فصل مقوم ويمتنع ان يكون له فصل مقسم
اما الاول فلوجوب ان يكون فوقه جنس لا بد ان يكون له فصل يميزه عن مشاركاته في ذلك الجنس

واما الثاني

واما الثاني فلامتناع ان يكون تحته انواع والا لم يكن سافلا والمتوسطات لما كانت
انواعا واجناسا يجب ان يكون لها فصول مقومات لان فوقها اجناسا وفصول
مقسمات لان تحتها انواعا فكل فصل يقوم النوع العالي او الجنس العالي فهو يقوم السافل
لان العالي مقوم للسافل ومقوم المقوم مقوم من غير عكس كلي اي ليس كل مقوم للسافل
فهو مقوم للعالي لانه قد ثبت ان جميع مقومات العالي مقومات للسافل فلو كان جميع مقومات
السافل مقومات العالي لم يكن بين العالي والسافل فرق وانما قال من غير عكس
كلي لان بعض مقوم السافل مقوم للعالي وهو مقوم للعالي وكل فصل يقسم الجنس السافل
فهو مقسم للعالي لان معنى تقسيم السافل تحصيله في نوع وكلما حصل السافل حصل العالي
فيكون العالي حاصلا ايضا في ذلك النوع وهو معنى تقسيمه للعالي ولا ينعكس كليا
اي ليس كل مقسم للعالي مقسم للسافل لان فصل السافل مقسم للعالي وهو لا يقسم السافل
بل يقومه ولكن ينعكس جزئيا فان بعض مقسم العالي مقسم للسافل وهو مقسم السافل قال الفصل
الرابع في التعريفات اقول وقد سلف لك ان نظر المنطقي اما في القول الشارح او في الحجة ولكل
منهما مقدمات يتوقف معرفته عليها ولما وقع الفراغ من بيان مقدمات القول الشارح
فقد حان ان يشرع فيه فالقول الشارح والمعرف ما يستلزم تصوره تصور الشيء او
امتيازه عن كل ما عداه وليس المراد بتصور الشيء تصوره بوجه ما والا لكان الاعم من الشيء
او الاخص منه معرفا له لانه قد يستلزم تصوره تصور ذلك الشيء بوجه ما ولكان قوله او امتيازه
عن كل ما عداه مستدركا لان كل معرف فهو يفيد تصور الشيء بوجه ما بل المراد التصور به

بكنه الحقيقة وهو الحد التام كالحيوان الناطق فان تصوره يستلزم تصور حقيقة الانسان
والحيوان او امتيازه عن كل ما عداه ليتناول الحد الناقص والرسوم فان تصورها
لا يستلزم تصور حقيقة الشيء بل امتيازه من جميع اغياره ثم المعرف اما ان يكون نفس المعرف او غيره
لا جائز ان يكون نفس المعرف لوجوب ان يكون معلوما قبل المعرف والشيء لا يعلم قبل نفسه فتعين
ان يكون غير المعرف وهو اما ان يكون مساويا له او اعم منه او اخص او مباينا لا سبيل الى انه
اعم من المعرف لانه قاصر عن افادة التعريف فان المقصود من التعريف اما تصور حقيقة المعرف واما
امتيازه عن جميع ما عداه والاعم من الشيء لا يفيد شيئا منهما ولا الى انه اخص لكونه اخفى لانه اقل وجودا
في العقل فان وجود الخاص في العقل يستلزم لوجود العام فيه وربما يوجد العام في العقل بدون الخاص
وايضا شروط تحقق الخاص ومعانداته اكثر فان كل شرط وكل معاند للعام فهو شرط ومعاند للخاص
ولا ينعكس وما يكون شروطه ومعانداته اكثر يكون وقوعه في العقل اقل وما هو اقل وجودا في العقل
فهو اخفى عند العقل والمعرف لا بد ان يكون اجلى من المعرف ولا الى انه مباين لان الاعم والاخص
لما لم يصلحا للتعريف مع قربهما الى الشيء فالمباين بطريق الاولى لانه في غاية البعد عنه
فوجب ان يكون المعرف مساويا للمعرف في العموم والخصوص فكل ما صدق عليه المعرف صدق عليه المعرف
وبالعكس وما قد وقع في عبارة القوم من انه لا بد ان يكون جامعا ومانعا او مطردا ومنعكسا
راجع الى ذلك وان معنى الجمع ان يكون المعرف متناولا لكل واحد من افراد المعرف بحيث لا يشذ عنها فرد و
هذا المعنى ملازم للكلية الثانية القائلة كل ما صدق عليه المعرف صدق عليه المعرف ومعنى المنع ان يكون
المعرف بحيث لا يدخل فيه شيء من اغيار المعرف وهو ملازم للكلية الاولى والاطراد هو التلازم في الثبوت اي كلما وجد المعرف وجد المعرف

وهو ملازم للكلية

وهو ملازم للكلية الاولى والانعكاس هو التلازم في الانتفاء اي مع انتفى المعرف انتفى المعرف وهو ملازم للكلية
الثانية فانه اذا صدق قولنا كل ما صدق عليه المعرف صدق عليه المعرف وجب فكل ما لم يصدق عليه المعرف
لم يصدق عليه المعرف وبالعكس قال ويسمى حدا تاما الخ اقول المعرف اما حد او رسم وكل منهما اما تام او ناقص
فهذه اقسام اربعة فالحد التام ما يتركب من الجنس والفصل القريبين كتعريف الانسان بالحيوان الناطق
اما تسميته حدا فلانه في اللغة المنع وهو لاشتماله على الذاتيات مانع عن دخول الاغيار الاجنبية فيه واما تسميته
تاما فلذكر الذاتيات فيه بتمامها والحد الناقص ما يكون بالفصل القريب وحده او به وبالجنس البعيد كتعريف
الانسان بالناطق او بالجسم الناطق اما انه حد فلما ذكرنا واما انه ناقص فلحذف بعض الذاتيات
عنه والرسم التام ما يتركب من الجنس القريب والخاصة كتعريفه بالحيوان الضاحك اما انه رسم
فلان رسم الدار اثرها ولما كان تعريفا بالخارج اللازم الذي هو من اثر الشيء فيكون تعريفا بالاثر
واما انه تام فلمشابهته الحد التام من حيث انه وضع فيه الجنس القريب وقيد بامر مختص بالشيء والرسم الناقص
ما يكون بالخاصة وحدها او بها وبالجنس البعيد كتعريفه بالضاحك او بالجسم الضاحك اما كونه رسما فلما
مر واما كونه ناقصا فلحذف بعض اجزاء الرسم التام عنه لا يقال ههنا اقسام اخر وهي التعريف بالعرض
العام مع الفصل او مع الخاصة او بالفصل مع الخاصة لانا نقول انما لم يعتبروا هذه الاقسام لان الغرض
من التعريف اما التمييز او الاطلاع على الذاتيات والعرض العام لا يفيد شيئا منهما فلا فائدة
في ضمه مع الفصل والخاصة واما المركب من الفصل والخاصة فالفصل فيه يفيد التمييز والاطلاع
على الذاتي فلا حاجة الى ضم الخاصة اليه وان كانت مفيدة للتمييز لان الفصل افاده مع امر آخر
شيء آخر وطريق الحصر في الاقسام الاربعة لا يقال التعريف اما بمجرد الذاتيات او لا فان كان

بمجرد الذاتيات فاما ان يكون بجميع الذاتيات وهو الحد التام او ببعضها وهو الحد الناقص وان لم يكن
بمجرد الذاتيات فاما ان يكون بالجنس القريب والخاصة وهو الرسم التام او بغير ذلك وهو الرسم الناقص
قال ويجب الاحتراز عن الخطأ اقول اخذ ان يبين وجوه اختلال التعريف ليحترز عنها وهي اما
معنوية او لفظية اما المعنوية فمنها تعريف الشيء بما يساويه في المعرفة والجهالة اي يكون
العلم باحدهما مع العلم بالآخر والجهل باحدهما مع الجهل بالآخر كتعريف الحركة بما ليس بسكون فانهما
في المرتبة الواحدة من العلم والجهل لا يخفى ان من علم احدهما علم الآخر او جهل احدهما جهل الآخر و
المعرف يجب ان يكون اقدم معرفة لان معرفة المعرِّف علة لمعرفة المعرَّف والعلة متقدمة
على المعلول ومنها تعريف الشيء بما يتوقف معرفته عليه اما بمرتبة واحدة ويسمى دوراً مصرحاً
واما بمراتب ويسمى دوراً مضمراً ومثالهما في الكليات ظاهر اما الاغلاط بحسب اللفظ فانما يتصور اذا حا
ول الانسان التعريف لغيره فذكر بان يستعمل في التعريف الفاظا غير ظاهرة الدلالة بالنسبة الى ذلك
الغير فيفوت غرض التعريف كاستعمال الالفاظ الغريبة الوحشية مثل ان يقال النار اسطقس
فوق الاسطقسات وكاستعمال الالفاظ المشتركة فان الاشتراك يخل بفهم المعنى المقصود
نعم لو كان للسامع علم بالالفاظ الوحشية او كان هناك قرينة دالة على المراد جاز
استعمالها قال المقالة الثانية

اقول في القضايا واحكامها وفيها

مقدمة وثلث فصول

تم الفراغ من مباحث القول الشارح من شرح الكتاب [illegible] بعون الملك المتعال وصلى الله على سيدنا [illegible] وآله اجمعين

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

الحمد لله الذي أبدع نظام الوجود، واخترع ماهيات الأشياء بمقتضى الجود، وأنشأ بقدرته أنواع الجواهر العقلية، وأفاض برحمته كمالات الأجرام الفلكية، والصلاة والسلام على ذوات القدسية المنزهة عن الكدورات الإنسية، خصوصا على محمد صاحب الآيات والمعجزات، وعلى آله التابعين له في الحجج والبينات. وبعد فلما كان باتفاق العقلاء وإطباق ذوي الفضل أن العلوم الحقيقية أعلى المطالب وأبهى المناقب، وأن صاحبها أشرف أشخاص البشرية، وأن نفسه أسرع اتصالا بالعقول الملكية، وكان لا طريق إلى دقائقها والإحاطة بكنه حقائقها إلا بالعلم

الموسوم

الموسوم بالمنطق، إذ به يعرف صحيحها من سقيمها وغثها من سمينها، فأشار من سعد بلطف الحق وامتنان بتأييده من بين كافة الخلق، ومال إلى جنابه الداني والقاصي، وأفلح بمتابعته المطيع والعاصي، وهو المولى المعظم العالم العادل المحسن الحسيب ذو المناقب والمفاخر، شمس الملة والدين، بهاء الإسلام والمسلمين، ملك الصدور والأفاضل، قدوة الأكابر والأماثل، قطب المعالي فلك المعالي، محمد بن الصدر المعظم الصاحب الأعظم دستور الآفاق آصف الزمان ملك وزراء الشرق والغرب صاحب ديوان الممالك، بهاء الملة والدين، علاء الإسلام والمسلمين، قطب الملوك والسلاطين، محمد الجويني، أدام الله ظلالهما وضاعف جلالهما، الذي مع حداثة سنه الأبدية والكرامات السرمدية، واختص بالفضائل الجلية والخصال الحميدة، بتحرير كتاب جامع لقواعده حاو لأصوله وضوابطه، فبادرت إلى مقتضى إشارته وشرعت في كتابته ملتزما أن لا أخل بشيء يعتد به مع زيادة لطيفة

ونكت

ونكت لطيفة من عندي غير تابع لأحد من الخلائق بل للحق الصريح الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، وسميته بالرسالة الشمسية في القواعد المنطقية، ورتبته على مقدمة وثلث مقالات وخاتمة، مفتقرا بجميل التوفيق من واهب العقل ومتوكلا على واهب الفيض المفيض للخير والعدل، إنه ولي التوفيق والمعين.

أما المقدمة ففيها بحثان:

البحث الأول في ماهية المنطق وبيان الحاجة إليه. العلم إما تصور فقط وهو حصول صورة الشيء في العقل، أو تصور معه حكم وهو إسناد أمر إلى آخر إيجابا أو سلبا، ويقال للمجموع تصديق. وليس الكل من كل منهما بديهيا وإلا لما جهلنا شيئا، ولا نظريا وإلا لزم الدور أو التسلسل، بل البعض من كل منهما بديهي والبعض الآخر نظري يحصل بالفكر، وهو ترتيب أمور معلومة للتأدي إلى المجهول. وذلك الترتيب ليس بصواب دائما لمناقضة بعض العقلاء بعضا في مقتضى أفكارهم، بل الإنسان الواحد يناقض نفسه في وقتين، فمست الحاجة إلى قانون يفيد معرفة طرق اكتساب النظريات من الضروريات والإحاطة بالصحيح والفاسد من الفكر الواقع فيها، وهو المنطق، ورسموه بأنه آلة قانونية تعصم مراعاتها الذهن عن الخطأ في الفكر. وليس كله بديهيا وإلا لاستغني عن تعلمه، ولا نظريا وإلا لدار أو تسلسل، بل بعضه بديهي والبعض الآخر نظري مستفاد منه.

البحث الثاني في موضوع المنطق. موضوع كل علم ما يبحث في ذلك العلم عن عوارضه التي تلحقه لما هو هو أي لذاته أو لما يساويه أو لجزئه، وموضوع المنطق المعلومات التصورية والتصديقية، لأن المنطقي يبحث عنها من حيث إنها توصل إلى التصور أو التصديق

من حيث يتوقف عليها الموصل الى التصور ككونها كلية وجزئية وذاتية وعرضية
وجنسا وفصلا ومن حيث يتوقف عليها الموصل الى التصديق اما توقفا قريبا ككونها
قضية وعكس قضية ونقيض قضية واما توقفا بعيدا ككونها موضوعات ومحمولات
وقد جرت العادة بان يسمى الموصل الى التصور قولا شارحا والموصل الى التصديق حجة ويجب
تقديم الاول على الثاني وضعا لتقدم التصور على التصديق طبعا لان كل تصديق
لابد فيه من تصور المحكوم عليه اما بذاته او بامر صادق عليه والمحكوم به كذلك والحكم كذلك
لامتناع الحكم ممن جهل باحد هذه الامور واما **المقالات** فثلاث المقالة
الاولى في المفردات وفيها اربعة فصول **الفصل الاول** في الالفاظ دلالة
اللفظ على المعنى بتوسط الوضع له مطابقة كدلالة الانسان على الحيوان الناطق وبتوسطه
لما دخل فيه تضمن كدلالته على الحيوان او الناطق فقط وبتوسطه لما خرج عنه التزام كدلالته على قابل العلم
وصنعة الكتابة ويشترط في الدلالة الالتزامية اللزوم الذهني وهو كون الخارج بحالة يلزم
من تصور المسمى تصوره والا لامتنع فهمه من اللفظ ولا يشترط في الدلالة كونه بحالة
يلزم من تحقق المسمى في الخارج تحققه فيه كدلالة لفظ العمى على البصر مع عدم الملازمة بينهما
في الخارج والمطابقة لا تستلزم التضمن كما في البسائط واما استلزامها الالتزام
فغير متيقن لان وجود لازم لكل ماهية يلزم من تصورها تصوره غير معلوم وما قيل
ان تصور كل ماهية يستلزم تصور انها ليست غيرها ممنوع ومن هذا تبين عدم
استلزام التضمن الالتزام واما هما فلا يوجدان الا مع المطابقة لاستحالة وجود التابع

من حيث انه تابع بدون المتبوع والدال بالمطابقة ان قصد بجزء منه الدلالة على جزء معناه
فهو المركب كرامي الحجارة والا فهو المفرد وهو ان لم يصلح لان يخبر به وحده فهو الاداة كفي و
لا وان صلح لذلك فان دل بهيئته على زمان معين من الازمنة الثلثة فهو الكلمة وان لم يدل
فهو الاسم وح اما ان يكون معناه واحدا او كثيرا فان كان الاول فان تشخص ذلك المعنى
يسمى علما والا فمتواطئا ان استوت افراده الذهنية والخارجية فيه كالانسان
والشمس ومشككا ان كان حصوله في البعض اولى او اقدم او اشد من البعض الاخر
كالوجود بالنسبة الى الواجب والممكن وان كان الثاني فان كان وضعه لتلك المعاني على السوية
فهو المشترك كالعين وان لم يكن كذلك بل وضع لاحدهما ثم نقل الى الثاني وح ان ترك موضوعه
الاول يسمى لفظا منقولا عرفيا ان كان الناقل هو العرف العام كالدابة وشرعيا
ان كان الناقل هو الشرع كالصلوة والصوم واصطلاحيا ان كان الناقل هو العرف
الخاص كاصطلاح النحاة والنظار وان لم يترك موضوعه الاول يسمى بالنسبة
اليه حقيقة وبالنسبة الى المنقول اليه مجازا كالاسد بالنسبة الى الحيوان المفترس
والرجل الشجاع وكل لفظ فهو بالنسبة الى لفظ آخر مرادف له ان توافقا في المعنى ومباين له ان
اختلفا فيه واما المركب فهو اما تام وهو الذي يصح عليه السكوت واما غير تام والتام
ان احتمل الصدق والكذب فهو الخبر وان لم يحتمل فان دل على طلب الفعل دلالة اولية
اي وضعية فهو مع الاستعلاء امر كقولنا اضرب ومع الخضوع سؤال ودعاء ومع التساوي
التماس وان لم يدل فهو التنبيه ويندرج فيه التمني والترجي والقسم والنداء واما

غير تام فهو تقييدي كالحيوان الناطق واما غير تقييدي كالمركب من اسم واداة
او من كلمة واداة **الفصل الثاني** في المعاني المفردة كل مفهوم فهو جزئي ان منع نفس تصوره
من وقوع الشركة فيه وكلي ان لم يمنع واللفظ الدال عليهما يسمى كليا وجزئيا بالعرض
والكلي اما ان يكون تمام ماهية ما تحته من الجزئيات او داخلا فيها او خارجا
عنها والاول هو النوع سواء كان متعدد الاشخاص وهو المقول في جواب ما هو بحسب الشركة و
الخصوصية المحضة كالشمس فهو اذن كلي مقول معا كالانسان او غير متعدد
الاشخاص وهو مقول في جواب ما هو بحسب الخصوصية المحضة فهو اذن كلي مقول على واحد
او على كثيرين متفقين بالحقائق في جواب ما هو والثاني فان كان تمام الجزء المشترك بينها وبين
نوع آخر وهو المقول في جواب ما هو بحسب الشركة المحضة ويسمى جنسا ويرسم بانه كلي مقول
على كثيرين مختلفين بالحقائق في جواب ما هو وهو قريب ان كان الجواب عن الماهية وعن بعض
ما يشاركها فيه هو الجواب عنها وعن كل ما يشاركها فيه كالحيوان بالنسبة الى الانسان وهو
بعيد ان كان الجواب عنها وعن بعض ما يشاركها فيه غير الجواب عنها وعن بعض آخر ويكون
هناك جوابان ان كان بعيدا بمرتبة واحدة كالجسم النامي بالنسبة الى الانسان وثلثة
اجوبة ان كان بعيدا بمرتبتين كالجسم واربعة اجوبة ان كان بعيدا ثلثة مراتب
كالجوهر وعلى هذا القياس وان لم يكن تمام المشترك بينها وبين نوع آخر فلا بد اما ان لا يكون
مشتركا اصلا او بعضا من تمام المشترك مساويا له والا لكان مشتركا بين نوع آخر فلا يجوز
ان يكون تمام المشترك بالنسبة الى ذلك النوع لان المقدر خلافه بل بعضه و

لا يتسلسل

٩

ولا يتسلسل بل ينتهي الى ما يساويه فيكون فصل جنس لكن كان يميز الماهية عن مشاركيها
في الجنس او في الوجود فكان فصلا ويرسم بانه كلي يحمل على الشيء في جواب اي شيء هو
في جوهره فعلى هذا لو تركبت حقيقة من امرين متساويين او امور متساوية كان كل واحد منها
فصلا لها لانه يميزها عن مشاركيها في الوجود والفصل المميز للنوع عن مشاركيه في الجنس
قريب ان ميزه عنها في جنس قريب كالناطق للانسان وبعيد ان ميزه عنه في جنس
بعيد كالحساس للانسان واما الثالث فان امتنع انفكاكه عن الماهية فهو اللازم والا
فهو العرض المفارق واللازم قد يكون لازما للوجود كالسواد للحبشي وقد يكون لازما
للماهية وهو اما بين وهو الذي يكون تصوره مع تصور ملزومه كافيا في الجزم الذهني بالعقل
باللزوم بينهما كالانقسام بالمتساويين للاربعة واما غير بين وهو الذي
يفتقر جزم الذهن باللزوم بينهما الى وسط كتساوي الزوايا الثلث لقائمتين
للمثلث وقد يقال البين على اللازم الذي يلزم من تصور ملزومه
تصوره والاول اعم والعرض اما سريع الزوال كحمرة الخجل وصفرة الوجل واما بطيء
الزوال كالشيب وكل واحد من اللازم والمفارق ان اختص بافراد حقيقة واحدة فهو الخاصة
كالضاحك فهو العرض العام كالماشي وترسم الخاصة بانها كلية مقولة على ما تحت حقيقة
واحدة فقط قولا عرضيا فالكليات اذن خمسة نوع وجنس وفصل وخاصة وعرض عام **الفصل
الثالث** في مباحث الكلي والجزئي وهي خمسة الاول الكلي قد يكون ممتنع الوجود في الخارج
لا لنفس مفهوم اللفظ كشريك الباري عز اسمه وقد يكون ممكن الوجود لكن

للمثلث

لا يوجد كالعنقاء وقد يكون منه موجود واحد فقط مع امتناع غيره كالباري
أو مع إمكانه كالشمس وقد يكون الموجود منه كثيرا إما متناهيا كالكواكب السبعة السيارة
أو غير متناهية كالنفوس الناطقة. التنبيه إذا قلنا للحيوان مثلا بأنه كلي فههنا أمور ثلثة
الحيوان من حيث هو هو وكونه كليا والمركب منهما والأول يسمى كليا طبيعيا والثاني
كليا منطقيا والثالث كليا عقليا والكلي الطبيعي موجود في الخارج لأنه جزء
من هذا الحيوان الموجود في الخارج وجزء الموجود موجود وأما الكليان الآخران ففي
وجودهما في الخارج خلاف والنظر فيه خارج عن المنطق. الثالث الكليان
متساويان إن صدق كل واحد منهما على ما صدق عليه الآخر كالإنسان والناطق
وبينهما عموم مطلق إن صدق أحدهما على كل ما صدق عليه الآخر من غير عكس كالحيوان
والإنسان وبينهما عموم من وجه إن صدق كل واحد منهما على بعض ما صدق عليه الآخر
كالإنسان والفرس ونقيض المتساويين متساويان وإلا لصدق أحدهما
على ما كذب عليه الآخر فيصدق أحد المتساويين على ما يكذب عليه
الآخر وهو محال ونقيض الأعم من شيء مطلقا أخص من نقيض
الأخص مطلقا لصدق نقيض الأخص على كل ما يصدق عليه
نقيض الأعم من غير عكس أما الأول فلأنه لولا ذلك لصدق
عين الأخص على بعض ما يصدق عليه نقيض الأعم وذلك مستلزم لصدق
الأخص بدون الأعم وهو محال وأما الثاني فلأنه لولا ذلك لصدق نقيض الأعم

على كل ما صدق عليه نقيض الأخص وذلك مستلزم لصدق الأخص على كل الأعم وهو محال
والأعم من شيء من وجه ليس بين نقيضهما عموم أصلا لتحقق مثل هذا العموم بين عين
الأعم مطلقا ونقيض الأخص مع التباين الكلي بين نقيض الأعم مطلقا وعين الأخص
ونقيض المتباينين متباينان تباينا جزئيا لأنهما إن لم يصدقا معا أصلا كاللاوجود واللاعدم
كان بينهما تباين كلي وإن صدقا معا كاللاإنسان واللافرس بينهما تباين جزئي ضرورة صدق
أحد المتباينين مع نقيض الآخر فقط فالتباين الجزئي لازم جزما. الرابع الجزئي كما يقال
على المعنى المذكور المسمى بالحقيقي كذلك يقال على كل أخص تحت أعم ويسمى الجزئي الإضافي
وهو أعم من الأول فلأن كل جزئي حقيقي فهو جزئي إضافي دون العكس أما الأول فلا
ندراج كل شخص تحت الماهيات المعراة عن المشخصات وأما الثاني فلجواز كون الجزئي الإضافي
كليا وامتناع الجزئي الحقيقي كذلك. الخامس النوع كما يقال على ما ذكرنا ويقال له النوع الحقيقي
فكذلك يقال على كل ماهية يقال عليها وعلى غيرها الجنس في جواب ما هو قولا أوليا ويسمى النوع
الإضافي ومراتبه أربع لأنه إما أعم الأنواع وهو النوع العالي كالجسم أو أخصها
وهو النوع السافل كالإنسان ويسمى النوع الأول أو أعم من السافل
وأخص من العالي وهو النوع المتوسط كالحيوان والجسم النامي
أو مباين للكل وهو النوع المفرد كالعقل إن قلنا إن الجوهر جنس ومراتب
الأجناس أيضا هذه الأربع لكن العالي كالجوهر في مراتب الأجناس يسمى جنس الأجناس
والسافل كالحيوان ومثال المتوسط بينهما الجسم النامي والجسم ومثال المفرد

العقل ان قلنا ان المتوهم لبعض والنوع الاضافي موجود بدون الحقيقي كما في
الانواع المتوسطة والحقيقي بدون الاضافي كالحقايق البسيطة فليس بينهما عموم
وخصوص مطلقاً بل لكل منهما اعم من الآخر من وجه لصدقهما على النوع السافل وقد يقول
في جواب ما هو ان كان مذكوراً بالمطابقة يسمى واقعاً في طريق ما هو وان كان مذكوراً
بالمطابقة كالحيوان والناطق بالنسبة الى الحيوان الناطق المقول في جواب السؤال
بما هو عن الانسان وان كان مذكوراً بالتضمن يسمى داخلاً في جواب كالجسم
النامي والحساس والمتحرك بالارادة الدال على الحيوان بالتضمن والجنس العالي
جاز ان يكون له فصل يقومه لجواز تركبه من امرين متساويين او امور متساوية
ويجب ان يكون له فصل يقسمه والنوع السافل يجب ان يكون له فصل يقومه
ويمتنع ان يكون له فصل يقسمه والمتوسطات يجب ان يكون لها فصل يقسمها وفصول
يقومها وكل فصل يقوم العالي فهو يقوم السافل من غير عكس كلي وكل فصل يقسم
السافل فهو يقسم العالي من غير عكس كلي **الفصل الرابع** في التعريفات المعرف للشيء
هو الذي يستلزم تصوره تصور الشيء وامتيازه عن كل ما عداه وهو لا يجوز ان يكون
نفس الماهية لان المعرف معلوم قبل المعرف والشيء لا يعلم قبل نفسه ولا اعم لقصوره
عن افادة التعريف ولا اخص لكونه اخفى فهو مساوله في العموم والخصوص
ويسمى حداً تاماً ان كان بالجنس والفصل القريبين وحداً ناقصاً ان كان با
لفصل القريب وحده او به وبالجنس البعيد ورسماً تاماً ان كان بالجنس القريب

والخاصة

والخاصة ورسماً ناقصاً ان كان بالخاصة وحدها او بها وبالجنس البعيد ويجب الاحتراز
عن تعريف الشيء بما يساويه في المعرفة والجهالة كتعريف المتحرك بما ليس
بساكن والزوج بما ليس بفرد وعن تعريف الشيء بما لا يعرف الا به سواء كان بمرتبة واحدة
كما يقال الكيفية ما بها تقع المشابهة وعدمها والمشابهة اتفاق في الكيفية
او بمراتب كما يقال الاثنان زوج اول ثم يقال الزوج هو المنقسم بمتساويين ثم يقال
المتساويان هما الشيئان هما الاثنان ويجب ان يحترز عن استعمال الفاظ
غريبة وحشية غير ظاهرة الدلالة بالقياس الى السامع لكونه مفوتاً للغرض **المقا
لة الثانية** في القضايا واحكامها فيها مقدمة وثلثة فصول اما المقدمة ففي تعريف
القضية واقسامها الاولية القضية قول يصح ان يقال لقائله انه صادق او كاذب
فيه وهي حملية ان انحلت بطرفيها الى مفردين كقولنا زيد هو عالم وزيد ليس هو
بعالم وشرطية ان لم تنحل والشرطية اما متصلة وهي التي يحكم فيها بصدق قضية او لا صدقها على تقدير صدق
اخرى كقولنا ان كان هذا انساناً فهو حيوان او ليس ان كان هذا انساناً فهو جماد واما منفصلة وهي
التي يحكم فيها بالتنافي بين قضيتين في الصدق والكذب معاً او في احدهما فقط او بنفيه كقولنا
اما ان يكون هذا العدد زوجاً او فرداً او ليس اما ان يكون الانسان حيواناً او اسوداً
الفصل الاول في الحملية وفيه اربعة مباحث البحث الاول في اجزائها واقسامها الحملية
انما تتحقق باجزاء ثلثة محكوم عليه ويسمى موضوعاً ومحكوم به ويسمى محمولاً ونسبة بينهما بها
يرتبط المحمول بالموضوع واللفظ الدال عليها رابطة كهو في قولنا زيد هو عالم ويسمى القضية

مركبة وهي التي حقيقتها تركيب من ايجاب وسلب والبسايط ست **الاولى** الضرورية
المطلقة وهي التي يحكم فيها بضرورة ثبوت المحمول للموضوع وسلبه عنه مادام ذات الموضوع
موجودا كقولنا بالضرورة كل انسان حيوان وبالضرورة لا شيء من الانسان بحجر **الثانية**
الدائمة المطلقة وهي التي يحكم فيها بدوام ثبوت المحمول للموضوع او سلبه عنه مادام ذات الموضوع
موجودا ومثالها ايجابا او سلبا مامر **الثالثة** المشروطة العامة وهي التي يحكم
فيها بضرورة ثبوت المحمول للموضوع او سلبه عنه بشرط وصف الموضوع كقولنا بالضرورة
كل كاتب متحرك الاصابع مادام كاتبا **الرابع** العرفية العامة وهي التي يحكم فيها بدوام
ثبوت المحمول للموضوع او سلبه عنه بشرط وصف الموضوع ومثالها ايجابا او سلبا مامر **والخامسة**
المطلقة العامة وهي التي يحكم فيها بثبوت المحمول للموضوع او سلبه عنه بالفعل كقولنا بالاطلاق
العام كل انسان متنفس وبالاطلاق العام لا شيء من الانسان بمتنفس **السادسة**
الممكنة العامة وهي التي يحكم فيها بارتفاع الضرورة المطلقة عن جانب المخالف للحكم كقولنا بالامكان
العام كل نار حارة وبالامكان العام لا شيء من الحارة بنار **اما المركبات** فسبع
الاولى المشروطة الخاصة وهي المشروطة العامة مع قيد اللادوام بحسب الذات وهي
ان كانت موجبة كقولنا بالضرورة كل كاتب متحرك الاصابع مادام كاتبا لا دائما
فتركبها من موجبة مشروطة عامة وسالبة مطلقة عامة ان كانت سالبة كقولنا
بالضرورة لا شيء من الكاتب بساكن الاصابع مادام كاتبا لا دائما فتركبها من
سالبة مشروطة عامة وموجبة مطلقة عامة **الثانية** العرفية الخاصة وهي العرفية

العامة مقيدا مع قيد اللادوام بحسب الذات وهي ان كانت موجبة فتركبها من موجبة
عرفية عامة وسالبة مطلقة عامة وان كانت سالبة فتركبها من سالبة عرفية
عامة موجبة مطلقة عامة ومثالها ايجابا او سلبا مامر **الثالثة** الوجودية اللاضرورية
بحسب الذات وهي ان كانت موجبة كقولنا كل انسان ضاحك بالفعل لا بالضرورة فتركبها
من سالبة مطلقة عامة وسالبة ممكنة عامة وان كانت سالبة كقولنا لا شيء
من الانسان بضاحك بالفعل لا بالضرورة فتركبها من سالبة مطلقة عامة وموجبة ممكنة
عامة **الرابعة** الوجودية اللادائمة وهي المطلقة العامة مع قيد اللادوام بحسب الذات
وهي سواء كانت موجبة او سالبة فتركبها من مطلقتين عامتين احديهما موجبة والاخرى
سالبة ومثالها ايجابا وسلبا **الخامسة** الوقتية وهي التي يحكم فيها بضرورة ثبوت
المحمول للموضوع او سلبه عنه في وقت معين من اوقات وجود الموضوع مقيدا باللادوام
بحسب الذات وهي ان كانت موجبة كقولنا بالضرورة كل قمر منخسف وقت حيلولة الارض
بينه وبين الشمس لا دائما فتركبها من موجبة وقتية مطلقة عامة وان كانت وان
كانت سالبة كقولنا بالضرورة لا شيء من القمر بمنخسف وقت التربيع لا دائما فتركبها
من سالبة وقتية مطلقة وموجبة مطلقة عامة **السادسة** المنتشرة وهي التي
يحكم فيها بضرورة ثبوت المحمول للموضوع او سلبه عنه في وقت غير معين من اوقات وجود الموضوع
مقيدا باللادوام بحسب الذات وهي ان كانت موجبة كقولنا بالضرورة كل انسان
متنفس في وقت ما لا دائما فتركبها من موجبة منتشرة مطلقة وسالبة مطلقة

في ثلاثية وقد يحذف الرابطة في بعض اللغات لشعور الذهن بمعناها والقضية في
ثنائية وهذه النسبة ان كانت نسبة بها يصح ان يقال ان الموضوع محمول فالقضية موجبة
كقولنا الانسان حيوان وان كانت نسبة بها يصح ان يقال ان الموضوع ليس بمحمول فالقضية
سالبة كقولنا الانسان ليس بحجر وموضوع الحملية ان كان شخصا معينا سميت مخصوصة
وشخصية وان كان كليا فان بيّن فيها كمية افراد ما صدق عليه الحكم ويسمى اللفظ الدال
عليها سورا سميت محصورة مسورة وهي اربع لانه ان بيّن فيها ان الحكم على كل الافراد فهي الكلية
واما موجبة وسورها كل كقولنا كل نار حارة واما سالبة وسورها لا شيء او لا واحد كقولنا
لا شيء ولا واحد من الناس بحجر وان بيّن فيها ان الحكم على بعض الافراد فهي الجزئية اما موجبة وسورها
بعض او واحد كقولنا بعض الحيوان انسان واما سالبة وسورها ليس كل وليس بعض
وبعض ليس كقولنا ليس كل حيوان انسان وان لم يبيّن فيها كمية الافراد فان لم يصلح لان
تصدق كلية وجزئية سميت القضية طبعية كقولنا الحيوان جنس والانسان
نوع وان صلحت لذلك سميت مهملة كقولنا الانسان في خسر الانسان ليس في خسر وهي في قوة
الجزئية لانه متى صدق الانسان في خسر صدق بعض الانسان في خسر وبالعكس **البحث الثاني**
في تحقيق المحصورات الاربع قولنا كل ج ب يستعمل تارة بحسب الحقيقة ومعناه
ان كل ما لو وجد كان ج من افراد الممكنة فهو بحيث اذا وجد كان ب اي كل ما هو ملزوم
ج وهو ملزوم ب بحسب الخارج ومعناه كل ج في الخارج سواء حال الحكم او قبله او بعده
فهو ب في الخارج والفرق بين الاعتبارين ظاهر فانه لو لم يوجد شيء من المربعات

في الخارج يصح ان يقال كل مربع شكل بالاعتبار الاول دون الثاني ولو لم يوجد
من الاشكال في الخارج الا المربع يصح ان يقال كل شكل مربع بالاعتبار الثاني دون
الاول وعلى هذا فقس المحصورات الباقية **البحث الثالث** في العدول والتحصيل حرف
السلب ان كان جزءا من الموضوع مثل قولنا اللاحي جماد او من المحمول كقولنا الجماد لا
عالم او منهما جميعا سميت القضية معدولة موجبة كانت او سالبة وان لم يكن جزءا لشيء
منهما سميت محصلة ان كانت موجبة وبسيطة ان كانت سالبة والاعتبار في ايجاب القضية
وسلبها بالنسبة الثبوتية لا بطرفي القضية فان قولنا كل ما ليس بحي فهو لا عالم موجبة
مع طرفيها عدميان وقولنا لا شيء من المتحرك بساكن سالبة مع ان طرفيها وجوديان
والسالبة البسيطة اعم من الموجبة المعدولة المحمول لصدق السلب عند عدم الموضوع
دون الايجاب لانه لا يصح الا على موجود محقق كما في الخارجية الموضوع او مقدر كما في الحقيقية الموضوع
واما اذا كان الموضوع موجودا فانهما متلازمان والفرق بينهما في اللفظ اما في الثلاثية
فالقضية موجبة ان قدمت الرابطة على حرف السلب وسالبة ان اخرت عنه واما في الثنائية
فبالنية او بالاصطلاح على تخصيص لفظ غير ولا بالايجاب المعدول ولفظ ليس بالسلب البسيط
او بالعكس **البحث الرابع** في القضايا الموجهة لا بد لنسبة المحمولات الى الموضوعات من كيفية
ايجابية او سلبية كالضرورة واللاضرورة والدوام واللادوام ويسمى تلك الكيفية مادة
القضية واللفظ الدال عليها يسمى جهة القضية والقضايا الموجهة التي جرت العادة
بالبحث عنها وعن احكامها ثلاثة عشر منها بسيطة وهي التي حقيقتها اما ايجاب فقط ومنها

عامة وان كانت سالبة كقولنا بالضرورة لا شيء من الانسان بمتنفس وقتا ما لا دائما
فتركيبها من سالبة منتشرة مطلقة وموجبة مطلقة عامة **السابعة** الممكنة الخاصة
وهي التي يحكم فيها بارتفاع الضرورة المطلقة عن جانبي الوجود والعدم جميعا وهي سواء
كانت موجبة كقولنا بالامكان الخاص كل انسان كاتب او سالبة كقولنا بالامكان
الخاص لا شيء من الانسان بكاتب فتركيبها من ممكنتين عامتين احديهما موجبة والاخرى سالبة
والضابطة الخ ان للادوام اشارة الى مطلقة عامة واللاضرورة الى ممكنة
عامة مخالفة الكيفية وموافقة الكمية للقضية المقيدة بهما **الفصل الثاني**
في اقسام الشرطية الجزء الاول منها يسمى مقدما والثاني تاليا اما المتصلة فهي اما
لزومية وهي التي صدق التالي فيها على تقدير صدق المقدم لعلاقة بينهما بوجب ذلك
كالعلية والتضايف واما اتفاقية وهي التي يكون ذلك فيها لمجرد توافق
الجزئين على الصدق كقولنا ان كان الانسان ناطقا فالحمار ناهق واما المنفصلة
فاما حقيقية وهي التي يحكم فيها بالتنافي بين الجزئين في الصدق والكذب معا
كقولنا اما ان يكون هذا العدد زوجا او فردا واما مانعة الجمع وهي التي يحكم فيها
بالتنافي بين الجزئين في الصدق فقط كقولنا اما ان يكون هذا الشيء شجرا او حجرا
واما مانعة الخلو وهي التي يحكم فيها بالتنافي بين الجزئين في الكذب فقط كقولنا
زيد اما ان يكون في البحر واما ان لا يغرق وكل واحد من هذه الثلاثة اما
عنادية وهي التي يكون التنافي فيها لذات الجزئين كما في الامثلة المذكورة واما

اما

اتفاقية وهي التي يكون التنافي فيها لمجرد الاتفاق كقولنا للاسود اللاكاتب
اما ان يكون اسود او كاتبا حقيقية او لا اسود او كاتب مانعة الجمع او اسود
او لا كاتب مانعة الخلو وسالبة كل واحدة من هذه القضايا الثمانية هي التي يرفع ما
حكم في موجبتها فسالبة اللزوم تسمى سالبة لزومية وسالبة العناد تسمى سالبة
عنادية وسالبة الاتفاق تسمى سالبة اتفاقية والمتصلة الموجبة تصدق عن صادقين
وعن كاذبين وعن مجهول الصدق والكذب وعن مقدم كاذب وتال صادق دون عكس
لامتناع استلزام الصادق الكاذب وتكذب عن جزئين كاذبين وعن مقدم
كاذب وتال صادق وبالعكس وعن صادقين ان كانت لزومية واما اذا كانت اتفا
قية فتكذب عن صادقين والمنفصلة الموجبة الحقيقية تصدق عن صادق وكاذب
وتكذب عن صادقين وكاذبين ومانعة الجمع تصدق عن كاذبين وعن صادق
وكاذب وتكذب عن صادقين ومانعة الخلو تصدق عن صادقين وعن صادق
وكاذب وتكذب عن كاذبين والسالبة تصدق عما تكذب عنه الموجبة وتكذب
عما تصدق الموجبة وكلية الشرطية ان يكون التالي لازما او معاندا للمقدم
على جميع الاوضاع التي يمكن حصوله عليها وهي الاوضاع التي تحصل بحسب اقتران
الامور التي يمكن اجتماعها معه وجزئيتها ان يكون كذلك على بعض هذه الاوضاع
والمخصوصية كذلك على وضع معين وسور الموجبة الكلية في المتصلة كلما
ومهما ومتى وفي المنفصلة دائما وسور السالبة الكلية فيهما ليس البتة والموجبة

الجزئية قد يكون والسالبة الجزئية بمعنى قد لا يكون وباد فالدوف السلب عن سور الايجاب
الكلي والمهملة باطلاق لفظ لو وان واذا في المتصلة واما في المنفصلة والشرطية قد
يتركب عن حمليتين ومن متصلتين ومن منفصلتين وعن حملية ومتصلة وعن حملية
ومنفصلة وعن متصلة ومنفصلة وكل واحد من الثلثة الاخيرة في المتصلة ينقسم
الى قسمين لامتياز مقدمها عن تاليها بالطبع بخلاف المنفصلة فان مقدمها انما يتميز عن تاليها
بالوضع فقط فاقسام المتصلات تسعة والمنفصلات ستة واما الامثلة فعليك باستخراجها
من نفسك **الفصل الثالث** في احكام القضايا وفيه اربعة مباحث **البحث** الاول
في التناقض وهو اختلاف قضيتين بالسلب والايجاب بحيث يقتضي لذاته ان يكون
احديهما صادقة والاخرى كاذبة ولا يتحقق في المحصورتين الا عند اتحاد الموضوع ويندرج
فيه وحدة الشرط ووحدة الجزء والكل والمحمول ويندرج فيه وحدة المكان والزمان والاضافة
والقوة والفعل وفي المحصورتين لا بد مع ذلك من الاختلاف بالكمية لصدق الجزئيتين
وكذب الكليتين في كل مادة يكون الموضوع فيها اعم ولا بد من الاختلاف بالجهة والا
لصدق الممكنتين وكذب الضرورتين في مادة الامكان فنقيض الضرورية المطلقة الممكنة
العامة لان سلب الضرورة مع الضرورة مما يتناقضان جزما ونقيض الدائمة المطلقة
لان السلب في كل الاوقات ينافي الايجاب في البعض وبالعكس ونقيض المشروطة العامة
الحينية الممكنة اعني التي حكم فيها برفع الضرورة بحسب الوصف عن الجانب المخالف كقولنا
كل من دابته ذات الجنب يمكن ان يسعل في بعض اوقات كونه مجنونا ونقيض العرفية

العام

95

العامة الحينية المطلقة اعني التي حكم فيها بثبوت المحمول للموضوع او سلبه عنه في بعض
احيان وصف الموضوع ومثالها ما مر واما المركبات فان كانت كلية فنقيضها احد
نقيضي جزئيها وذلك جلي جدا بعد الاحاطة بحقائق المركبات ونقائض البسائط
فانك اذا تحققت ان الوجودية اللادائمة تركيبها من مطلقتين عامتين احديهما
موجبة والاخرى سالبة وان نقيض المطلقة هو الدائمة تحققت ان نقيضها اما الدائمة
المخالفة او الدائمة الموافقة وان كانت جزئية فلا يكفي في نقيضها ما ذكرناه لانه يكذب
بعض الجسم حيوان لا دائما مع كذب كل واحد من نقيضي جزئية بل الحق في نقيضها ان
يردد بين نقيضي الجزئين في كل واحد واحد اي كل واحد لا يخلو عن نقيضيها فيقال كل جسم اما حيوان
دائما او ليس بحيوان دائما اما الشرطية فنقيض الكلية فيها الجزئية الموافقة
في الجنس المخالفة في الكيف وبالعكس **البحث الثاني** في العكس المستوي وهو عبارة
عن جعل الجزء الاول من القضية ثانيا والثاني اولا مع بقاء الكيفية والصدق
اما السوالب فان كانت كلية فسبع منها وهي الوقتيتان والوجوديتان
والممكنتان والمطلقة العامة لا تنعكس لامتناع العكس في اخصها وهو الوقتية لصدق
قولنا بالضرورة لا شيء من القمر بمنخسف وقت التربيع لا دائما وكذب بعض المنخسف
ليس بقمر بالامكان العام الذي هو اعم الجهات لان كل منخسف فهو قمر بالضرورة
واذا لم ينعكس الاخص لم ينعكس الاعم اذ لو انعكس الاعم لانعكس الاخص لان لازم الاعم لازم
الاخص ضرورة **واما الضرورية** والدائمة المطلقتان فتنعكسان دائمة كلية

م

لانه اذا صدق بالضرورة او دايما لا شيء من ج ب صدق اما لا شيء من ب ج والا
فبعض ب ج بالاطلاق العام وهو مع الاصل ينتج بعض ج ليس ب بالضرورة
في الضرورية ودايما في الدايمة وهو محال واما المشروطة والعرفية العامتان
فتنعكسان عرفية عامة كلية لانه اذا صدق بالضرورة او دايما لا شيء من ج ب
مادام ج فدايما لا شيء من ب ج مادام ب والا فبعض ب ج فان كانت
جزئية فالمشروطة والعرفية الخاصتان تنعكسان عرفية خاصة لانه اذا صدق
بالضرورة او دايما بعض ج ليس ب مادام ج لا دايما نفرض الموضوع وهو د
فد ج بالفعل و ب ايضا للادوام سلب الباء عنه وليس ج مادام ب والا كان
ج حين هو ب و ب حين هو ج وقد كان ليس ب مادام ج هذا خلف
واذا صدق الجيم والباء عليه وتنافيا فيه صدق بعض ب ليس ج ما
دام ب لا دايما وهو المطلوب واما في البواقي فلا ينعكس لانه يصدق بالضرورة
بعض الحيوان ليس بانسان وبالضرورة بعض القمر ليس بمنخسف وقت التربيع
لا دايما مع كذب عكسها بالامكان العام الذي هو اعم الجهات لكن الضرورة
اخص البسايط والوقتية اخص المركبات الباقية ومتى لم ينعكسا لم ينعكس
شيء منها لما عرفت ان انعكاس العام يستلزم انعكاس الخاص واما الموجبة
فكلية كانت او جزئية فلا تنعكس كلية لاحتمال كون المحمول اعم واما الجهة
فالضرورية والدايمة والعامتان تنعكس حينية مطلقة لانه اذا صدق

كل

كل ج ب باحدى الجهات الاربع المذكورة فبعض ب ج حين
هو ب والا فلا شيء من ب ج مادام ب وهو مع الاصل ينتج لا شيء من ج ج دايما في
الضرورية والدايمة ومادام ج في العامتين وهو محال واما الخاصتان فتنعكسان
حينية مطلقة مقيدة باللادوام واما الحينية المطلقة فلكونها لازمة لعامتها واما
قيد اللادوام في الاصل الكلي فلانه لو كذب لصدق كل ب ج دايما فنضمه الى الجزء الاول
من القضية الاصلية وهو قولنا بالضرورة او دايما كل ج ب مادام ج ينتج كل
ب ب دايما ونضمه الى الجزء الثاني ايضا وهو قولنا لا شيء من ج ب بالاطلاق
العام ينتج لا شيء من ب ب بالاطلاق العام فيلزم اجتماع النقيضين وهو محال
واما في الجزئي فنفرض الموضوع د فهو لاج بالفعل والا لكان ج دايما فب دايما
لدوام الباء بدوام الجيم لكن اللازم باطل لتقييد الاصل باللادوام واما الوقتيتان
والوجوديتان والمطلقة العامة تنعكس مطلقة عامة لانه اذا صدق كل ج ب
باحدى الجهات الخمس المذكورة فبعض ب ج بالاطلاق العام والا فلا شيء من ب ج
دايما وهو مع الاصل ينتج لا شيء من ج ج دايما وهو محال وان شئت عكست
نقيض العكس في الموجبات ليصدق نقيض الاصل او الاخص منه واما الممكنتان
فحالهما في الانعكاس وعدمه غير معلومة لتوقف البرهان المذكور للانعكاس فيهما
على انعكاس السالبة الضرورية كنفسها او على انتاج الصغرى الممكنة
مع الكبرى الضرورية والشكل الاول اللذين كل منهما غير محقق ولعدم الظفر

بدليل يوجب الانعكاس وعدمه **واما الشرطية** فالمتصلة الموجبة كلية
كانت او جزئية تنعكس موجبة جزئية والسالبة الكلية اذ لو صدق
نقيض العكس لانتظم مع الاصل قياسا منتجا للمحال **واما السالبة** الجزئية فلا تنعكس
لصدق قولنا قد لا يكون اذا كان هذا حيوانا فهو انسان مع كذب العكس **واما المنفصلة**
فلا يتصور فيها العكس لعدم الامتياز بين جزئيها بالطبع **البحث الثالث** في عكس
النقيض وهو عبارة من جعل جزء الاول من القضية نقيض الثاني والثاني عين
الاول مع مخالفة الاصل في الكيف وموافقته في الصدق **واما الموجبات** فان كانت
كلية فسبع منها وهي التي لا ينعكس سوالبها بالعكس المستوي لا ينعكس لانه يصدق لا
بالضرورة كل قمر فهو ليس بمنخسف وقت التربيع لا دائما دون عكسه لما عرفت
وينعكس الضرورية والدائمة دائمة دائمة كلية لانه اذا صدق بالضرورة او دائما
كل ج ب فدائما لا شيء مما ليس ب ج ٥٥٥ الى ووطا، والمشاركة مع احديهما
كقولنا اما كل ٥٥٥ او كل ٥٥٥ وكل ٥٥٥ ينتج اما كل ٥ او كل ٥٥٥ لامتناع الرافع
عن مقدمتي التابع وعن الجزء الغير المشارك ٥٥٥٥ ما يتركب من المتصلة والمنفصلة
والاشتراك اما في جزء تام من المقدمتين او غير تام منهما وكيف كان والمطبوع منه ما
يكون المتصلة صغرى والمنفصلة موجبة كبرى مثال الاول قولنا كلما كان
٥٥٥ اما هو الكل والا فبعض ما ليس ب هو ج بالفعل وهو مع الاصل ينتج بعض
ب فهو ليس ب بالضرورة في الضرورية ودائما في الدائمة وهو محال **واما**

المنزولة

واما المشروطة والعرفية العامتان فتنعكسان عرفية عامة كلية لانه اذا صدق
بالضرورة او دائما كل ج ب ما دام ج فدائما لا شيء مما ليس ب ج ما دام ليس ب
والا فبعض ما ليس ب فهو ج حين هو ليس ب وهو محال **واما الخاصتان** فتنعكسان
عرفية عامة لا دائمة في البعض اما العرفية العامة لا دائمة فلاستلزام
العامتين اياهما واما اللادوام للبعض فلانه يصدق بعض ما ليس
ب ج دائما فتنعكس لا شيء من ج ليس ب دائما وقد كان لا شيء من ج ب
بالفعل بحكم اللادوام ويلزمه كل ج ليس ب بالفعل لوجود الموضوع هذا
خلف واذا كانت الموجبات جزئية فالخاصتان تنعكسان عرفية خاصة لانه
لانه اذا صدق بالضرورة او دائما بعض ج ب ما دام ج لا دائما نفرض الموضوع
وهو ج د فد ليس ب بالفعل للادوام بثبوت الثانية وليس ج ما دام ليس ب
والا لكان ج حين هو ليس ب فليس ب حين هو ج وقد كان ب ما دام ج
هذا خلف و ج بالفعل وهو ظاهر فبعض ما ليس ب ليس هو ج ما دام ليس ب
لا دائما وهو المطلوب **واما البواقي** فلا تنعكس لصدق قولنا بعض الحيوان هو ليس بانسان
بالضرورة المطلقة وبعض القمر هو ليس بمنخسف بالضرورة المطلقة دون عكسهما ومتى
لم ينعكسا لم ينعكس شيء منها لما عرفت في العكس المستوي **واما السوالب** كلية كانت
او جزئية فلا ينعكس كلية لاحتمال كون نقيض المحمول اعم من عين الموضوع وينعكس الخاصتان
جزئية مطلقة لانه اذا صدق بالضرورة او دائما لا شيء من ج ب ما دام ج لا دائما نفرض

الموضوع د فقد ليس ج ب بالفعل ما دام ا لا دائما فى بعض اوقات ليس ج
لانه كان ليس ب فى جميع الاوقات ا فبعض ما ليس ب فهو ج فى بعض احيان
ليس ب وهو المدعى واما الوقتيتان والموجوديتان فتنعكس مطلقة عامة لانه اذا
صدق لا شيء من ج ب باحدى الجهات نفرض الموضوع د فهو ليس ب بالفعل
و ج فبعض ما ليس ب فهو ج بالفعل وهو المطلوب وهكذا تبين عكوس جزئياتها
واما البواقى فى السوالب الشرطية موجبة كانت او سالبة فغير معلوم الانعكاس لعدم
الظفر بالبرهان **البحث الرابع** فى لوازم الشرطيات اما المتصلة الموجبة الكلية
فيستلزم منفصلة مانعة الجمع من عين المقدم ونقيض التالي ومانعة الخلو من نقيض
المقدم وعين التالي متعاكسين عليها والا لبطل اللزوم والانفصال **والمنفصلة**
الحقيقية تستلزم اربع متصلات مقدم اثنين عين احد الجزئين وتاليهما عين
الآخر وكل واحد من غير الحقيقية مستلزمة للاخرى مركبة من نقيض الجزئين **المقالة**
الثالثة فى القياس وفيها خمسة فصول **الفصل الاول** فى تعريف القياس
واقسامه **القياس** قول مؤلف من قضايا متى سلمت لزم عنها لذاتها قول آخر
والاستثنائي ان كان عين النتيجة او نقيضها مذكورا فيه بالفعل كقولنا ان
كان هذا جسما فهو متحيز لكنه جسم فهو متحيز وهو بعينه مذكور فيه وكما
لو قلنا لكنه ليس بمتحيز ينتج انه ليس بجسم ونقيضه مذكور فيه والاقتراني ان
لم يكن كذلك كقولنا كل جسم مؤلف وكل مؤلف حادث ينتج كل جسم حادث وليس

هو

٩٧

هو ولا نقيضه مذكورا فيه بالفعل وموضوع المطلوب فيه يسمى اصغر ومحموله اكبر
والقضية التي جعلت جزء قياس تسمى مقدمة والمقدمة التي فيه الاصغر الصغرى
والتي فيه الاكبر الكبرى والمتكرر بينهما حدا اوسط واقتران الصغرى بالكبرى قرينة
وضربا والهيئة الحاصلة من كيفية وضع الحد الاوسط عند الحدين الاخيرين شكلا
وهو اربعة لان الاوسط ان كان محمولا فى الصغرى موضوعا فى الكبرى فهو الشكل الاول
وان كان محمولا فيهما فهو الشكل الثاني وان كان موضوعا فى الصغرى محمولا فى الكبرى
فهو الشكل الرابع **اما الشكل الاول** فشرطه ايجاب الصغرى والا لم يندرج الاصغر
فى الاوسط وكلية الكبرى والا لاحتمل ان يكون البعض المحكوم عليه بالاكبر غير
البعض المحكوم به على الاصغر **وضروبه** الناتجة اربعة الاول من
موجبتين كليتين ينتج موجبة كلية كقولنا كل ج ب وكل ب ا
فكل ج ا الثاني من كليتين والكبرى سالبة ينتج سالبة كلية كقولنا
كل ج ب وكل ب ا وكل ج ا **الثاني** من كليتين والكبرى سالبة ينتج سالبة
كلية كقولنا كل ج ب ولا شيء من ب ا فلا شيء من ج ا **الثالث** من موجبتين
والصغرى جزئية ينتج موجبة جزئية كقولنا بعض ج ب وكل ب ا فبعض ج
الرابع من موجبة جزئية صغرى وسالبة كلية كبرى ينتج سالبة جزئية كقولنا بعض
ج ب ولا شيء من ب ا فبعض ج ليس ا ونتائج هذا الشكل بينة بذاتها **واما**
الشكل الثاني فشرطه اختلاف مقدمتيه بالكيف وكلية الكبرى والا لحصل الاختلاف

الموجب لعدم الانتاج ولو صدق القياس مع ايجاب النتيجة تارة ومع
سلبها اخرى وضروبه الناتجة ايضا اربعة الاول من كليتين والصغرى موجبة
ينتج سالبة كلية كقولنا كل ج ب ولا شيء من ا ب فلا شيء من ج ا بالخلف وهو ضم
نقيض النتيجة الى الكبرى لينتج نقيض الصغرى وبانعكاس الكبرى ليرتد الى الشكل
الاول الثاني من كليتين والكبرى موجبة ينتج سالبة كلية كقولنا لا شيء من ج
ب وكل ا ب فلا شيء من ج ا بالخلف وبعكس الصغرى وجعلها الكبرى ثم عكس
النتيجة الثالث من موجبة جزئية صغرى وسالبة كلية كبرى ينتج سالبة جزئية كقولنا
بعض ج ب ولا شيء من ا ب فليس بعض ج ا بالخلف وبعكس الكبرى ليرجع الى الاول و
نفرض الموضوع الجزئية د وكل د ب ولا شيء من ا ب فلا شيء من د ا ثم نقول بعض
ج د ولا شيء من د ا فبعض ج ليس ا الرابع من سالبة جزئية صغرى وموجبة كلية
كبرى ينتج سالبة جزئية كقولنا بعض ج ليس ب وكل ا ب فبعض ج ليس ا بالخلف
واما الشكل الثالث فشرطه موجبة الصغرى والا لحصل الاختلاف وكلية الكبرى
احدى مقدمتيه والا لكان البعض المحكوم عليه بالاصغر غير البعض المحكوم عليه با
لاكبر فلم يجب التعدية وضروبه الناتجة ستة الاول من موجبتين كليتين
ينتج موجبة جزئية كقولنا كل ج ب وكل ب ا فبعض ج ا بالخلف وهو ضم نقيض
النتيجة الى الصغرى لينتج نقيض الكبرى وبالرد الى الاول بعكس الصغرى الثاني
من كليتين والكبرى سالبة ينتج سالبة جزئية كقولنا كل ب ج ب ا ولا شي

من

من ا فبعض ج ليس ا بالخلف وبعكس الصغرى الثالث من موجبتين والكبرى
كلية ينتج موجبة جزئية كقولنا بعض ب ج وكل ب ا فبعض ج ا بالخلف وبعكس
الصغرى ونفرض الموضوع الجزئية د فكل د ب وكل ب ا وكل د ا ثم نقول كل د ج
وكل د ا فبعض ج ا وهو المطلوب الرابع من موجبة جزئية صغرى وسالبة كلية
كبرى ينتج سالبة جزئية كقولنا بعض ب ج ولا شيء من ب ا فبعض ج ليس ا بالخلف
وبعكس الصغرى والافتراض الخامس من موجبتين والصغرى كلية ينتج موجبة
جزئية كقولنا ب ج وبعض ب ا فبعض ج ا بالخلف وبعكس الكبرى وجعلها
صغرى ثم عكس النتيجة والافتراض السادس من موجبة كلية صغرى وسالبة جزئية
كبرى ينتج سالبة جزئية كقولنا كل ب ج وبعض ب ليس ا فبعض ج ليس ا بالخلف
والافتراض اذا كانت السالبة مركبة واما الشكل الرابع فشرطه بحسب الكمية والكيفية
ايجاب المقدمتين مع كلية الصغرى او اختلافهما بالكيف مع كلية احديهما والا لحصل
الاختلاف الموجب لعدم الانتاج وضروبه الناتجة ثمانية الاول من موجبتين
كليتين ينتج موجبة جزئية كقولنا كل ب ج وكل ا ب فبعض ج ا بعكس الترتيب
ثم عكس النتيجة الثاني من موجبتين والكبرى جزئية ينتج موجبة جزئية كقولنا
كل ب ج وبعض ا ب فبعض ج ا لما مر الثالث من كليتين والصغرى سالبة
ينتج سالبة كلية كقولنا لا شيء من ب ج وكل ا ب فلا شيء من ج ا لما مر الرابع
من كليتين والصغرى موجبة ينتج سالبة جزئية كقولنا كل ب ج ولا شيء من

ا ب فبعض ج ليس ا لعكس المقدمتين الخامس من موجبة جزئية صغرى وسالبة
كلية كبرى ينتج سالبة جزئية كقولنا بعض ج ب ولا شيء من ا ب فبعض ج
ليس ا بعكس المقدمتين كما مر السادس من سالبة جزئية صغرى وموجبة كلية
كبرى ينتج سالبة جزئية كقولنا بعض ب ليس ج وكل ا ب فبعض ج ليس ا
بعكس الصغرى ثم يرتد الى الثاني السابع من موجبة كلية صغرى وسالبة جزئية
كبرى ينتج سالبة جزئية كقولنا كل ب ج وبعض ا ليس ب فبعض ج ليس ا
بعكس الكبرى ليرتد الى الثالث الثامن من سالبة كلية صغرى وموجبة جزئية
كبرى ينتج سالبة جزئية كقولنا لا شيء من ب ج وبعض ا ب فبعض ج ليس ا
بعكس الترتيب ليرتد الى الاول ثم عكس النتيجة ويمكن بيان خمسة الاول بالخلف
وهو ضم نقيض النتيجة الى احد المقدمتين لينتج ما ينعكس الى نقيض الاخرى او الى
مضادها والثاني والخامس بالافتراض ويتبين ذلك في الثاني ليصدق عليه الخامس
وليكن البعض الذي هو ا د فكل د ا وكل د ب فنقول كل ب ج وكل د ب فبعض
ج د وكل د ا فبعض ج ا وهو المطلوب والمتقدمون حصروا الضروب الناتجة في
الخمسة الاول وذكروا العدم انتاج الثلثة الاخيرة في الاختلاف بالقياس من
البسيطين ومن شرط كون السالبة فيها من الخاصتين فيسقط ما ذكروه
من الاختلاف الفصل الثاني في المختلطات اما الشكل الاول فشرطه بحسب الجهة
فعلية الصغرى والنتيجة فيه كالكبرى ان كانت غير المشروطتين والعرفيتين

والا

والا فكان الصغرى محذوفا عنها قيد اللاضرورة واللادوام والضرورة المخصوصة
بالصغرى ان كانت احدى العامتين وبعد ضم اللادوام اليها ان كان احدى
الخاصتين واما الشكل الثاني فشرطه بحسب الجهة امران احدهما صدق
الدوام على الصغرى وكون الكبرى من القضايا المنعكسة السوالب والثاني
ان لا يستعمل الممكنة الا مع الضرورية المطلقة او مع الكبرى مع المشروطتين
والنتيجة دائمة ان صدق الدوام على احدى مقدمتيه والا فكان الصغرى محذوفا
عنها اللادوام واللاضرورة انه ضرورية كانت واما الشكل الثالث فشرطه
فعلية الصغرى والنتيجة كالكبرى ان كانت الكبرى احدى العامتين ومضموما
اليه ان كانت احدى الخاصتين واما الشكل الرابع فشرطه انتاجه بحسب الجهة
امور خمسة الاول كون القياس فيه من الفعليات الثاني انعكاس السالبة
المستعملة فيه الثالث صدق الدوام على الصغرى والضرب الثالث او العرفي
العام على كبراه الرابع كون الكبرى في السادس من المنعكسة السوالب الخامس
كون الصغرى في الثامن من احدى الخاصتين والكبرى مما يصدق عليها العرفي
العام والنتيجة في الضربين الاولين عكس الصغرى ان صدق الدوام عليها
او القياس من الست المنعكسة السوالب والا فمطلقة عامة وفي الضرب الثالث
دائمة ان صدق الدوام على احدى مقدمتيه والا فعكس الصغرى وفي الرابع والخامس
دائمة ان صدق الدوام على الكبرى والا فعكس الصغرى محذوفا عنه اللادوام

وفي السادس كما في الثاني بعد عكس الصغرى وفي السابع كما في الثالث بعد
عكس الكبرى و[illegible] في الثامن كعكس النتيجة بعد عكس الترتيب

الفصل الثالث

في الاقترانات الكائنة من الشرطيات وهي خمسة اقسام القسم الاول ما يتركب
من المتصلات والمطبوع منه ما كانت الشركة في جزء تام من المقدمتين وينعقد
الاشكال الاربعة فيه لانه ان كان تاليا في الصغرى مقدما في الكبرى فهو الشكل الاول
وان كان تاليا فيهما فهو الشكل الثاني وان كان مقدما فيهما فهو الشكل الثالث
وان كان مقدما في الصغرى تاليا في الكبرى فهو الشكل الرابع وشرائط الانتاج
وعدد الضروب والنتيجة في الكمية والكيفية في كل شكل كما في الحمليات من غير
فرق مثال الضرب الاول من الشكل الاول كلما كان اب فجد وكلما كان جد فهز
ينتج كلما كان اب فهز القسم الثاني ما يتركب من المنفصلات والمطبوع
منه ما كانت الشركة في جزء غير تام من المقدمتين كقولنا دائما اما كل اب او كل جد
ودائما اما كل د او كل وز ينتج اما كل اب او كل جه او كل وز لامتناع خلو الواقع
من مقدمتي التاليف عن احد الامرين وينعقد فيه الاشكال الاربعة الشرائط المعتبرة
بين الحمليتين معتبرة منها بين المشاركين القسم الثالث ما يتركب من الحملية
والمتصلة والمطبوع منه ما كانت الحملية كبرى والشركة مع تالي المتصلة وينتجه
متصلة مقدمها مقدم المتصلة وتاليها نتيجة التاليف بين التالي والحملية كقولنا
كلما كان اب فكل جد وكل ده ينتج كلما كان اب فكل جه وينعقد فيه الاشكال

الاربعة

الاربعة والشرائط الاربعة بين الحمليتين معتبرة منها بين التالي والحملية
القسم الرابع ما يتركب من الحملية والمنفصلة وهو على قسمين احدهما ان يكون
الحمليات بعدد اجزاء الانفصال ويشارك كل واحد منها من اجزاء الانفصال
اما مع اتحاد التاليفات في النتيجة كقولنا كل ج اما ب واما د واما ه وكل ب ط
وكل د ط وكل ه ط ينتج كل ج ط لصدق احد اجزاء الانفصال مع ما شاركه من الحملية واما
مع اختلاف التاليفات في النتيجة كقولنا كل ج اما ب واما د واما ه وكل ب ح
وكل د ط وكل ه ى ينتج كل ج اما ح واما ط واما ى الثاني ان يكون الحمليات
اقل من اجزاء الانفصال ولتكن الحملية واحدة والمنفصلة ذات جزئين والمشاركة
مع احدهما كقولنا اما كل اه او كل جب وكل ب د ينتج اما كل اه او كل جد لامتناع
الواقع عن مقدمتي التاليف وعن الجزء الغير المشارك القسم الخامس ما يتركب من
المتصلة والمنفصلة والاشتراك اما في جزء تام من المقدمتين او غير تام منهما وكيف
كان والمطبوع منه ما يكون المتصلة صغرى والمنفصلة كبرى موجبة مثال الاول
قولنا كلما كان اب فجد ودائما اما جد او هز مانعة الجمع لاستلزام امتناع
الاجتماع مع اللازم دائما او في الحملية امتناعه مع الملزوم دائما وفي الحملية
ومانعة الخلو ينتج قد يكون اذا لم يكن اب فهز لاستلزام نقيضي كل الطرفين
استلزاما كليا واستلزام ذلك المطلوب من الثالث مثال الثاني كلما كان اب فكل جد
ودائما اما كل ده او وز والاستقصاء في هذه الاقسام الى الرسائل التي عملناها

في المنطق **الفصل الرابع** في القياس الاستثنائي فهو مركب من مقدمتين احدهما
شرطية والاخرى وضع لاحد جزئيها او رفعه ليلزم وضع الاخر او رفعه ويجب ايجاب الشرطية
ولزومية المتصلة وكليتها او كلية الوضع والرفع والى الشرطية الموضوعة
فيه ان كانت متصلة فاستثناء عين المقدم ينتج عين التالي واستثناء نقيض التالي
نقيض المقدم والا لبطل اللزوم دون العكس في شيء منهما لاحتمال كون التالي
اعم من المقدم ان كانت منفصلة وان كانت حقيقية فاستثناء عين اي جزء كان
ينتج نقيض الاخر لاستحالة الجمع واستثناء نقيض اي جزء كان ينتج عين الاخر
لاستحالة الخلو وان كانت مانعة الجمع ينتج القسم الاول فقط لامتناع الاجتماع
دون الخلو وان كانت مانعة الخلو ينتج القسم الثاني لامتناع الخلو دون
الجمع **الفصل الخامس** في لواحق القياس وهي اربعة **الاول** القياس المركب
وهو تركيب مقدمات ينتج بعضها نتيجة يلزم منها ومن مقدمة اخرى نتيجة اخرى
وهلم جرا الى ان يحصل المطلوب وهو اما موصول النتائج كقولنا كل ج ب وكل
ب د فكل ج د ثم كل ج د وكل د ا فكل ج ا وكل ا ه فكل ج ه واما مفصولها كقولنا
كل ج ب وكل د ا وكل ا ه فكل ج ه **الثاني** قياس الخلف وهو اثبات المطلوب بابطال نقيضه
كقولنا لو كذب ليس كل ج ب لكان كل ج ب وكل ب ا على انها مقدمة صادقة
ينتج لو كذب ليس كل ج ب لكان كل ج ا لكن ليس كل ج ا على انه امر محال ينتج [illegible]
ليس كل ج ب وهو المطلوب **الثالث** الاستقراء وهو الحكم على كلي لوجوده في اكثر جزئياته

كقولنا

كقولنا كل حيوان يحرك فكه الاسفل عند المضغ لان الانسان والبهائم و
السباع كذلك وهو لا يفيد اليقين لاحتمال ان يكون الكل بخلاف حاله كالتمساح
الرابع التمثيل وهو اثبات حكم في جزئي وجد في جزئي اخر لمعنى مشترك بينهما
كقولهم العالم حادث كالبيت واثبتوا عليه المعنى المشترك بالدوران وبالتقسيم
غير المردد بين النفي والاثبات كقولهم علة الحدوث اما التاليف او كذا والاخير
باطلان بالتخلف فتعين الاول وهو ضعيف اما الدوران فلان الجزء الاخير وسائر
الشرائط مدار مع انها ليست بعلة واما التقسيم فلان الحصر ممنوع لجواز علية غير المذكور
وبتقدير تسليم علية المشترك في المقيس عليه لا يلزم عليته في المقيس لمانع منها **واما الخاتمة**
ففيها بحثان **الاول** في مواد الاقيسة وهي يقينيات وغير يقينيات **اما اليقينيات**
فستة اوليات وهي قضايا تصور طرفيها كاف في الجزم بالنسبة بينهما كقولنا الكل
اعظم من الجزء ومشاهدات وهي قضايا يحكم بها القوى ظاهرة او باطنة كالحكم بان
الشمس مضيئة وان لنا خوفا وغضبا ومجربات وهي قضايا يحكم بها المشاهدات المتكررة
مفيدة لليقين كالحكم بان شراب السقمونيا مسهل موجب للاسهال وحدسيات
وهي قضايا يحكم بها حدس قوي من النفس مفيد للعلم كالحكم بان نور القمر مستفاد من
الشمس والحدس سرعة الانتقال من المبادي الى المطالب ومتواترات وهي قضايا
يحكم بها لكثرة الشهادات بعد العلم بعدم امتناعها والامن من التواطؤ عليها كالحكم
بوجود مكة وبغداد ولا ينحصر مبلغ الشهادات في عدد بل اليقين هو القاضي بكمال
لكمال

العدد والحاصل من التجربة والحدس والتواتر ليس بحجة على الغير وقضايا
قياساتها معها وهي التي يحكم فيها بواسطة لا تغيب عن الذهن عند تصور حدودها
كالحكم بان الاربعة زوج لانقسامها بمتساويين والقياس المؤلف من هذه الستة يسمى برهانا
وهو اما لمي وهو الذي حد الاوسط فيه علة للنسبة في الذهن والخارج كقولنا هذا متعفن
الاخلاط وكل متعفن الاخلاط محموم فهذا محموم واما اني وهو الذي حد الاوسط فيه
علة للنسبة في الذهن فقط كقولنا هذا محموم وكل محموم متعفن الاخلاط فهذا
متعفن الاخلاط **واما غير اليقينيات** فستة مشهورات وهي قضايا يحكم بها لاعتراف
جميع الناس بها لمصلحة عامة او رقة او حمية والانفعالات من عادات وشرايع
وآداب **والفرق** بينها وبين الاوليات ان الانسان لو خلي ونفسه مع قطع النظر عما وراء
عقله لم يحكم بها بخلاف الاوليات كقولنا الظلم قبيح والعدل حسن وكشف العورة مذموم
ومراعات الضعفاء محمودة ومن هذا ما يكون صادقا وما يكون كاذبا
ولكل قوم مشهورات وللامثال ولكل صناعة بحسبها ومسلمات وهي قضايا يتسلم من الخصم فيبنى
عليها الكلام لدفعه مثل تسليم الفقهاء مسائل اصول الفقه والقياس المؤلف من هذين
يسمى جدلا والغرض منه اقناع القاصر عن درك البرهان والزام الخصم ومقبولات وهي
قضايا يوجد بعض يقصد فيه اما لامر سماوي او من مزيد عقل او دين كالموجودات من اهل
العلم والزهد ومظنونات وهي قضايا يحكم بها اتباعا للظن كقولنا فلان يطوف
بالليل فهو سارق والقياس المؤلف من هذين يسمى خطابة والغرض منه ترغيب السامع

فيما

فيما ينفعه من تهذيب الاخلاق وامر الدين ومخيلات وهي قضايا اذا وردت
على النفس اثرت فيها تاثيرا عجيبا من قبض او بسط كقولهم الخمر ياقوتة سيالة والعسل
مرة مهوعة والقياس المؤلف منها يسمى شعرا والغرض منه انفعال النفس بالترغيب
والتنفير ويروجه الوزن والصوت الطيب ووهميات وهي قضايا كاذبة يحكم بها الوهم
في امور غير محسوسة كقولنا كل موجود مشار اليه ووراء العالم فضاء لا يتناهى و
لولا دفع العقل والشرايع لكانت من الاوليات وعرف كذب الوهم بموافقة
العقل في مقدمات القياس الناتج بنقيض حكمه وانكاره نفسه عند الوصول الى النتيجة
والقياس المؤلف منها يسمى سفسطة والغرض منه افحام الخصم وتغليطه والمغالطة قياس
يفسد صورته بان لا يكون على هيئة منتجة لاختلال شرط معتبر بحسب الكمية والكيفية او الجهة او مادته
بان يكون المقدمة والمطلوب شيئا واحدا لكون الالفاظ مترادفة فيه كقولنا كل انسان بشر وكل بشر ضاحك
فكل انسان ضاحك او كاذبة شبيهة بالصادقة من جهة اللفظ كقولنا لصورة الفرس المنقوش
على الحائط فرس وكل فرس صهال ينتج ان الصورة المنقوشة صهالة او من جهة المعنى لعدم
مراعاة وجود الموضوع في الموجبة كقولنا كل انسان فرس فهو انسان وفرس فهو فرس
ينتج بعض الانسان فرس ووضع الطبيعية مقام الكلية كقولنا الانسان حيوان
والحيوان جنس ينتج الانسان جنس واخذ الامور الذهنية مكان العينية و
بالعكس فعليك بمراعات كل ذلك لئلا يقع الغلط والمستعمل في المغالطة سوفسطائي
ان قابل بها الحكيم ومشاغبي ان قابل بها الجدلي **البحث الثاني** في اجزاء العلوم

وهي موضوعات وقد عرفتها ومبادي وهي حدود الموضوعات واجزائها واعراضها الذاتية

والمقدمات الغير البينة في نفسها المأخوذة على سبيل الوضع كقولنا ان نصل من كل نقطتين

بخط مستقيم ان نعمل بأي بعد وعلى كل نقطة شئنا دائرة والمقدمات البينة بنفسها

كقولنا المقادير المساوية لمقدار واحد متساوية ومسائل وهي القضايا التي

تطلب نسبة محمولات الى موضوعاتها في ذلك العلم وموضوعاتها قد يكون نفس موضوع

ذلك العلم كقولنا كل مقدار مشارك للآخر او مباين له وقد يكون هو مع عرض ذاتي

كقولنا كل مقدار وسط في النسبة فهو ضلع ما يحيط به الطرفان وقد يكون نوعه

مع عرض ذاتي كقولنا كل خط قام على خط فان زاويتي جنبيه قائمتان

او متساويتان لهما وقد يكون عرضاً ذاتياً له كقولنا كل مثلث

فان له زوايا مثل قائمتين واما محمولاتها

فخارجة عن موضوعاتها لامتناع ان يكون

جزء الشيء مطلوباً ثبوته له بالبرهان

ولكن هذا آخر الكلام في

هذه الرسالة وقد وقع

الفراغ في اواسط شهر الصوم المبارك

في وقت الضحى غفر الله

له ولوالديه واحسن اليهما

١٠١٤٥

لفظاً ان لفظ الفطا او استعمل نكرة

يكون بمعنى البداهة وان استعمل

معرفة يكون بمعنى المتبادر

الدمع من العين الى الخال وسيل

للقلب من القلب الى القلب سبيل

العاشق غني حكره فان وعلى

تحفظ له من مصدر الى